وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم المالية والمحاسبة

مذكرة بعنوان:

دراسة مدى فعالية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

–دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية(وكالة سور الغزلان)–

2013–2017

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم المالية و المحاسبة

تخصص: مالية المؤسسة

من إعداد الطلبة:

– لعوشدي سميرة

– بطراوي رزيقة

تحت إشراف:

– د. عبد القادر عوينان

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
أ.دهيمي عمر	جامعة البويرة	رئيسا
د.عوينان عبد القادر	جامعة البويرة	مشرفا ومقررا
د.جوادي علي	جامعة البويرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

شكر

الحمد لله الذي علمنا ما لم نكن نعلم، ونشكرك اللهم ما أعطيتنا من النعم ، بسم الله الذي نور العقول و علمها

فبالحمد نبدأ الكلام، وبالشكر نتوسط المقام، وبالعمل و الإخلاص نحقق الأحلام .قال الرسول صلى الله عليه وسلم:"التحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله"

فالحمد لله الذي أذهب الليل مظلاما بقدرته، وجاء بالنهار مبصرا برحمته، وكساني ضياءه ونحن في نعمته.

اللهم اجعل أول عملنا هذا صلاحا، و أوسطه فلاحا، وآخره نجاحا .

أولا وقبل كل شيء نشكر الله عز وجل الذي وفقنا في إنهاء هذا العمل المتواضع، كما نتقدم بخالص العبارات الشكر والعرفان والتقدير إلى كل من

ساعدنا في إنجاز هذا البحث ونخص بالذكر الأستاذ المشرف عوينان عبد القادر.

وأيضا الشكر الجزيل لعمالنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة سور الغزلان خاصة السيد حمادي نديرالتي منحتنا الوقت الكافي في أخذ المعلومات كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر لكل صديقاتنا وأصدقائنا في الدراسة.

وإلى كل عمال المكتبة الذي ساعدونا في البحث.

وشكرا لكل من دعمنا بالقليل أو الكثير

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

بعد الصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أهدي ثمرة جهدي إلى من عانقتني في الصغر، وأرضعتني الحنان والأمل، وسمعت صدى

المي عند الكبر، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، وحنانها بلسم جراحي، إلى رمز الحب، إلى من

الجنان تحت قدميها، التي وهبها لي القدر على من قربها يبعد عني الضرر، إلى أمي الحبيبة أطال

الله في عمرها.

إلى من اشترى لي أول قلم و دفعني بكل ثقة على خوض الصعاب، إلى أعز الخلق في الوجود، إلى

حامل ألمي عندما يكون موجود إلى من قربه لا يشترى بالمال والنقود، إلى من عطاؤه لا يعرف

الحدود، أبي الغالي أطال الله في عمره.

إلى من وجودهم يجري في عروقي، يلهج بذكرياتهم فؤادي، إخواني اعميروش و عائلته هلال و

زوجته فضيلة،هشام و احسن،الى امي الثانية اختي الكبيرة رشيدة و زوجها ، الى أختي العزيزة

سندي و قدوتي دليلة و زوجها ، الى بهجة البيت الكتاكيت الصغار .

إلى اللواتي شاركتني حلاوة الدراسة صديقاتي نسيمة فهيمة نسرين سميحة رزيقة.

إلى كل من علمني حرفا فكنت له عبدا في كل مراحل دراستي .

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

سميرة

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

بعد الصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

اهدي ثمرة جهدي إلى والدي العزيزين حفضهما الله تعالى واطال في عمرهما اللذان سهرا على تربيتي وهما سر نجاحي في حياتي وذلك بفضل دعائهما

والى اخوتي نبيلة وزوجها والى اختي صبرينة والى اخي العزيز سفيان

والى من قاسمتني هذا العمل صديقتي العزيزة سميرة

والى كل صديقاتي العزيزات رميسة ومسعودة وريمة وايمان وذهبية ومريم

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

والى كل من ساعدني من قريب او من بعيد ولو بكلمة طيبة.

رزيقة

ملخص:

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا هاما في الاقتصاد الوطني من خلال مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتوفير مناصب الشغل و زيادة الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة، إلا إن هذه المؤسسات لزالت تعاني العديد من المشاكل أهمها مشكل التمويل.

لهذا سنتطرق في هذه الدراسة إلى تبيان الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى فعاليته من خلال قدرة والتزامات البنك اتجاه هذا النوع من المؤسسات.

و من خلال طرحنا لهذه الدراسة تبين لنا النتائج التالية:

- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي.

-تلعب البنوك دور فعال في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع يساهم في تطوير حجم العمالة.

-وجود هيئات دعم معتبرة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

الكلمات المفتاحية: التمويل البنكي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،الفعالية.

Résumé :

Les petites et moyens entreprises sont des secteurs importants dans l économie national, par son investissement dans le développement économique et pour la création des emplois et son rôle dans l augmentation de production local, et valeur ajouté, reste cette entreprise rencontre des problèmes d approvisionnement.

Dans cette étude nous avant parlé de rôle des banque dans le financement de ces établissements, et l efficacité par la capacité et les obligations de la banque vers les PME.

Dans cette étude, nous avons trouvé les résultats suivants:

- Les petites et moyennes entreprises sont le meilleur moyen de relance économique.
- Les banques jouent un rôle actif dans le financement des petites et moyennes entreprises.
- Le secteur des PME est un secteur qui contribue au développement de la main-d'œuvre
- Il existe des organismes de soutien importants pour financer les petites et moyennes entreprises

Les mots clé: le financement bancaire, la petite et moyenne entreprise, efficacité .

الفهرس

المحتوى	الصفحة
شكر وتقدير	I
إهداء	II
الفهرس	III
فهرس الجداول والأشكال	VII
فهرس المختصرات	X
ملخص	XI
مقدمة	أ-ح
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها	
تمهيد	02
المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الثاني: التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	05
المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	11
المطلب الرابع: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهدافها	16
المبحث الثاني: أساسيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	21
المطلب الأول: مميزات وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	21
المطلب الثاني: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	23
المطلب الثالث: الصعوبات والتحديات المستقبلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	25
المبحث الثالث: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المطلب الأول: مفهوم التمويل	29

المطلب الثاني: مصادر التمويل المختلفة	31
المطلب الثالث: اليات الدعم الحكومي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	36
المبحث الرابع: البنك كآلية من آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	38
المطلب الأول: ماهية البنوك	38
المطلب الثاني: طبيعة عمل البنوك وأهميتها	40
المطلب الثالث: علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	41
خلاصة	43
الفصل الثاني: دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
تمهيد	45
المبحث الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيالجزائر (2013-2017)	46
المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	46
المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني	50
المطلب الثالث: العوائق التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	54
المبحث الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	59
المطلب الأول: هيئات وبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	57
المطلب الثاني: مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	68
المطلب الثالث: آفاق وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	69
المبحث الثالث: فعالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	72
المطلب الأول: دور البنوك والهيئات المالية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	72
المطلب الثاني: الكفاءة والفاعلية في البنوك	74
المطلب الثالث: استخدام المؤشرات المالية لقياس الفاعلية	76

خلاصة	79
الفصل الثالث: مدى فعالية تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	81
المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية	82
المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية(الجزائر)	82
المطلب الثاني: التعريف بالوكالة المستقبلة (وكالة سور الغزلان)	87
المطلب الثالث: موارد وأهمية بنك الفلاحة والتنمية الريفية	90
المبحث الثاني: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والضمانات التي يشترطها	93
المطلب الأول: التمويلات التي يقدمها بنك الفلاحة و التنمية الريفية ل PME و الضمانات التي تشترطها	93
المطلب الثاني:الآليات و الإجراءات التي يتبعها بنك الفلاحة و التنمية الريفية في منح القروض ل PME	95
المطلب الثالث: حصيلة القروض الممولة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة سور الغزلان–خلال الفترة 2013–2017	97
المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مشروع ناجح)	99
المطلب الأول: التعريف بالمشروع	101
المطلب الثاني: الدراسة المالية للمشروع والمرافقة الميدانية له	103
المطلب الثالث: تقييم نتيجة الدراسة	105
المبحث الرابع: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مشروع فاشل)	106
المطلب الأول: التعريف بالمشروع	106
المطلب الثاني: تقييم نتيجة الدراسة	107

خلاصة	109
خاتمة	111
قائمة المراجع	116
الملاحق	118

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المشرع الجزائري	14
02	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 2017	48
03	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للفترة 2013-2017	49
04	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط للفترة 2013-2017	50
05	حجم مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2013-2017	52
06	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	84
07	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية- وكالة سور الغزلان-	88
08	عدد الملفات الممولة من قبل وكالة سور الغزلان	99
09	قروض الاستغلال وقروض الاستثمار	99

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تعريف أمريكا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب معيار الحجم و عدد العاملين	06
02	تعريف اليابان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	06
03	تصنيف الصناعات الصغيرة و المتوسطة لدى بعض الدول النامية	08
04	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	09
05	تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل	11
06	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	47
07	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للفترة (2013-2017)	48
08	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط خلال الفترة (2013-2017)	50
09	حجم مساهمة العمالة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة (2013-2017)	51
10	تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب طبيعة القطاع	53
11	تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في القيمة المضافة	55
12	المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط من قبل ANSEJ	61
13	القروض الممنوحة من قبل ANGEM حسب قطاع النشاط	62
14	الوضع العام للملفات المعالجة خلال الفترة (2016-2017)	64
15	الوضع العام للضمانات المعالجة حسب قطاع النشاط إلى غاية 2017/06/30	65
16	الهيكل المالي للتمويل الثنائي	71
17	التوزيع النسبي للمساهمات المشكلة للاستثمار في التمويل الثلاثي	72
18	توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب مدة الاستحقاق	74
19	توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب القطاعات	75
20	وكالات بنك الفلاحة و التنمية الريفية	87
21	تطور حصيلة القروض الممولة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية- وكالة سور الغزلان-للفترة 2013-2017	98

22	الهيكل المالي للمشروع	102
23	الهيكل الاستثماري للمشروع	103
24	رقم الأعمال للمشروع لمدة خمس سنوات	104
25	القدرة التمويلية للمشروع	104

قائمة المختصرات

المختصر	المعنى بالغة الفرنسية	المعنى بالغة العربية
PME	**P**etites et **M**oyennes **E**ntreprise	**المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.**
ANGEM	**A**gence **N**ational de **G**estion du **M**icro-crédit.	**الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.**
CNAC	**C**aisse **N**ational d'**A**ssurance **C**hômage	**الصندوق الوطني للتامين على البطالة.**
ANSEJ	**A**gence **N**ational de **S**outien a l'**E**mploi de **J**eunes	**الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.**
FGAR	**F**ond de **G**aranties de prêt pour les petites et moyennes entreprises	**صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.**
ANDI	**A**gence **N**ational de Développement de l'**I**nvestissement	**الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.**
MIPMEPI	**M**inistère de l'**I**ndustrie des **P**etites et **M**oyennes **E**ntreprise et de la **P**romotion de l'**I**nvestissement	**وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار.**
CGCI-PME	**C**aisse de **G**arantie de **C**rédit de l'**I**nvestissement des **P**etites et **M**oyennes **E**ntreprises	**صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.**

مقدمة

تشكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العصب الرئيسي لاقتصاد أي دولة، فلهذا النوع من المؤسسات دور مهم في النشاط الاقتصادي لما لها من دور فعال في بناء النسيج الصناعي المتكامل و تحفيز القطاع الخاص، و من ثم تنمية الدخل و المساهمة في خلق القيمة المضافة و خلق مناصب عمل، فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها أهمية كبيرة في الاقتصاد القومي في البلدان المتقدمة أو النامية خاصة في ظل تحرير التجارة و زيادة حدة المنافسة بين صادرات الدول و الاحتياج المتزايد لهذا الصنف من المؤسسات الاقتصادية لتوفير احتياجات الشركات العملاقة و توريدها بما تحتاجه، و بالتالي فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر مكملة للمؤسسات الكبيرة و تزيد من فرص تنمية و تنويع القاعدة الإنتاجية و الصناعية .

ففي ظل المزايا و الايجابيا ت المتعددة لهذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وجب دعم و تطوير هذه المؤسسات الخالقة للثروة من خلال تطهير مناخ الاستثمار و تبسيط الإجراءات التنظيمية و القانونية و خلق آليات و برامج محفز و منعشة تسهل من عملية إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقيتها، ففي الجزائر مثلا رغم كل الجهود المبذولة من قبل الدولة الجزائرية للنهوض بهذا القطاع من خلال محاولتها لتحسين مناخ الاستثمار و خلقها لآليات جديدة تشجع على إنشاء المؤسسات و ضمان مرافقتها كالوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب على سبيل المثال، غير أن هذا القطاع لا زال يعاني من النقائص و العوائق لكي ينجح في التحديات والرهانات المقبلة و يكون بديل حقيقي للمحروقات خاصة في ظل تراجع الموارد النفطية، و لعل أهم هذه العوائق التي تعيق هذه المؤسسات و تحد من فرص نجاحها نجد إشكالية التمويل إذ نعتبر مشكلة حقيقية تهدد إنشائها و ضمان بقائها وإستمراريتها نظرا لخصوصيتها و نقص مواردها المالية و غياب لديهم الضمانات الكافية التي يمكن تقديمها للبنوك التجارية للحصول بموجبها على القروض، إضافة إلى الموارد المترتبة عن هذه الأخيرة التي أصبحت تزيد من تكاليف المؤسسات باعتبارها تكاليف ثابتة، و بالتالي تفقدها ميزتها التنافسية مع المؤسسات الأخرى من جهة و من جهة أخرى فالعديد من الأشخاص الراغبين في خلق و إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعزفون على التعامل بالقروض الربوية و تمويل مؤسساتهم بها .

و من اجل معالجة موضوعنا و المتمثل في **دراسة مدى فعالية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة** قمنا بطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن أن يتميز التمويل البنكي بالفعالية اللازمة لتوفير الموارد المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر؟

و انطلاقا من هذه الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية التالية :

1 -إلى أي مدى يمكن مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إنعاش الاقتصاد الوطني؟

2 -هل اتخذت الجزائر ما يكفي من الإجراءات لحل مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

3 -كيف يمكن دراسة فعالية تمويل البنوك في الجزائر ؟

فرضيات الدراسة

وللإجابة عن هذه التساؤلات السابقة اعتمدنا على جملة الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة:

1 - تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهم قطاعات النشاط الاقتصادي ونجاحها يعد عاملا مهما في إنعاش تطوير هذا الأخير.

2 - اتخذت الجزائر إجراءات عديدة فيما يخص تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ساهمت بشكل فعال في تجاوز مشكل الحصول على التمويل .

3 - يمكن قياس الفعالية البنكية في مسألة معالجة قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق أساليب الإدارة المالية في تحديد الهيكلة المالية المناسبة حسب خصوصية كل مؤسسة.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الموضوع من :

- الأهمية التي تكتسبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى مختلف دول العالم وذلك لفعاليتها في تطوير العديد من الاقتصاديات وتحقيق تنمية شاملة.
- الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- التحول الذي تشهده المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل اقتصاد السوق الذي يستدعي ضرورة التحكم في الهيكل التمويلي لها و كذا حسن اتخاذ القرارات بصفة عامة و المالية بصفة خاصة.

أهداف الدراسة

- التعرف على واقع و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها و أهميتها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .
- محاولة فهم سلوك المؤسسة الصغيرة والمتوسطة اتجاه مصادر التمويل المختلفة، والبحث عن حلول لمشكلاتها المتعددة، والتي تأخذ بعين الاعتبار المعايير التقنية والكمية والنوعية في تصنيف حجم التمويل المناسب لاحتياجاتها.
- إبراز العلاقة الواضحة بين البنك و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

دوافع و أسباب اختيار الموضوع

دوافع موضوعية:

- الدور الذي يلعبه هذا النوع من المؤسسات في التنمية الاقتصادية .
- الوقوف على الأسباب التي أدت إلى تخلف هذا القطاع و كذا جهود الدولة المبذولة في تنمية هذا القطاع.
- التطور الذي عرفه هذا القطاع والاهتمام الذي حضي به.

دوافع ذاتية:

- الفضول الذي دفعنا إلى التطرق إلى هذا الموضوع.
- علاقة الموضوع بتخصص مالية المؤسسة.
- أهمية الموضوع و الرغبة الذاتية في معرفة طريقة عمل البنوك.

حدود الدراسة

تتحدد الدراسة في المجالات التالية :

- **الحدود المكانية:** دراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- **الحدود الزمنية:** حاولنا تركيز اهتمامنا خلال الفترة 2013-2017

صعوبات الدراسة

- ضيق الوقت و نقص المراجع.
- صعوبة إيجاد مؤسسة لإجراء دراسة ميدانية عليها.
- صعوبة الحصول على معلومات أثناء الدراسة الميدانية.
- أثناء الدراسة التطبيقية واجهنا صعوبة إيجاد ميزانيات مالية حقيقية و وثائق أخرى من اجل استعمالها في الدراسة بحجة سريتها.

منهج الدراسة

من اجل دراسة إشكالية الموضوع والإجابة عن الأسئلة المطروحة وإثبات صحة او نفي الفرضيات المعتمدة في الدراسة، تعين علينا إتباع منهج وصفي وإحصائي وهذا باعتباره الأنسب لمثل هذا النوع من الدراسات بشكل عام والأكثر ملائمة لموضوعنا بشكل خاص.

اعتمدنا على المنهج الوصفي لتوضيح الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و ذلك من خلال عرض مختلف مفاهيمها، تصنيفاتها و أهميتها و كذلك إشكالية تمويلها.

كما اعتمدنا على المنهج الإحصائي لإبراز مساهمة ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى:

عثمان لخلف، **واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها– حالة الجزائر–**، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003-2004.

وقد حاولت هذه الدراسة التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوقوف على الدور الذي تلعبه في مضي اقتصاديات البلدان النامية، وإبراز أثر الاستراجيةِ التنموية التي اعتمدتها الجزائر.

لقد اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج المستخدمة فقد استهلت المنهج التاريخي عندما تعرضت إلى مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أما المنهج التحليلي عندما تناولت دراسة تأثير التحولات الاقتصادية

العالمية على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من زاوية قدرتها التنافسية، و دراسة واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري بالإضافة إلى المنهج الوصفي باعتباره كاشف لأهم المراحل التي وقفت عندها، و قد توصلت هذه الدراسة في الأخير إلى ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر منفذا خصبا لتدعيم اقتصاديات الدول النامية و أن إستراتيجية التنمية في الجزائر تعتبر عائقا على تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الدراسة الثانية:

شعيب لتشي،**واقع و أفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل الشراكة الاوروجزائرية** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، 2007-2008، و من بين النتائج التي توصل إليها أن الدولة تبذل مجهودات لدعم و تنمية هذا النوع من المؤسسات.

الدراسة الثالثة:

العايب ياسين، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية– دراسة حالة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**– ،و التي عالجت فيها مسألة التمويل بمختلف مصادره و العوامل السلوكية المتحكمة فيه، و لتقييم تجربة معاناة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من المخاطر المالية، و جب على إدارة المؤسسة التفكير في الأساليب الكمية للإحصائية للتنبؤ بها و تفادي الآثار السلبية التي تخلفها.

هيكل الدراسة

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة و الإلمام بجميع جوانب الموضوع ارتأينا إلى تقسيم الموضوع إلى ثلاثة فصول.

تناولنا في الفصل الأول مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مصادر تمويلها و الذي ينقسم إلى أربعة مباحث، تناولنا في المبحث الأول مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، أما في المبحث الثاني أساسيات حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المبحث الثالث آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ثم المبحث الرابع و الذي عالجنا فيه البنك كآلية من آليات التمويل.

أما في الفصل الثاني الذي حاولنا فيه معالجة دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و الذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث، الأول يعالج واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة

2013-2017، ثم المبحث الثاني تحت عنوان آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، حيث تطرقنا فعالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبحث الثالث.

وقمنا في الفصل الثالث والأخير بالتطرق إلى مدى فعالية تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي قسم إلى أربعة مباحث، حيث في المبحث الأول قمنا بإعطاء نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وفي المبحث الثاني تناولنا فيه تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكما عالجنا في المبحث الثالث والرابع دراسة حالتين مختلفتين ممولتين من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

تمهيد

لقد استطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترات الأخيرة أن تبرهن على فعاليتها الاقتصادية في ترقية النشاط الاقتصادي وذلك بالرغم من التحولات الاقتصادية التي مرّ بها العالم، هذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بها، ومن الواضح فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بدور فعال في النمو والتطور الاقتصادي والاجتماعي الأمر الذي يجعل هذه المؤسسات تحظى بمكانة بارزة في الاقتصاديات المتقدمة والنامية. وبالرغم من هذه الأهمية الإستراتيجية لا تزال تعاني هذه المؤسسات العديد من المشاكل، ويأتي في مقدمتها مشكل التمويل الذي يمثل العائق الأساسي والعامل المحدد لبقائها وتطورها، إذ أنها تتعرض للكثير من الصعوبات المختلفة للحصول على التمويل خاصة البنكي، باعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الفروع المتاحة المربحة للبنوك لما تتميز به المؤسسات من سمات كثيرة تساهم في تحقيق أهداف البنوك ويمكن توضيح ذلك في هذا الفصل من خلال النقاط التالية:

المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: أساسيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الرابع: البنك كآلية من آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد شكل مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جوهر الاختلاف بين الدول، لذلك سنحاول ضمن هذا المبحث إبراز المفاهيم النظرية المحددة لهذه المؤسسات إضافة إلى تحديد تلك الخصائص التي تميزها من المؤسسات الكبيرة الحجم.

المطلب الأول: التطور التاريخي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتطرق إلى تاريخ هذا النوع من المؤسسات وبداية الاهتمام بها سواء على مستوى الدول العربية أو غيرها من الدول.

أولا: المكانة التاريخية المؤسسات الصغيرة في الاقتصاد العالمي:

تعتبر الأعمال الصغيرة الوحدة الأساسية التي قام عليها الاقتصاد العالمي في جميع الحضارات والمجتمعات حتى القرن السابع عشر، فأي مجتمع كان يعتمد على الحرف والمزارع وأسلوب المقايضة للسلع والخدمات التي نحتاجها الجماعة، كل هذه الأعمال كانت صغيرة الحجم وأسرية الطابع تقيمها الأسرة كمصدر رئيسي للدخل حيث تنتج ما تحتاجه وتقايض أو تبيع الفائض لسكان القرية أو المدينة، كما أن السفر من أجل التصدير والاستيراد كان يتم بين عدد محدود من الشركاء ويهدف إلى تنفيذ صفقة تجارية واحدة[1].

أ –الدراسات التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

معظم الأعمال التي اهتمت بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنطلق من فكرة مؤديها أن هذا النوع من المؤسسات متميز بدور بارز للمسير، وهي أطروحة أكدتها نتائج العديد من الدراسات.

وبالتالي لم يأخذ البحث في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شكله ومكانته إلا في نهاية السبعينات من القرن الماضي حيث لم يعد يعتبرها العديد من الباحثين على أنها الشكل المصغر للمؤسسة الكبيرة وإنها كمؤسسة تتميز ببعض الخصوصية[2].

[1] – سالمي عبد الجبار "النمو الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص ادارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2009-2010، ص 9-10.

[2] – بن حمو عبد الله، تدويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص تسويق دولي، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010-2011، ص 16.

ب - **الأسس النظرية للبحث في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

في نهاية الستينات من القرن الماضي، حاولت نتائج أعمال Aston التعامل مع فكرة أن حجم المنظمة يمثل عاملا جوهريا محددا لهيكلها التنظيمي. وقد أثبتت العديد من الدراسات الميدانية صحة نتائج هذه المدرسة فيما يتعلق بالعلاقة: الحجم / هيكل تنظيمي، فحسب Blaue 1970) الحجم التنظيمي يمثل عاملا ظرفيا أساسيا، أما حسب (1979 Mintzberg) فإن الحجم يمثل العامل الأكثر شيوعا الذي يعترف به من حيث تأثيره على الهيكل التنظيمي للمنظمة.

في مطلع السبعينات وامتداد لهذه الأعمال، اهتمت العديد من الأبحاث بأثر النمو أي تغيير الحجم وأجمع معظمها على فكرة أن المؤسسة تمر خلال نموها التدريجي بمراحل متعاقبة تتميز كل مرحلة بقطعية تنظيمية تميزها عن المرحلة السابقة.

فالاتجاه الثاني الحديث يعتمد في تصوره على منطق تجديدي الذي يهدف في الأساس حسب تعبير Marchenay

1982 إلى الانتقال من مرحلة النظر في ظاهرة المؤسسة الصغيرة التي تعتبرها كتنظيم خاص رأسمالي إلى مرحلة التقسيم حيث تدور حول اعتبار المؤسسة الصغيرة كمؤسسة مثالية.

أ -**الإسهامات الأولى التي عالجت موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

منذ منتصف السبعينات من القرن الماضي، وانطلاقا من الإجماع الذي تشكل حول أن المنظمات **Théorie des firmes** ونظرية المشروع **Théorie des organisation** المنظمات قد اقتصرت اهتماماتها وبشكل حصري على المؤسسات الكبيرة وأهملت تميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

ثانيا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الكونية: تخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بجزء من عملياتها الإنتاجية بالخارج وتقوم بتطوير نشاطات البحث والتطوير على المستوى الدولي.

[1] - يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 4.

المطلب الثاني: التعاريف المختلفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بغض النظر عن بعض الاقتراحات والتوصيات التي قدمتها المنظمات الدولية نلاحظ غيابا يكاد أن يكون مطلقا لتعريف شبه رسمي يمكن اعتماده، فكل دولة تنفرد بتعريف خاص بها يرتبط بدرجة نموها الاقتصادي ولهذا سوف نتعرض لمجموعة من التعاريف في بعض الدول المتقدمة والنامية وبعض المنظمات.

أولا– تعريف بعض الدول المتقدمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ –**تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:** تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953 على أنها "تمثل المؤسسة التي يتم امتلاكها و إدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه وقد تم تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العاملين[1].

ولذلك فقد حدد القانون حدودا عليا للمؤسسة الصغيرة كما هو مبين في الجدول رقم (01)[2]:

الجدول رقم(01):تعريف أمريكا للمؤسسات حسب معيار حجم المبيعات وعدد العاملين

أنواع المؤسسات	المعيار المعتمد
المؤسسات الخدمية والتجارة بالتجزئة	من 01 إلى مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
مؤسسات التجارة بالجملة	من 05 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عامل وأقل

المصدر: لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003–2004، ص 14.

ب –**تعريف بريطانيا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

تعرف المملكة المتحدة (بريطانيا) الصناعات الصغيرة بأنها الوحدات الصناعية التي يعمل بها 200 عامل ولا يزيد حجم الأموال المستثمرة عن 08 جنيه إسترليني[3].

[1]– رابح خوني، رقية حساني "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تطويرها"، ايتراك للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2008، ص 25.

[2]– لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 14.

[3]– فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005، ص47.

ت **تعريف اليابان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تعتمد اليابان في تصنيفها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيارين: إجمالي الاستثمارات أو رأس المال وعدد العمال، لكن درجة تطبيق هذين المعيارين يختلف من قطاع آخر، حيث عرف القانون الذي عدل في 03 ديسمبر عام 1993 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الشكل الذي يوضحه الجدول التالي[1]:

جدول رقم (02): تعريف اليابان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

القطاع	رأس المال (مليون دينار)	عدد العمال
الصناعات والقطاعات الأخرى	3000 عامل أو أقل	300 عامل أو أقل
مبيعات الجملة	100 عامل أو أقل	300 عامل أو أقل
مبيعات التجزئة	50 عامل أو أقل	50 عامل أو أقل
الخدمات	50 عامل أو أقل	100 عامل أو أقل

المصدر: سمير علام: "إدارة المشروعات الصناعية الصغيرة"، مطبعة مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر، 1993، ص 04.

ث **–تعريف الاتحاد الأوروبي:** اعتمد الاتحاد الأوروبي في تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك في أفريل 1996 على المعايير التالية: عدد العمال، رقم الأعمال، استقلالية المؤسسة.وقد فرق الاتحاد الأوروبي في تعريفه بين المؤسسات المصغرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يضم النوع الأول ما بين 1-9 عامل، أما النوع الثاني فيضم 10-49 عامل، في حين تضم المؤسسات المتوسطة ما بين 50-250 عاملا.أما رقم أعمالها أقل من أربعين مليون وحدة نقدية أوروبية او مجموع الميزانية لا يتجاوز 27 مليون وحدة نقدية والتي لا تكون في حد ذاتها مملوكة بنسبة 25 % من قبل مؤسسة صغيرة[2].

ثانيا–تعريف بعض النامية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ –**بلدان جنوب شرق آسيا:** في الدراسة الحديثة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قامت بلدان جنوب شرق آسيا باستخدام تصنيف **برونشوهيمنز**، وهي من التصنيفات الشهيرة التي تعتمد على معيار عدد العمالة، حيث صنف المنشآت الصغيرة على أربعة نواحي:

[1] – سمير علام، ادارة المشروعات الصغيرة، مطبعة مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر،1993، ص 4.

[2] – رابح خوني، مرجع سبق ذكره، ص 31.

من 01 إلى 10 عمال.....مؤسسات عائلية وحرفية ;

من 10 إلى 49 عامل.....مؤسسات صغيرة ;

من 49 إلى 99 عامل.....مؤسسات متوسطة ;

أكثر من 100 عامل.....مؤسسات كبيرة.

إضافة إلى نموذج (**بروتشوهيمنز**) فإنه تستخدم دول شرق آسيا بعض المعايير الأخرى في التمييز بين الأشكال السابقة خاصة فيما يتعلق بنشاط المالك في الصناعات المتوسطة[1].

ب – **الهند**:والتي أعطت للصناعات الصغيرة اهتماما بالغا تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها المنشآت التي توظف أقل من 50 عاملا لو استخدمت الآلة، أو أقل من 100 عاملا لو لم تستخدم الآلة، ولم تتجاوز أصولها الرأسمالية 500 ألف روبية[2].

ت – **السودان**: تعرف الصناعات الصغيرة في السودان بأنها المنشآت الصناعية التي يعمل بها 30 عاملا ولا يتعدى رأسمال المستثمر فيها عن 76 ألف دولار متضمنا المباني والأراضي وهناك بعض دول جنوب شرق آسيا تستخدم معيار العمال و رأس المال لتعريف الصناعات الصغيرة في الجدول التالي[3]:

الجدول رقم (03): تصنيف الصناعات الصغيرة والمتوسطة لدى بعض الدول النامية

الدول	عدد العمال	الأصول الثابتة
اندونيسيا	أقل من 19	500000 روبية
ماليزيا	أقل من 25	250000 دولار ماليزي
تايلاند	أقل من 50	أقل من 02 مليون BAHT
سنغافورة	أقل من 50	250000 دولار سنغافورة

المصدر: فتحي السيد عبده السيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية، الجماهيرية الليبية،مؤسسة شباب الجامعة، ص 55.

[1] – سحنون سمير، بونوة شعيب "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها فيالجزائر" الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات ص و م، جامعة الشلف، يومي 17-18 أفريل 2006، ص 423.

[2] – برجي شهرزاد، " إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، رسالة دكتوراه، التسيير الدولي للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان (الجزائر)، 2011-2012، ص 29.

[3] – فتحي السيد عبد السيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 54-55.

ثالثا: تعريف بعض المنظمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أ –**منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:** عرّفت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية **"يونيدو"** المشروعات الصغيرة بأنها "تلك المشروعات التي يديرها واحد ويتكفل بكامل المسؤولية بأبعادها الطويلة الأجل والقصيرة الأجل كما يتراوح عدد العاملين فيا ما بين 10-50 عاملا[1].

ب –**منظمة العمل الدولية الصناعات الصغير:** تعرفها بأنها الصناعات التي يعمل بها 50 عاملا وتحدد مبلغا لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تزداد إلى 5000 دولار في بعض الصناعات على ألا يزيد رأس مال المنشأة عن 100000 دولار[2].

ت – **اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لشؤون شرق آسيا الشرق الأقصى:** تعرفها بأنها منشآت تشغل عمالا بأجور ولا يتعدى عدد المشتغلين بالمنشأة التي تستخدم أي قوى محركة عن 50 مشغلا، أو 20 مشغلا إذا كانت تستخدم القوى المحركة.

أ –**البنك الدولي للإنشاء والتعمير الصناعات الصغيرة:** يعرف بأنها المنشآت التي يعمل بها أقل من 50 عاملا ورأس مالها أقل من 500.000 دولار بعد استبعاد الأراضي والمباني[3].

رابعا: تعريف الجزائر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بعد تبني الجزائر الهيكلة العميقة في بداية الثمانيناتقبل التسعينيات ورغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، أعطت لهذا القطاع دور كبير في التنمية، حيث نتجت عنها وزارة سميت بوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي أنشأت تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمادا على المعايير الأوروبية في تصنيفها لهذه المؤسسات وهو التعريف المتعارف عليه في الجزائر والمتضمن في القانون التوجيهي للترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12-12-2001 على أنها "مؤسسة انتاج السلع والخدمات تشغل من 01 إلى 250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دينار جزائري، أو لا يتعدى حصيلتها السنوية 500 مليون دج، كما هو موضح في الجدول التالي[4]:

[1]– رابح خوني، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[2]–[2]– هايل عبد المولى طشطوش، المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية، دار جامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012، ص 23.

[3]– برجي شهرزاد، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[4]– يوسف قريشي، أطروحة الدكتوراه، جامعة الجزائر، 2005، ص 32.

الجدول رقم (04): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

	الحدود الدنيا والقصوى لعدد المستخدمين	الحدود الدنيا والقصوى لرقم الأعمال دج	الحدود الدنيا والقصوى للحصيلة السنوية
المؤسسة المصغرة	من 1 إلى 10	من 01 إلى 20	من 1 إلى 10
المؤسسة الصغيرة	من 10 إلى 49	من 20 إلى 200	من 10 إلى 100
المؤسسة المتوسطة	من 50 إلى 250	من 200 إلى 2 مليار	من 100 إلى 500

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعطيات المذكورة اعلاه.

من خلال كل ما سبق يمكن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي: المشروع الصغير هو ذلك المشروع الذي يستخدم عددا قليلا من العاملين ويدار من قبل المالكين ويخدم السوق المحلية. أو قد يعرفالمشروع الصغير بأنه ذلك المشروع الذي يخلق عملا بدرجة مخاطرة عالية أو عدم تأكد لغرض تحقيق الربحية والنمو عن طريق التعرف على الفرص المتاحة وتجميع الموارد الضرورية لإنشاء المشروع[1].

أما المؤسسة الصغيرة فيمكن أن نعرفها على أساس أنها منظمة مملوكة ومدارة من قبل فرد أو عدد محدود من الأفراد ويعم ل فيها عدد قليل ولا تهيمن على القطاع الذي تعمل فيه، لذلك تبذل جهود كبيرة في السنوات الأولى لغرض أن يقف العمل على قدميه ويستطيع الاستمرار والمنافسة لاحقا من قبل المؤسس أو المؤسسين أو من قبل الإدارة بشكل عام حيث عدد العاملين لا يتجاوز حدّ معينا وفقا لإحصاءات الدولة التي تعمل فيها ولا تحتكر القطاع الذي تعمل فيه رغم أهمية دورها.

وتعرف المؤسسة المتوسطة على أنها: منظومة مملوكة من عدد أكبر من الأفراد قياسا للمنظمة الصغيرة، تدار من قبل إدارة مهنية ويعمل فيها عدد أكبر من العاملين وقد تمثل حالة وسطية بين الحجم الصغير والكبير[2].

المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع مختلفة باختلاف المعايير المعتمدة في ذلك وهي:

[1]- ماجدة العطية، ادارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2004، ص 15.

[2]- برجي شهرزاد، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20.

اولا– تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها

أ –**المؤسسات العائلية**:تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية يكون مكان اقامتها المنزل تستخدم في عمل الأيدي العاملة العائلية، ويتم انشاءها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج منتجات تقليدية للسوق بكميات محدودة وهذا في حالة بعض البلدان الصناعية مثل اليابان وسويسرا وتنتج أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمناولة الباطنية المعالجة، أما في البلدان النامية فإن نسبة كبيرة منها تنتمي إلى قطاع الاقتصاد التحت أرضي، الذي يرتكز على بعض الفروع كالنسيج وتصنيع الجلود[1].

ب –**المؤسسات التقليدية**:يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي وتنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به شكل تعاقد تجاري، وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاستعانة بالعمل الاجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية ويميزها أيضا في كون محل اقامتها مستقل عن المنزل حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة.

ت –**المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة**: يتميز هذا النوع من المؤسسات على النوعين السابقين باستخدامها لفنون الإنتاج المتطورة،سوآءا من ناحية "استخدام رأس المال الثابت أم من الناحية التكنولوجيا المستعملة أو تنظيم الأعمال من ناحية المنتوج الذي يتم صنعه بالاعتماد على طرق عصرية منتظمة تختلف درجة التكنولوجيا بين كل من الصناعات الصغيرة والمتوسطة المتطورة والشبه المتطورة[2].

ثانيا: تصنيف المؤسسات على أساس أسلوب تنظيم العمل:

يمكن أن نميز بين وحدات الإنتاج على أساس أسلوب تنظيم العمل، بحيث نفرق بين نوعين من المؤسسات:

- المؤسسات المصنعة les petites industries usinière
- المؤسسات الغير مصنعة les petites industries non usinière

[1]– ريمي رياض، ريمي عقبة الملتقى الوطني "واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "، جامعة الوادي يومي 05-2013/05/06، ص 06.

[2]– عثمان لخلف، مرجع سبق ذكره، ص 19.

الجدول رقم (05): تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل

الإنتاج العائلي	النظام الحرفي		النظام الصناعي المنزلي الورشة		نظام المصنع		
الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

المصدر: لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 34.

أ -**المؤسسات غير المصنعية:** هي مؤسسات تضم الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، ويعد الإنتاج العائلي أقدم شكل من حيث التنظيم، أما النظام الحرفي فهو يقوم به شخص أو عدّة أشخاص، ويكون في الغالب يدوي بإنتاج سلع حسب طلبيات الزبائن[1].

ب – **المؤسسات المصنعية:** يجمع صنف المؤسسات المصنعية كل من المصانع الصغير والمتوسطة والمصانع الكبيرة، وهو يتميز عن صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل، وتعقيد العمليات الإنتاجية، واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

ويتوسط نظام المؤسسات المصنعية نظام المؤسسات المنزلية أو الورشات المتفرقة الذي يعتبر مرحلة سابقة نحو نظام المصنع، ومع ذلك يحتل مكانة كبيرة في اقتصاد البلدان النامية، وحتى في بعض البلدان المصنعة مثل اليابان نظرا لأسلوب الإنتاج المتميز عن التنظيمات الأخرى حيث لا يتعلق الأمر بصنع منتج تام، بل يقتصر على تنفيذ عملية أو بعض العمليات المعينة ليتم إتمامها في مصنع آخر، وهو النشاط الذي عرف تطورا كبيرا في بعض البلدان المصنعة كاليابان والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا، تحت تسميات المعالجة الجانبية أو المقاولة الباطنية[2].

[1] – نبيل جواد، "ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 2007، ص 48.

[2] – قعيد ابراهيم، دور الترويج في انجاح السياسة التسويقية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرابح ورقلة، الجزائر، 2005-2009، ص 44.

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المنتجات

يبدو أن توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتبع عبر مختلف البلدان نمطا ثابتا بعض الشيء، ف بصرف النظر عن الحجم النسبي لقطاع هذه المؤسسات نلاحظ أن هناك ميل إلى التركيز في نفس النشاطات الصناعية وذلك داخل كل فئة من الفئات المذكورة أعلاه.

أ –**مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية**:تعتمد هذه المؤسسات في نشاطها على التصنيع[1]:

- المنتجات الغذائية
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود والنسيج.
- الورق ومنتجات الحليب ومشتقاته.

ب **مؤسسات إنتاج السلع الوسطية**:يجمع هذا النوع كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في تحويل المعادن، بجمع أنواعها المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيماوية والبلاستيك، وصناعة مواد البناء، بينما تنشط أنواع أخرى في قطاع المحاجر والمناجم.

ت – **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة لسلع التجهيز**: تطلب صناعة سلع التجهيز رأس مال كبير، وهذا الأمر لا يتناسب مع الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولهذا فإن مجال عمل هذه المؤسسات يتميز بالضيق والتخصيص بحيث يشمل بعض الفروع البسيطة كإنتاج وتصليح وتركيب المعدات البسيطة انطلاقا من قطاع الغيار المستورد[2].

رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعيار القانوني

إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي والاقتصادي السائد، ففي الأنظمة الرأسمالية تسود أشكال الملكية الخاصة بينما في الأنظمة الاقتصادية الموجهة يكون تدخل الدولة كبيرا، كما تسود أشكال الملكية العامة والتعاونية مع وجود أشكال فردية في نطاق محدود وتختلف باختلاف نمط وطبيعة الإنتاج في بعض الأنشطة كالزراعة والخدمات.

[1]– الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادرة في 30 رمضان عام 1422هـ، الموافق ل 15 ديسمبر 2001م، ال عدد 77القانون التوجيهي رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق ل 2001/12/12،يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص4.

[2]– سعدية وسام، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص مالية ونقود جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص 17.

الشكل رقم (01): يبين أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المشرع الجزائري

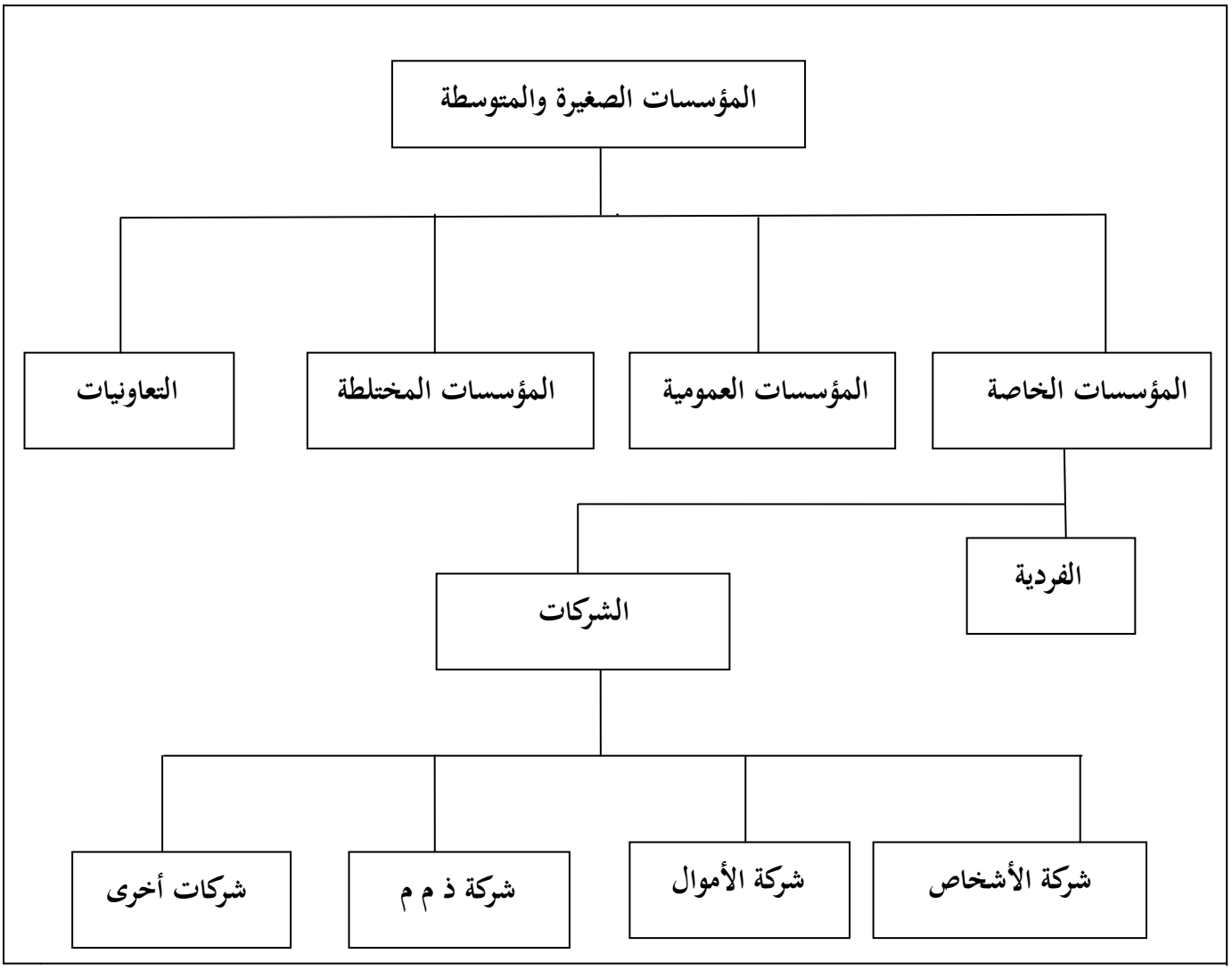

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القانون التجاري الجزائري.

أ -**التعاونيات:** تعدّ الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية، بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة[1].

ب -**المؤسسات المختلطة:** وهي تلك التي تعود ملكيتها بالشراكة بين القطاع العام والخاص.

ت -**المؤسسات العامة:** هي المؤسسات التابعة للقطاع العام، تمتاز بإمكانيات مادية ومالية كبيرة، وتستفيد من مجموعة التسهيلات القانونية والإدارية والإعفاءات المختلفة، كذلك يوجد جهاز للرقابة يتمثل في الوصاية[2].

[1]- مزهر شعبان العاني وآخرون: "إدارة المشروعات الصغيرة" دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2010، ص 94.

[2]-الجريدة الرسمية، العدد 77، مرجع سبق ذكره، المادة 04، ص5.

ث -**المؤسسات الفردية:** هي مؤسسات تخضع للقانون الخاص، ويمكن إدراجها ضمن صنفين، المؤسسات الفردية والشركات.

- **المؤسسات الفردية:** وهي التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، كما أنه مسؤول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية، ورشات الصيانة، استوديوهات التصوير والمتاجر، وتمتاز هذه المؤسسات بإجراءات تأسيس بسيطة، إجراءات الرقابة تكون فقط بفرض الضريبة على الأرباح، الحرية في اتخاذ القرارات والمرونة في ممارسة النشاطات الإدارية والفنية.

ومن سلبيات هذه المؤسسات هو أن بقاء هذه المؤسسات مرتبط بحياة الشخص وعدم تمكن الفرد من الإلمام بجميع النواحي الإدارية الفنية والإنتاجية، أيضا فرص الترقية داخل المؤسسة محدودة و عدم الاستفادة المؤسسة من مزايا التخصص، بالرغم من ذلك فإن المؤسسات الفردية تظل النموذج الأمثل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

- **الشركات:** الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم بمشروع مالي، بتقديم حصة من مال أو عمل، على أن يقسموا ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة[2].

وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة هي: الرضا، الأهلية، المحل والسبب. أما الشروط الموضوعية الخاصة فتتمثل في: تعدد الشركات، تقسيم الحصص، النينة في المشاركة، وتنقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع وهي:

- **شركات الأشخاص:** هذا النوع من الشركات يقوم على أساس الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة وهي 04 أنواع:

شركات التضامن: هي شركة تضم متعاقدان فأكثر بهدف التجارة ويكون الشركاء فيها متضامنون في جميع تعهداتهم ولو قام واحد منهم بتصرف ما يشترط أن يكون هذا التصرف باسمالشركة ويجب أن يقوم الشركاء بتقديم حصص حيث يمكن أن تكون الحصة إما نقدية أو عينية أو حصة عمل[3].

شركات التوصية البسيطة: هي شركة تعقد بين شريك واحد أو أكثر مسؤولين متضامنين يكونون من أصحاب الأموال يسمون الموصون ولا يكونون مسؤولين إلا بحدود قيمة حصتهم في الشركة[4].

---

[1] – جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عبد "إدارة المشاريع الصغيرة"، دار اليازوري العلمية للنشروالتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 14.

[2] –الامر رقم 75-58المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني، المادة416 سنة2015، معدل و متمم.

[3] – رضا اسماعيل البسيوني "إدارة الأعمال" مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ص ص 201-202.

[4] – عاطف وليم أندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007، ص ص 252-253.

شركات المحاصة: تعتمد في إنشائها على إنفاق كتابي شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء، للقيام بنشاط اقتصاد خلال فترة زمنية محددة، لتحقيق ربح معين يتم تقاسمه بين الشركاء حسب انفاقهم، ومع نهاية النشاط الاقتصادي الذي أقيمت لأجله تنتهي شركة المحاصة[1].

شركة ذات المسؤولية المحدودة: هي شركة تجارية تتحدد مسؤولية كل شريك فيها بمقدار حصته في رأس المال ويمكن أن يكون لها عنوان ويخضع انتقال الحصص فيها للقيود القانونية والاتفاقية الواردة في عقد الشركة ولا تنشأ لها الشخصية الاعتبارية بمجرد العقد بل تحتاج إلى إجراءات أخرى[2].

- **شركات الأموال:** وتنقسم إلى:

شركات المساهمة: ينقسم رأس المال شركة المساهمة إلى حصص متساوية تسمى بالأسهم تطرح في الأسواق العالمية للاكتتاب بما يمكن تداولها في بورصة الأوراق المالية دون الرجوع إلى الشركة وموافقة المساهمين، وللسهم قيمتين: قيمة اسمية والمدونة على السهم وقيمة حقيقية أو سوقية تتوقف على مدى نجاح الشركة في نشاطها، ويتحصل صاحب السهم على أرباح توزع بصفة دورية على المساهمين.

✓ **المؤسسات الصناعية صغيرة ومتوسطة المقاولة:** تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة، وهو بشكل عام نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية ومؤسسات أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها ديناميكية وقدرة على التكيف وشروط التعاون.

المطلب الرابع: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهدافها

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة نسبة كبيرة من المنشآت الصناعية في العديد من دول العالم، كما أنها تمثل المستوعب الأساسي للعمالة، وتساهم بفعالية في التصدير وزيادة قدرات الابتكار والجدير بالذكر أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو 90 % من المنشآت في بلدان العالم المتقدم والنامي.

أولا: الأهمية

أ –**الأهمية الاقتصادية:** تنبع هذه الأهمية من خلال الأدوار الاقتصادية التي تقوم بها على المستويات التالية:

[1] – مشرى محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة و المصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر،2008-2011،ص 17.

[2] – رابح خوني، مرجع سبق ذكره، ص 63.

- توزيع الصناعة وتنويع الهيكل الصناعي: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في توزيع الصناعات على كافة المدن والأقاليم وخاصة المدن الصغيرة والأرياف حيث يؤدي إلى تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية لمالها من خصائص ومزايا تؤهلها لانتشار الجغرافي والتوطن في جميع الأقاليم، بما يساعد على تحقيق نمو متوازن لجميع أقاليم الدولة[1].كما تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتغطية الطلب المحلي وخاصة في المناطق البعيدة على المنتجات التي يصعب إقامة صناعات كبيرة لإتباعها بسبب ضيق السوق المحلية واعتماد المؤسسات الكبيرة على الإنتاج الكبير[2].
- توفير مناصب الشغل وتكوين الإطارات المحلية: أصبح مشكل البطالة من بين أكبر المشاكل على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، وأخذ حيزا كبيرا من بين أفكار واهتمامات الاقتصاديين والسياسيين.

وقد كان هناك شبه إجماع بين الاقتصاديين على عدم قدرة المؤسسات الكبيرة على توفير فرص عمل كافية لامتصاص البطالة المنتشرة سواء في الدول المتقدمة[3].

- المحافظة على استمرارية المنافسة وتحقيق التطور الاقتصادي:تتنافس الأعمال الصغيرة والكبيرة فيما بينها في العديد من المجالات ومن الضروري جدا المحافظة على المنافسة، ففي عصر التغيير السريع يمكن أن تكون المنافسة سببا في تحقيق هذا التغيير من خلال الإبداع والتطوير[4].

كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتنافس فيما بينها وتحقق درجات أعلى من المنافسة في الأسواق، وهذا راجع لمجموعة من الأسباب منها: العدد الكبير لهذه المؤسسات، التشابه في الظروف الداخلية للمؤسسات، كمية الإنتاج الصغيرة وغيرها من خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تؤدي إلى عدم تمكن أي مؤسسة من فرض سيطرتها على الأسواق[5].

- تقديم منتجات وخدمات جديدة وتوفير احتياجات المشروعات الكبيرة:تقوم المشروعات التي يديرها أصحابها بالتجديد أكثر من المؤسسات الكبيرة وخاصة العمومية منها، لأن الأشخاص البارعين الذين يعملون على ابتكار أفكار جديدة تؤثر على أعمالهم يجدون في ذلك حوافز تدفعهم بشكل مباشر للعمل والابتكار.

---

[1]- فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 66-76.

[2]- نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 94.

[3]- فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد مرجع سبق ذكره، ص 65.

[4]- ماجدة العطية، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[5]- رابح خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص 52.

هذا ما يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطرح السلع والخدمات الجديدة والمبتكرة، وبالإضافة إلى ماسبق فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في توفير احتياجات المؤسسات الكبيرة[1].

- القدرة على مقاومة الاضطرابات والتكيف مع الظروف والأوضاع المحلية: تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمرونة والقابلية للتكيف في مواجهة الظروف غير الطبيعية وبشكل خاص في فترات الركود الاقتصادي، وهذا ما تعجز عنه المشروعات الكبيرة[2].

كما تظهر قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التكيف مع الظروف والأوضاع المحلية بصفة خاصة في المناطق التي قد لا تتوافر فيها، في بعض الأحيان، مرافق متطورة للبنية الأساسية مما يخفف العبء على ميزانية الدولة[3].

- تعبئة الموارد المالية المحلية: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تعبئة الموارد المالية الخاصة وزيادة الادخار وتوجيهه نحو المجالات الاقتصادية الاستثمارية بدلا من تجميده وإخراجه من الدورة الاقتصادية في شكل اكتناز[4].
- المساهمة في التنمية الإقليمية وفي الناتج المحلي: تلعب الصناعات و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها للانتشار الجغرافي و التوطن في جميع أقاليم الدولة[5].
- المساهمة في دعم الصادرات وتقليل الواردات: تعاني العديد من الدول وخاصة النامية منها وجود عجز في الميزان التجاري ويمكنها أن تواجه هذا العجز عن طريق زيادة الصادرات وخفض الواردات وذلك بتوفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة، أو تحل محل السلع المستوردة[6].

ب -الأهمية الاجتماعية:

إلى جانب الأهمية الاقتصادية التي تلعبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تلعب أدوارا على الصعيد الاجتماعي حيث تتمثل في النقاط التالية:

---

[1]- عبد الغفور عبد السلام، رياض الحلي، حازم شحاذة، محمد الجيوسي، إدارة المشروعات الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2001، ص ص 12-13.

[2]- ماجده العطية، مرجع سبق ذكره، ص 24.

[3]-نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 77.

[4]- رابح خوني، مرجع سبق ذكره، ص 53.

[5]- فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 73.

[6]- نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 94.

- التخفيف من المشاكل الاجتماعية وتقوية العلاقات الاجتماعية: ويتم ذلك من خلال ما توفره المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مناصب شغل تؤمن لصاحبها الاستقرار النفسي والمادي، وكذا توجيه الإنتاج من سلع وخدمات إلى الفئات الأكثر حرمانا.
- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبحكم قربها من المستهلكين تسعى جاهدة للعمل على اكتشاف احتياجاتهم مبكرا والتعرف على طلباتهم بشكل تام وبالتالي تقديم السلع والخدمات.
- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلال: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتعظيم إحساس الأفراد بالحرية والاستقلال وذلك عن طريق الشعور بالانفراد في اتخاذ القرارات دون سلطة وصية والشعور بالحرية المطلقة في العمل دون قيود وشروط، والإحساس بالتملك والسلطة وتحقيق الذات[1].
- إشباع رغبات وحاجات الأفراد والمساهمة في التوزيع العادل للدخول بينهم:

- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرصة للأفراد في المجتمع لإشباع حاجياتهم ورغباتهم، حيث يؤدي تميزها بمرونة كبيرة على صعيد الإنتاج إلى تلبية الاحتياجات المتباينة لشرائح المجتمع المختلفة[2].
- كما تميل المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى توزيع الدخل بصورة أكثر عدالة من المؤسسات الكبيرة، فعي تلعب دورا هاما في خلق فرص الاستخدام بأجور معقولة بما يخفف من حدّة الفقر[3].

ثانيا: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في[4]:

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستخدام أنشطة اقتصادية وخدمية لم تكن من قبل.
- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات.

[1]- سمير علام، مرجع سبق ذكره، ص12-13.

[2]- نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 35.

[3]- فتحي السيد عبده سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 98.

[4]-عبد القادر عويران، عبد الرزاق حميدي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة،مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول استراجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.

- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقتها على النشاط الأصلي.
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة إلى مستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك باستخدام نفس المدخلات.

المبحث الثاني: أساسيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية كبيرة في الاقتصاد القومي سواء في البلاد المتقدمة او النامية خاصة في ظل تحرير التجارة و زيادة حدة المنافسة بين صادرات الدول و الإنتاج المتزايد لتوليد فرص العمل، ذلك لأن الاقتصاد التنافسي ذو القاعدة الإنتاجية العريضة لا يقوم على وجود الشركات الكبيرة وحدها فقط، بل بوجود بيئة جاذبة للأعمال الريادية و بتوفر شبكة واسعة و كفؤة من الموردين و القادرة على تلبية احتياجات الشركات الكبيرة و غيرها من الأنشطة التكميلية في أي من القطاعات الاقتصادية و هو ما تقوم به المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: مميزات وخصائص الصناعات الصغيرة والمتوسطة

تتميز الصناعات الصغيرة و المتوسطة بمميزات و خصائص متعددة أهمها :

أولا: مميزات المشروعات الصغيرة والمتوسطة:هناك مميزات نذكرها فيما يلي[1]:

أ -**الجمع بين الإدارة والملكية:** حيث أن صاحب أو أصحاب المشروع غالبا ما يكون هو مدير المشروع وما ثم يتمتع باستقلال في الأداء وقضاء ساعات طويلة من العمل اليومي تتجاوز 14 ساعة يومي.

ب – صغر حجم رأس المال

ت – **تقدم المشروعات الصغيرة والمتوسطة السلع والخدمات:** التي تتناسب مع متطلبات السوق المحلي والمستهلك المحلي مباشرة.

ث – **ارتفاع قدرتها على الابتكار:** وذلك لارتفاع قدرة أصحابها على الابتكار الذاتية لمشروعاتهم.

ج -**الإمكان في التخصص:** والذي يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج من جهة ومن جهة أخرى ارتفاع مستوى المهارات للعمالة المشتركة فيها.

ح -**لا تتطلب كوادر إدارية:** وتساعد على خلق التوازن الصناعي بين الريف والحضر.

كما لها مميزات أخرى:[2]

– وسيلة لتوفير فرص عمل بأقل تكاليف رأسمالية ممكنة.

– وسيلة وامتصاص أعداد كبيرة من الأيدي العاملة.

[1]– نبيل جواد، مرجع سابق، ص ص 84-85.

[2]– محمود وجيه بدوي، تنمية المشروعات الصغيرة، دار النشر المكتب الجامعي الحديث، 2004، ص 10.

- تعتمد على الجانحات والموارد الطبيعية المحلية المتاحة.
- تتميز بسهولة التكيف وإمكانية التطور والتحديث.
- تحقيق عائد مميز نظرا لسرعة دوران رأس المال العامل.
- التقليل من مخاطر اقتصاديات الحجم الكبير، وذلك بتقديم بدائل إنتاجية أقل تكلفة لمختلف السلع الإنتاجية.

ثانيا: خصائص المؤسسات الصغيرة

تنفرد المشروعات الصغيرة بعدة خصائص[1]:

أ -**سهولة الإنشاء والتنفيذ:** حيث تتميز بـ:

- صغر حجم رأس المال المطلوب لإنشاء وتنفيذ المشروع.
- صغر حجم رأس المال لتشغيل المشروع.
- صغر حجم القروض اللازمة والمخاطر المترتبة عليه.
- سهولة تحضير مستلزمات التشغيل (مواد خام ومواد أخرى).

ب - **القدرة على جذب المدخرات:** لا تواجه المشروعات الصغيرة صعوبة كبيرة نسبيا في توفير الأموال اللازمة للمشروع، سواء من القطاع المصرفي أو من أفراد الأسرة، وذلك نظرا لفك مخاطر الاستثمار وصغر حجم رأس المال المطلوب لإنشاء المشروع.

ت - **سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي:** يقوم بإدارة المشروع الصغير شخص واحد إجمالا أو عدد من الأشخاص لذلك تتسم هذه الإدارة بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار وقصر الظل الإداري المتمثل في:

- نقص الروتين.
- اختصار في استخدام المستندات.
- ارتفاع مستوى الاتصال.
- ارتفاع مستوى العلاقة الشخصية بين أصحاب المشروع والعاملين.

ث - **استغلال الطاقة الإنتاجية:** يتم استغلال الطاقة الإنتاجية القصوى في المشروعات الصغيرة، نظرا لإمكانية السيطرة والتحكم في عناصر الإنتاج وتوفر مستلزماته وعدم تعقيد العملية الإنتاجية.

[1]- نبيل جواد، مرجع سابق، ص ص 86-91

ج -**الاعتماد على الطلب المحلي وخلق تنمية متوازنة.**

ح -**سهولة الدخول والخروج من السوق:** نسبة لانخفاض قيمة رأس المال الثابت وخاصة الماكينات والمعدات والأدوات التي يتألف منها خط الإنتاج في الصناعات الصغيرة، وقلة المخزون السلعي من المواد الخام والمنتجات النهائية وارتفاع نسبة رأس المال إلى الخصوم وحقوق أصحاب المشروع وسهولة تحويل أصول المشروع الصغير إلى سيولة بالبيع دون تكبد خسارة كبيرة.

خ -**القدرة على التكيف مع المتغيرات:** مثل:

- تركيب القوى العاملة.
- سهولة تغيير وتحديث التكنولوجيا المستخدمة.

د -**أداة للتدريب الذاتي:**

- المؤسسات الصغيرة هي مراكز تدريب لأصحابها والعاملين بها، حيث تساعد على خلق كادر تقني يعتبر ضمن البيانات الأساسية للتنمية كما تعلب دورا حاسما في طرح التكنولوجيا الجديدة بفاعلية أكبر وتكلفة أقل.
- تعتبر المصدر الرئيسي للأفكار والاختراعات.

ذ -**خلق فرص عمل.**

ر -**قصر فترة الاسترداد.**

ز -**أحد آليات الدمج في النشاط الاقتصادي:** إن إقامة المشروعات الصغيرة والتي تتطلب مهارات إدارية متواضعة واستثمار بسيطة تعتبر مكانا هاما يسمح للمرأة من أن تصبح أداة إنتاجية فاعلة على أن تظل متفرجة على ما يحدث حولها من خلال المشاركة بمدخراتها المتواضعة في المشروع الصغير.

س -**الجمع بين الإدارة والمحاسبة.**

المطلب الثاني: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن القول أن فرص نجاح الأعمال بصورة عامة تزداد إذا تم الاهتمام بالخصائص التالية [1]:

أولا:ترقية مستوى المنتجات وتعزيز المعرفة التكنولوجية

على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تقوم بإنتاج السلع والمنتجات وفقا لاختيارات السوق الدولية، كما تحاول في تلبية احتياجات المستهلكين المتنوعة والمتزايدة بأقل الأثمان ويجب أن تكون على معرفة تامة بالسوق الدولي والمحلي وتقلباته.

[1] – طاهر محسن منصور الغالبي، منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، جامعة الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 37.

ثانيا: تطوير البحث العلمي ودراسة السوق

إن التغير المستمر في الأفكار والأذواق والمنتجات يعدّ من التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة ولضمان مركز تنافسي متميز لهذه المؤسسات ،يجب الاهتمام بالبحث العلمي والتطور التكنولوجي ودراسة السوق باستمرار لمواكبة كافة التغيرات والتنبؤ بتقلبات في الأسعار أو الأذواق أو غيرها.

ثالثا: تسهيل الحصول على التمويل:

يعتبر الحصول على التمويل بجميع مراحله أحد المتطلبات الأساسية لأي برنامج يهدف إلى تنمية المؤسسات الصغيرة، ولتحقيق ذلك يجب إتباع الوسائل والأساليب التنموية التالية:

أ –تشجيع البنوك التجارية على تحقيق الشروط التي تضعها للإقراض وأخذ ضمانات أخرى غير الضمانات المادية

ب –استحداث هيئات للضمان: تتولى ضمان المؤسسات الصغيرة فيتوجب نظام هيئات الضمان، يمكن للمؤسسات الحصول على التمويل اللازم وتستلزم تلك الهيئات سداد الدين نيابة عن المنشآت الصغيرة في حالة توقفها عن السداد.

ت –كما يجب أن تولي البنوك لقطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة اهتماما خاصة خلال المحورين التاليين:

– أن لا يتوقف دور البنك والمؤسسات التمويلية الأخرى على النواحي التمويلية البحتة فقط، بل يجب أن تقوم بمبادرة لخلق وترويج المشاريع الصناعية الجديدة، والتي تتفق مع السياسات الصناعية للدولة كجزء من خطة التنمية الاقتصادية الشاملة، هذا بالإضافة إلى متابعة التنفيذ الفني للمشاريع الممولة وذلك بتوفير فرص أكبر لنجاحها من جهة، ولضمان استرداد مبالغ التمويل من جهة أخرى.

– خلق بعض التدابير والحوافز التشجيعية لتمويل الاستثمارات في القطاع الصناعي خاصة الصناعات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل، وبأسعار فائدة منخفضة خاصة بالنسبة للصناعات ذات العائد المنخفض والتي يعتبر وجدوها ضروري للمجتمع والاقتصاد القومي.

المطلب الثالث: الصعوبات والتحديات المستقبلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: الصعوبات والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه الصناعات الصغيرة العديد من المشاكل والمعوقات يمكن انجاز أهمها فيما يلي[1]:

[1]– محمد وجيه بدوي، مرجع سبق ذكره، ص 11.

أ -انخفاض مستوى الإدارة لهذه الصناعات والحاجة الشديدة إلى برامج تدريبية متطورة على أنظمة الإدارة.

ب -عدم توفير مراكز متقدمة للتدريب على تشغيل تلك الصناعات وتسويق منتجاتها على اكتساب التقنيات العالية اللازمة للمرحلة القادمة.

ت -الافتقار إلى الخدمات الاستشارية والخبرات الإدارية والفنية المتخصصة اللازمة للتعرف على فرص الاستثمار الحقيقية بهذه الصناعات.

ث -عدم قدرة المستثمر الصغير على تقديم الضمانات المطلوبة من البنوك للحصول على القرض.

ج -ضعف الحماية الجمركية بالنسبة لمنتجات الصناعات الصغيرة.

ح -عدم وجود حوافز ومعاملة تفضيلية مناسبة للصناعات الصغيرة.

خ -عدم توفير القوانين والتشريعات الخاصة بإقامة وتشغيل الصناعات بما يحافظ على مصالح أصحاب الأعمال والمستهلكين والتوجيهات الاجتماعية والاقتصادية للبلد.

د -صعوبة إيجاد المكان المناسب والدائم لإقامة المشروع بسبب ارتفاع الأراضي والمباني.

وهناك صعوبات أخرى تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تحدس قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي وتتمثل هذه المشاكل في[1]:

- المشكلات التمويلية.
- المشكلات الإدارية.
- المشكلات التسويقية.
- المشكلات الفنية.

-المشكلات والصعوبات التمويلية:

يواجه صغار المستثمرين صعوبات كبيرة في الحصول على التمويل اللازم بالحجم المناسب وبشروط ميسرة عند تأسيس أو توسيع مشروعاتهم وحتى عن توفر مصادر التمويل فإن الفوائد التي يتحملها المستثمر تكون عالية، إضافة إلى الضمانات المطلوبة وتعقد إجراءاتها ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- المشاكل المتعلقة بالحصول على التكلفة الاستثمارية.
- تمويل التوسعات الاستثمارية في مرحلة النمو السريع للمشروع.

[1]- نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص ص 97-108.

- مشاكل تتعلق بالضمانات الكبيرة التي تطلبها الجهات المانحة الائتمان.

– المشكلات والصعوبات الإدارية:

- **إجراءات التأسيس:** يتعرض المستثمر ونفي المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى إجراءات إدارية معقدة وطويلة تصل أحيانا إلى أشباه المستثمرين من تنفيذ المشروع بسبب بعض القوانين والأنظمة المطبقة التي لا تراعي ظروف المستثمر الصغير.
- **تعدد الجهات التي يتعامل معها المشروع الصغير** : ومنها التأمينات الاجتماعية، الصحة والبيئة، التموين والكهرباء.
- **الضرائب.**
- **غياب التنسيق.**
- **مشاكل محاسبية.**
- **عدم معرفتها بأساليب التعامل على الجهات الإدارية الرسمية.**
- **ضعف المعلومات والإحصاءات لدى المؤسسات:** خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات المنافسة وشروط السلع المنتجة ولوائح العمل والمنافسات الاجتماعية.

– المشكلات والصعوبات التسويقية:

حيث تختلف هذه الصعوبات باختلاف نوع المنشأة وطبيعة النشاط الذي تمارسه، وتتمثل في:

- انخفاض الإمكانيات المالية لهذه المؤسسات مما يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية نتيجة لعدم قدرتها على توفير معلومات على السوق.
- عدم الحرص على جودة المنتجات حيث يفضل المستهلك المحلي المنتجات الأجنبية على المحلية.
- غياب الأجهزة والشركات المتخصصة في مجال التسويق.
- عدم استغلال القدرات التصديرية: قليلا ما تهتم الجهات المتخصصة في تحفيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من استغلال قدراتها التصديرية.

– الصعوبات الفنية:

- الاعتماد فقط على قدرات وخبرات أصحاب العمل بصفة رئيسية.
- استخدام أجهزة ومعدات بدائية أو أقل تطورا عن تلك المستخدمة في المؤسسات الكبيرة.

- عدم إتباع أساليب الصيانة أو الأساليب الإنتاجية المتطورة التي تساعدها على تحسين منتجاتها بما يتماشى مع المواصفات العالمية.
- عدم خضوع المواد الخام المستخدمة ومستلزمات الإنتاج للمعايير الفنية والهندسية

ثانيا: التحديات المستقبلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدة تحديات نذكر منها[1]:

أ -**عالمية الاتصال**:لقد أدى التقدم الفني في مجال الاتصالات وتبادل المعلومات والتقنيات الحديثة والفضائيات إلى طي المسافات وهذا جعل العالم قرية صغيرة تلاشت فيها المسافات جغرافيا وحضاريا، وأصبحت الشركات والمؤسسات تعمل في بيئة عالمية شديدة التنافس، فالمنتج الذي يظهر في دولة ما نجده في نفس الحظة يطرح في جميع أسواق دول العالم سواء من خلال الفضائيات والأقمار الصناعية، أو من خلال الانترنت.

ب -**الخصخصة**:والتي تعني أن الإطار العام لمسيرة الاقتصاد العالمي في القرن الأخير هو نظام شبه واحد قائم على عمل آليات السوق وفعاليات جهاز الثمن وتفاعل قوى الحرص والطلب.

ت -**القدرة التنافسية**:إذ أن أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمتعت بالامتيازات هي تلك القادرة على تحقيق الزيادة التكنولوجية وبالتالي القادرة على التفاوض من أجل الحصول على أسعار أعلى لمنتجاتها، ومن جهة أخرى تجبر المنافسة في تكلفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مواصلة خفض أرباحها وأجورها ومعايير عمالتها لكي تظل نطاق المنافسة.

ث -**ثورة المعلومات والتكنولوجيا**: تميز النظام الاقتصادي العالمي الجديد بوجود ما يطلق عليه باسم الثورة الصناعية الثالثة، والتي تمثل ثورة عالمية فالمعلومات والاتصالات والمواصلات والتكنولوجيا كثيفة المعرفة وعليه فقد أصبحت ثورة المعلومات والتكنولوجيا تمثل الأساس المادي للنظام الاقتصادي الجديد، حيث أنّها أصبحت تلعب دورا محوريا في تشكيله ومحرك التغيير في جميع أجزاءه والدلالة التي تعكسها مخرجات ثورة المعلومات والتكنولوجيا بالنسبة لأسواق العالم هو تقارب هذه الأسواق بشكل كبير وتغيير شكل الملكيات وتشجيع الاندماجات بين الشركات الصغيرة والمتوسطة في محاولة منحها مواجهة التحديات التي يعكسها التغيير السريع في تكنولوجيا الحاسب الآلي وتناقص قيمة المعلومات بمرور الزمن.

[1] -نعيمة برودي، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع المستجدات العالمية،الملتقى الدولي: متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 افريل 2006،ص 117.

المبحث الثالث: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعدّ قرار التمويل من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني المؤسسة لأنها عنصر محددة لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم التمويل

يعتبر التمويل من الوظائف البالغة الأهمية في مختلف المنشآت الكبيرة والمتوسطة والصغيرة باعتبارها تسعى للاستمرارية والتوسع في نشاطها فهي تحتاج إلى التمويل بأشكاله المختلفة وبصورة تتناسب معها.

أولا: تعريف التمويل:

هناك عدة تعاريف للتمويل نذكر منها التعاريف التالية:

التعريف الأول: التمويل لغة هو الإمداد بالمال، أما اصطلاحا فهو: تقديم المال وهو يقوم على علاقة تعاقدية بين طرفين أحدهما يملك فائضا في رصيده من الأموال والأخر يعاني من عجز[1].

التعريف الثاني: يعرف على أنه مجموعة القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة والأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة[2].

التعريف الثالث: يعرف التمويل بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس مال ثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك[3].

التعريف الرابع: هو الإمداد بالأموال وقت الحاجة[4].

التعريف الخامس: هو توفير الموارد النقدية التي توفر بواسطتها الموارد الحقيقية[5].

---

[1]– شوقي بورقبة، التحويل في البنوك التقليدية، والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة (عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 11.

[2]– حنفة الشيخي، الادارة المالية الحديثة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999، ص 20.

[3]– هيثم صاحب عجام، نظرية التمويل، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص 31.

[4]– طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 21.

[5]–موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان، الأردن، الطبعة الاولى، 2010، ص 35

تعريف شامل: ومن خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص تعريف شامل للتمويل وهو توفير حجم من الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها في الوقت المناسب حسب حاجة المؤسسة وقد يكون ذلك (التمويل) داخلي أو خارجي.

ثانيا: أهمية التمويل

إن للتمويل أهمية بالغة نذكر منها [1]:

أ -يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.

ب -يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.

ت -المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.

ث -خلق روح التكامل والتنافس بين المؤسسات.

ج -العمل على تطوير المؤسسات.

ح -توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ونشر ثقافة ا لعمل الحر.

خ -استثمار هذه الأموال في أصول وموجودات منتجة اقتصاديا.

د -العمل على مواجهة البطالة وخلق وتوفير مناصب عمل.

ذ -يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل الدولي

ثالثا: أنواع التمويل

هناك عدة أنواع أو تصنيفات للتمويل ومن أهمها:

أ -**التصنيف حسب المدة** : يصنف التمويل حسب المدة إلى تمويل قصير الأجل وتمويل متوسط الأجل، وتمويل طويل الأجل وذلك كالتالي:

- **التمويل قصير الأجل**: ويقصد به تلك الأموال التي لا تزيد مدة استعمالها عن سنة، ويهدف إلى تمويل العمليات الجارية للمؤسسة خلال دورة الاستغلال كشراء المواد الأولية، حيث يتم تسديدها من خلال إيرادات نفس دورة الاستغلال.

[1]-رابح خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص 96-98.

- **التمويل متوسط الأجل** : وهي تلك الأموال التي تتراوح مدتها من سنة إلى سبع سنوات وهو موجه أساسا لتمويل الاستثمار في تجهيزات ومعدات الإنتاج أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عدد من السنين.
- **التمويل طويل الأجل**: عبارة عن تمويل الذي يمتد أكثر من سبع سنوات حيث يكون موجه لتحويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل، كبناء المصانع وإقامة مشاريع جديدة أو الحصول على الأراضي والمباني وغيرها.

ب - **التصنيف حسب المصدر**: حسب هذا التصنيف ينقسم التمويل إلى[1]:

- **التمويل الداخلي** : يقصد بالتمويل الداخلي هو مجموع الأموال التي يمكن أن تحصل عليها المؤسسة بفعل نشاطها الاستغلالي دون اللجوء إلى المصادر الخارجية حيث يعتبر من المصادر الأقل تكلفة ويكون مصدرها المؤسسة نفسها أو مالكيها، مثل بيع الأصول وتأجيرها، حجز الأرباح المحققة...إلخ.
- **التمويل الخارجي** : يتم اللجوء إليها إذا كان التمويل الداخلي لا يكفي ولا يلبي كل الاحتياجات ويكون مصدره من خارج المؤسسة وبعيدا عن مالكيها مثل: الاقتراض من البنك، التمويل الخارجي...إلخ

ت - **التصنيف حسب الغرض**: ويكون كالتالي:

- **تمويل الاستغلال** : ويتمثل في ذلك القدر من الموارد المالية الذي يتم التضحية بها في فترة معينة من أجل الحصول على عائد في نفس فترة الاستغلال وبهذا المعنى ينصرف تمويل الاستغلال إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية لمشروع لقصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام ودفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق الجاري.
- **تمويل الاستثمار** : هي تلك الأموال التي يكون الغرض من استخدامها زيادة الإنتاج أو زيادة المبيعات كشراء مواد خام أو شراء آلات وذلك لتدعيم الطاقة الإنتاجية للمؤسسة.

المطلب الثاني: مصادر التمويل المختلفة

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تلجأ إلى العديد من المصادر وذلك من أجل تغطية احتياجاتها والقيام بنشاطاتها وذلك من مصادر عدة نذكر منها:

[1] - دريد كامل النسيب، مبادئالإدارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2004، ص 121.

أولا: التمويل الذاتي

حيث يعتبر التمويل الذاتي من أهم صور التمويل وأكثرها استعمالا بالنسبة للمؤسسة ويتكون من:

أ -**الأرباح المحتجزة**: حيث تعتبر من أهم مصادر التمويل وهي عبارة عن الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الذي حققته المؤسسة من خلال ممارسة نشاطها، كما تستخدم الأرباح المحتجزة في حالة المؤسسات التي تعاني من المشاكل المالية والتي ترغب في تخفيض ديونها أو المؤسسات التي تواجه ظروف اقتصادية متقلبة[1].

ب - **الاهتلاك**: ويعرف على أنه تقديم الخسارة الناتجة عن قيمة الأصل الثابت التي تهتلك عبر الزمن، ويمكن حسابه بعدة طرق: الاهتلاك الخطي، المتزايد، الاهتلاك المتناقص، إذن هو عبارة طريقة تهدف إلى توزيع تكلفة الأصول الثابتة على الحياة الإنتاجية أو على أساس الطاقة الإنتاجية وتخصيص الاهتلاك يسمح بإعادة تمويل استثمارات المؤسسات باعتباره موردا ماليا[2].

ت - **المؤونات**: تعتبر تخصيصا لقيم مالية عندما يوجد شك في دفع المصاريف في الأجل الطويل، وخلال فترة الانتظار تستطيع المؤسسة توظيف هذه المؤونة كمصدر مالي طويل الأجل في المشاريع الاستثمارية والتجديدات والتوسعات داخل المؤسسة[3].

ويمكن إجمال قيمة التمويل الذاتي في العلاقة ا لتالية:

قيمة التمويل الذاتي = الأرباح المحتجزة + الاهتلاكات + المؤونات.

ثانيا: التمويل الخارجي: تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصادر تمويل خارجية لعدم قدرتها على تغطية احتياجاتها التمويلية حيث تتمثل مصادر التمويل الخارجية في:

أ -**تمويل قصير الأجل**: وله عدة مصادر وهي كالتالي:

- **الائتمان التجاري** : يعتبر الائتمان التجاري أحد أنواع التمويل قصير الاجل والذي يعتمد عليه الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يمنحه المورد إلى المشتري، عندما يقوم المشتري بشراء بضاعة أو مواد أولية

[1] - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الاسلامي، دارسة مصرفية تحليلية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 2001، ص 119

[2] - عمار زيتوني ، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الانسانية، العدد التاسع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، مارس 2009، ص 47.

[3] - مبارك لسلوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص ص 175-176.

فإنها لا تضطر إلى دفع ثمن هذه المشتريات نقدا وخلال هذه الفترة وحتى تاريخ دفع قيمة هذه البضاعة فإن المشتري يصبح مدينا للمورد ويسمى تمويل قصير الأجل قي شكل ائتمان تجاري بسبب وجود فترة بين تاريخ استلام البضاعة ودفع الثمن[1].

- **قروض قصيرة الأجل:** وتتمثل فيما يلي:

- **القروض العامة:** توجه هذه القروض لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وليست مخصصة لتمويل أصل معين، وتلجأ إليها المؤسسة لمواجهة مشاكل مالية مؤقتة وتتمثل هذه القروض في:

تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض قصيرة تمنح من قبل البنوك لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة، أو القصيرة جدا التي تواجهها المؤسسة، ويتم اللجوء إليها عندما لا تكفي السيولة الموجودة في الخزينة لتغطية العديد من النفقات مثل: دفع أجور العمال، تسديد فواتير الكهرباء والغاز... ويكون ذلك في حدود مبلغ معين ومدة لا تتجاوز عدة أيام من الشهر[2].

السحب على المكشوف: ويقصد به هو سماح البنك للمؤسسة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن، على أن يفرض البنك فائدة تتناسب والفترة التي تم من خلالها سحب مبلغ يزيد عن الرصيد الدائن للمؤسسة ويتوقف البنك عن حساب الفائدة بمجرد أن يعود الحساب إلى حالته الطبيعية[3].

قروض الموسم: وهي نوع خاص من القروض البنكية وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، ومن أمثلة ذلك:

نجد نشاطات انتاج وبيع المحاصيل الفلاحية حيث تحصل المبيعات في فترة ما بعد جني المحصول، وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة استغلال واحدة فإن هذا النوع من القروض يمكن أن يمتد إلى غاية 09 أشهر.

قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح للمؤسسة لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل لأسباب خارجية وتسمى أيضا بقروض الانتظار لتأخر وصول التمويل اللازم من طرف

[1] – مفلح محمد عقل، الادارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009، ص 84.

[2] Christian marmuse, gestion de trésorier, libraire Vuibert, paris, 1998, p 110.

[3] Farouk bouyaqoub, l'entreprise et le financement bancaire, casba édition, Alger, 2000, p 234

الممول أو بسبب تأخر قبوضات الإيرادات من الاستثمار في الأسهم والسندات.... إلخ وينتهي أجل القرض بانتهاء فترة الانتظار[1].

- **القروض الخاصة:** تهدف هذه القروض لتمويل أصل معين ومحدد عكس القروض العامة والتي لا يتحدد تخصيصها وتتمثل في[2]:

التسبيقات على البضائع: هي عبارة عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل مخزون مقابل وضع سلعة أو بضاعة تحت تصرف البنك، ويلجأ البنك إلى بيعها إذا لم تسدد المؤسسة هذا التسبيق.

الصفقات العمومية: هي عبارة عن اتفاقات للشراء، وتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية ممثلة في الادارة المركزية، الوزارات أو الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

خصم الاوراق التجارية: يعتبر خصم الاوراق التجارية أحد انواع القروض التي يمنحها البنك لزبائنه، حيث يمكن للمؤسسة الحصول على الأموال اللازمة لتمويل أنشطتها المختلفة وهذا من خلال بيعها الاوراق التجارية للبنك قبل تاريخ استحقاقها[3].

- **القروض بالالتزام أو بالتوقيع:** في هذا النوع يمكن أن نميز ثلاثة أنواع[4]:

الضمان الاحتياطي: يعتبر صورة من صور الاقتراض يمنحه البنك للمؤسسة عندما تتعاقد مع جهة إدارية في صفقة بيع أو توريد أو أشغال عامة، ويضمن البنك المؤسسة في حدود مبلغ معين في حالة عدم تنفيذ التزاماتها فمضمون هذا القرض أن يوقع البنك كضمان احتياطي على ورقة تجارية لصالح المؤسسة ويتحصل البنك في المقابل على عمولة.

الكفالة: هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين (المؤسسة) في حالة عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها.

القبول: ويتمثل في قيام البنك بتأدية خدمة للزبون، دون منحه مبلغا ماليا ولكن بالتوقيع ويأخذ عدة صيغ منها:

---

[1] – طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001، ص ص 60-61

[2] -طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص61-63.

[3] – صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، عالم الكتاب، القاهرة، مصر، 2003، ص ص 52-53

[4] – طاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص 67-68

* تقديم القبول من طرف البنك لضمان قدرة المؤسسة وضمان ملاءة الزبون وبالتالي يغنيه عن تقديم الضمان العيني أو التسديد الفوري.

* تقديم القبول من البنك لأجل مساعدة الزبون للحصول على قرض من بنك آخر.

* القبول الممنوح للزبون من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة الخزينة والقبول المقدم فيالتجارة الخارجية

ب - **تمويل متوسط الأجل**: ويحتوي هذا التمويل على[1]:

القروض المتوسطة: حيث تتراوح مدتها ما بين سنة وخمس سنوات ويستخدم لتمويل بعض العمليات الاستثمارية مثل: شراء آلات جديدة للتوسع او إجراء تعديلات تطور من الإنتاج، وتنقسم هذه القروض الى:

- **قروض المدة**: تتميز قروض المدة بآجالها المتوسطة التي تتراوح بين ثلاثة وسبع سنوات مم يعطي المؤسسة نوع من الراحة بتوفير التمويل وانخفاض مخاطر الاقتراض قصيرة الأجل عادة تكون عالية بالنسبة للجهة المقرضة.
- **قروض التجهيزات**: تمنح هذه القروض للمؤسسات عندما تقدم على شراء آلات وتجهيزات تدعى هذه القروض قروض تمويل التجهيزات ويمنح مثل هذه القروض الى جانب البنوك الوكلاء اللذين يبيعون هذه التجهيزات شركات التأمين،وصناديق التقاعد والتأمين الاجتماعية وتمول الجهة المقرضة ما بين 70% الى 80% من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويتها بسرعة مثل: الشاحنات والسيارات والباقي يبقى كهامش امان للممول ويوجد شكلان تمنح بموجبها قروض التجهيزات هم: عقود البيع المشروطة والقروض المضمونة.

ت - **تمويل طويل الاجل**: ويأخذ الاشكال التالية:

- **الاموال المقترضة** نجد فيها:

- **قروض طويلة الاجل**: تلجأ المؤسسات الى البنوك لتمويل استثماراتها نظرا للمبالغ الكبيرة التي تحتاجها و نظرا لطبيعة هذه القروض تقوم بمنحها مؤسسات متخصصة كشركات التأمين[2].
- **السندات**: هي عبارة عن تعهد مكتوب بمبلغ من الدين لحامله في تاريخ معين مقابل فائدة مقدرة وتصدره الشركة او الحكومة وفروعها بالاكتساب العام.

- **اموال الملكية**: و تنقسم الى:

[1]- عبد العزيز حكمة، النقود والبنوك والبنوك والعلاقات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 1982، ص 205.

[2]- عبد العزيز حكمة، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 1982، ص205.

- **الاسهم العادية:** يمثل سند ملكية لحامله ، و يتمتع صاحبه بحق التصويت في الجمعية العمومية، و حق الاطلاع على دفاتر المؤسسة و المشاركة في الارباح و الخسائر و حق البيع و التداول و تكون مسؤوليته محدودة حسب حصته من رأس مال[1].
- **الأسهم الممتازة:** وتعرف علىأنها حصة من رأس مال المؤسسة تجمع بين خصائص الأسهم العادية في كونها جزء من رأس مال المؤسسة والسندات بأن لها نسبة ثابتة من الربح ولهم أولوية السداد في حالة التصفية بعد حملة السندات[2].

المطلب الثالث: آليات الدعم الحكومي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد أصبح التدخل الحكومي بالغ الأهمية، ونجد كمثال ذلك بعض تجارب الدولية التي أظهرت فعالية الشغل المباشر للسلطات الحاكمة في مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: مهام الدولة ومجال التدخل الحكومي :

إن أدوات الدعم الحكومي لا تنحصر بالمساعدات المباشرة كالضمانات او الإعفاءات، بل تتوقف علي مهام أكثر أهمية من خلال تأهيل اقتصاد بتحسين بيئة الاستثمار

، وإعداد محيط مؤسسي ملائم يحفز نمو الأعمال، وعلى هذا الأساس يمكننا تصنيف مجالات التدخل الحكومي إلى ثلاثة مجموعات[3]:

أ - **وضع الأولويات للدعم المالي** : تختلف استراتيجيات الحكومات لمساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة والأهم في ذلك كل حكومات دول العالم تسعى بمختلف الطرق والسياسات لتوفير الحاجات الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مقوماتها يتضمن مهام السلطات العامة في توفير الأطر المؤسسية التي تعمل في ظله المنشآت، ومن هذا المنطلق تشكل بعض الحوافز والتسهيلات جزءا من الخطة العامة لدعم بعض الاستثمارات على البعض الآخر وهذا وفقا لأهمية هذه الاستثمارات على الصعيد الاقتصادي.

ت -**تقديم الحوافز والتسهيلات** : إن مختلف الدول النامية تقدم حوافز وتسهيلات بشمولية لجميع القطاعات بمختلف أنواعها ونشاطاتها لكن الاستثمار في القطاعات لا يمكن أن يكون له نفس التاثير، مثلا: في كراء

[1]- محمد صالح الحناوي ، الإدارة المالية للتمويل ، دار الجامعة الإسكندرية ،مصر ، 2002،ص ص 403-404.
[2]- أرشد فؤاد التميمي، الاستثمار بالأوراق المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن ، 2004، ص 30.
[3]- برجي شهرزاد، إشكالية استغلال مصادر التمويل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، 2011-2012، ص ص 132-134.

السيارات لا يمكن أن يكون له نفس تأثير الاستثمار في بواخر النقل البحري على الاقتصاد الوطني، وانطلاقا من هذا وكنتيجة أساسية يجب أن يمتاز دعم الدولة بالفعالية والواقعية في تقديم الامتيازات المناسبة والموضوعية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف فروعها.

ث - **دور السياسات الضريبية والنقدية في التمويل:** تتدخل الحكومة عموما في تحديد السياسات الضريبية والنقدية وتتجسد في:

- **السياسة الضريبية:** إن العبء الضريبي يشكل عقبة أساسية في نمو وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذن الثقل المفرط للضرائب واعباء أجور العمال والأعباء الاجتماعية، قد تدفع الكثير من هذه المؤسسات إلى للجوء إلى القطاع الغير الرسمي.

إذ تعتبر السياسة الضريبية من أدوات التدخل الحكومي ولها صلة مباشرة بالاستثمار، حيث يكون ذلك بتخفيف من الضرائب والضمان الاجتماعي ويعتبر ذلك كآلية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- **السياسة النقدية:** تكمن السياسة النقدية في أدوات النظام المصرفي حيث تؤثر على عرض النقود والطلب عليها كما تؤثر على سياسة الاقتصاد الكلي، وعموما وجود فائدة مناسبة منخفضة نسبيا يدفع على الاستثمار، فالسياسة المحددة للفائدة تلعب دورا في الطلب على رأس المال في الاستثمار كلما كان سعر الفائدة منخفضا كلما أغرى المستثمرين على الاستثمار في إقامة المشروعات الجديدة، وكلما كان سعر الفائدة مرتفعا انخفض عدد المستثمرين وانخفضت عدد المشروعات الصغيرة.

ثانيا: الدعم المالي وضمان القروض: ترفض البنوك العديد من طلبات التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتضع أسباب لذلك مثلا: درجة عدم التأكد في تمويلها وانعدام أدنى ثقة في التعامل مع ملاكها منها نقص الضمانات لديهم وبالتالي لا يوجد آليات أخرى لدى البنوك والملاك في رفع الثقة بينهما، وفي إطار استراتيجيات الحكومات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قررت الحكومة[1]:

- وضع برنامج لضمان القروض بالتعاون مع مختلف البنوك.
- تخفيف أعباء التمويل والتحمل الكلي أو الجزئي للفائدة حسب الأولويات.
- إعفاءات جبائيه وضريبية مختلفة تتحدد حسب النسب والفروع.
- برامج خاصة لتدريب منشورة التقنية.

[1]- برجي شهرزاد، مرجع سبق ذكره، ص ص 134-136.

- مشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصفقات الحكومية.
- مساعدات تقنية لمشاريع التي تحتاج إلى دراسات السوق.
- حاضنات الأعمال كآلية لمساعدة المنشآت الناشئة بعيدا عن ضغوط المحيط في مرحلة الانطلاق.
- التمويل عن طريق الجمعيات المهنية: تقوم بعض الجمعيات المهنية بالمساهمة في تطوير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بتقديم الخدمات الاستشارية والفنية والمساعدات الفنية، ونشر المعلومات التي تهم هذه المؤسسات وتوجيه أصحاب المشاريع وتقديم القروض بأسعار فائدة منخفضة.

المبحث الرابع: البنك كآلية من آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعد البنوك بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة الركيزة الأساسية لأي نظام مالي، حيث تساهم في النمو الاقتصادي وذلك من خلال توفير إمكانيات تمويل الاستثمار في شكل قروض وكذلك بحكم أهمية الجهاز البنكي ودوره في أي تنمية اقتصادية.

المطلب الأول: ماهية البنوك

تحتل البنوك مكانة هامة في الاقتصاد فهي تلعب دورا رئيسيا في تطوره ونموه من خلال المساهمة في تمويل مخططاته ومتابعتها كما تعتبر أيضا مركز تلبية رغبات واحتياجات الأفراد والمنشآت.

أولا: مفهوم البنوك

لقد تعددت التعاريف التي جاءت على البنوك منها:

التعريف الأول: البنك هو مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من الزبائن، الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه وتنميته، والثانية مجموعة من الزبائن تحتاج أموال لأغراض الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما"[1].

التعريف الثاني: "هو مؤسسة أو شركة مساهمة غرض تكوينها التعامل بالنقود والائتمان ويقوم البنك بحفظ النقود وحشد موارد المجتمع من الأموال، وسد حاجيات البلد من مختلف طرق الائتمان المتفاوتة الآجال وإنشاء وسائط الدفع المتداولة بين الناس[2].

التعريف الثالث: "هو تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشر بين المقرضين المحتملين إلى علاقة غير مباشرة، حيث تقوم هذه الهيئات بتغطية الإيرادات الخاصة للأفراد والمؤسسات من جهة والقيام بمنح القروض إلى أطراف أخرى من جهة أخرى"[3].

[1]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 13.

[2]- عبد الغفار صنفي، رسمية زكي قرباقص، الأسواق المالية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2004، ص 24.

[3]- حسين جميل البديري، البنوك مدخل محاسبي إداري ،دار الوراق للنشر و الطباعة ،الطبعة الأولى ،الأردن ،2003 ،ص16

ومن هذه التعاريف يمكن تعريف البنك على انه وسيط اقتصادي يدخر تمويل احتياجات الغير مع مراعاة النشاطات الممولة في التنمية الاقتصادية يفرض إيجاد محيط اقتصادي فعال يمكن من تحقيق موازنة اقتصادية كلية، وفي نفس الوقت وباعتبارها مؤسسة تسعى للبقاء والاستمرارية فإنه يراعي في كل ذلك تحقيق الربح[1].

ثانيا: أنواع البنوك

هناك تباين في الأنظمة الاقتصادية من دولة لأخرى، ولذلك تمتاز كل دولة بنظامها البنكي وتختلف البنوك في أنواعها تبعا لتخصصاتها ووظائفها:

أ –البنوك المركزية:

هو بنك البنوك الذي يقف على قمة الجهاز المصرفي بشرف تجميع البنوك على الشكل الذي يساعدها على القيام بوظائفها على أفضل وجه في المدى الطويل فهو يغنيها عن الحاجة، وهي إما أن تكون مملوكة ملكية تامة أو جزئية للدولة أو تكون ملكية خاصة وفي هذه الحالة تخضع لرقابة وإشراف الدولة[2].

كما أن البنك المركزي هو بنك الإصدار الذي يتمتع بإصدار العمالة الورقية بمقتضى القانون الذي يقبل الودائع من البنوك ويقوم بإقراضها[3].

وتتجلى وظائف البنك المركزي الرئيسية في الرقابة على البنوك وتنظيم الائتمان بغرض تحقيق أهداف السياسة النقدية ولكن تختلف وظائف البنك المركزي من دولة لأخرى ومن أبرز هذه الوظائف نذكر:

- **بنك الإصدار**: فهو ينفرد بحق إصدار النقود الورقية، وله حق إصدار النقود المساعدة المعدنية ويقوم بوضع خطة لإصدار وحجم النقود المتداولة.
- **بنك الحكومة**: فهو مصرفها ومستشاراها المالي وتحتفظ لديه بودائعها هو يقدم لها ما تحتاج إليه من قروض مختلفة الآجال، وهو يمسك حسابات الحكومة وتنظم عن طريقة مدفعاتها ويتولى خدمة الدين العام حيث يصدر الشيكات والحوالات وينظم تصريفها.

[1]– أسامة محمد الغولي، مبادئ النقود والقروض، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997، ص 167.

[2]– حسن أحمد عبد الرحيم، البنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011، ص 67.

[3]– شاكر القزويني، محاضرات اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص ص 25-47.

- **بنك البنوك** : فهو يقف على رأس الهرم المصرفي، حيث تلتزم البنوك التجارية بإيداع نسبة معينة من أموالها السائلة والفائضة عن الحاجة، وهذا ما يساعده عن إجراء التسويات الكتابية من حقوق وديون على البنوك فيما بينها عن طريق عملية المقايضة[1].

ب – البنوك التجارية أو بنوك الودائع:

تعدّ المصارف التجارية إحدى أهم المؤسسات الوسيطة وأقدمها، وظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية والتوفير لأجل من الأفراد والمشروعات، والإدارات العامة وإعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية[2].

يمكن تلخيص وظائف البنوك التجارية في ما يلي[3]:

- خلق النقود
- قبول الودائع
- منح الائتمان
- خصم الأوراق المالية
- فتح الاعتماد ألمستندي

المطلب الثاني: طبيعة عمل البنوك وأهميتها

تكتسب البنوك أهميتها من خلال طبيعة عملها.

أولا: طبيعة عمل البنوك

تميزت البنوك عن غيرها من منشآت الأعمال الاقتصادية في أنها تتعامل بأموال الآخرين باعتبارها وسيط مالي، حيث أن طبيعة البنوك، وما تتسم به من صغر في مقدار رأس المال قياسا بالأموال المتاحة للاستثمار إضافة إلى أن معظم أموالها تعود إلى الآخرين وهي ملزمة بإعادتها جعلت تحقيق أرباح البنك لا يتم إلا من خلال الاستخدام الأكبر لأموال الآخرين في مختلف عمليات التشغيل والاستثمار.

[1]– مصطفى رشدي شيخي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، بيروت، 1995، ص 188.

[2]– سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، دار البداية ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى، 2009، ص 90.

[3]– أحمد عبد الوهاب يوسف، التمويل وإدارة المشروعات المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ص 147.

لقد خلقت هذه الحقيقة مشكلة إستراتيجية لإدارة البنك، فالبنك الوسيط لابد وأن يضمن حقوق المودعين، وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا بتوفير السيولة الكافية،كما أن البنك التجاري لا يمكن أن يحقق الأرباح إلا من خلال الاستثمار في موجودات تولد أكبر قدر ممكن من الربحية، والتي قد تحتاج إلى زمن طويل من جهة ثانية، هذه المداخلات ساعدت في توفير عدد من السمات والمتمثلة في:

أ -**الحرص والحذر** : البنك يسعى ليكون على مستوى الثقة الممنوحة له وما يميله القانون إذ أن البنك ملتزم بإعادة الحق إلى أهله خاصة أن هناك إثبات خطي لهذا الحق بالتوقيع والتاريخ.

ب -**السيولة**: يتعامل البنك بأموال الغير لذا عليه أن يكون حاضرا لطلبات الغير المودعين إذا طلبوا سحب ما يرغبوه من ودائعهم، وهذا ما يفسر مبدأ وجوب توفر السيولة الكافية لدى المصرف لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن المودعين[1].

ت -**الربحية**: هي محصلة العاملين السابقين فالحرص على توظيف السيولة المتاحة هو الأمر الوحيد الذي يضمن و يكفل تحقيق الأرباح و تغطيتها ،كما أن الربحية هي هدف أي مؤسسة اقتصادية تسعى إلى النمو، بالنسبة للبنك فزيادة حصة الأرباح نعني توفير حجم إضافي لإمكانية الإقراض وبالتالي إمكانية أخرى للربح ومنح الائتمان للزبائن وتغطية الأعمال المصرفية.

ثانيا: أهميتها

تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الوافرات المحققة من الحجم الكبير وذلك كما يلي:

- بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب بالشروط والمدة الملائمة.
- بدون المصارف تكون المخاطرة أكبر لاقتصاد المشاركة على مشروع واحد.
- يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل مشاريع طويلة الأجل.
- تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين.
- توزع المخاطر نظرا لتنوع استثمارات المصارف.
- تشجيع الأسواق الدولية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي يهجم عنها الأفراد خوفا من المخاطر.

[1]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

– تقوم بمساعدة المؤسسة الاقتصادية على ممارسة نشاطها عن تمويل أنشطتها بالقروض[1].

المطلب الثالث: علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتحدد علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ما يلي:

أولا: طبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن التمييز بين نموذجين أساسيين يتحدد من خلالهما طبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهما كالتالي[2]:

أ –**النموذج الأمريكي**: من خصائص هذا النموذج أن تلك العلاقة التي تربط البنك التجاري بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمتاز كما يلي:

– كل عملية تتشكل بواسطة عقد مستقر بين البنك والمؤسسة.

– يتدارك البنك خطر التمويل عن طريق القيام بدراسات موحدة تسمح بمقارنة أداء المؤسسة طالبة التمويل مع المؤسسات النموذجية.

– يتم تسيير خطر القرض عبر مجموعة من الشروط التعاقدية التي تضمن للبنك استرجاع أمواله في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد ديونها.

– من أكثر الدول التي تستعمل هذا النموذج هي الولايات المتحدة الأمريكية.

ب – **النموذج الألماني**:تتميز العلاقة التي تربط البنك بالمؤسسات الصغير ة والمتوسطة ضمن هذا النموذج بالخصائص التالية:

– تتحدد العلاقة بين البنك والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أساس الشراكة المالية.

[1]Michel Mathieu exploitation bancaire et risque crédit, édition revue banque, France ,1995, p27-

[2]– عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رسالة ماجستير للعلوم الاقتصادية، دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2007، ص 64

– يتم التقليل من الآثار المحتملة لخطر القروض على مستوى المودعين (أصحاب الودائع، والمدخرين) عبر قيام البنك بالمتابعة والمراقبة المستمرة وتحقيق تبادل المعلومات بين البنك التجاري والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للوصول إلى بناء علاقة تتميز بالثقة والشفافية.

ثانيا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كقطاع استراتيجي بالنسبة للبنوك التجارية:

بالرغم من الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها لا تزال تعاني مجموعة من المشاكل أهمها التمويل، وكما أن البنوك التجارية تعتبر من أهم مصادر التمويل المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها تولي اهتماما أكثر بالمؤسسات الكبيرة ذلك للأسباب التالية:

–ارتفاع درجة المخاطرة يفرض على البنوك التجارية منح القروض للمؤسسات الكبيرة لأنها تمتاز بإمكانيات عالية، بينما يتطلب التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة ملفاتها المتعددة والكثيرة لتمكنها من الحصول على مبالغ محدودة القيمة.

– عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تقديم الضمانات المقنعة للبنوك التجارية وعدم قدرتها على تقديم المعلومات الكافية عن وضعيتها المالية وآفاقها المستقبلية مما يبقها في ضيق مالي.

– تكلفة الإجراءات الإدارية الداخلية عند لجوء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى البنوك التجارية لمنحها قرض.

– ارتفاع معدلات الفائدة على القروض والعملات التي تتقاضها البنوك التجارية عند لجوء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إليها مع قصر فترة السداد لذلك تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبئنا على البنوك التجارية[1].

[1] – صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17-18 ماي 2006، ص 356.

خلاصة:

من خلال دراستنا لمختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العديد من بلدان العالم تبين لنا الغموض الذي يزال يكتنف تعريفها، فإعطاء تعريف لهذه المؤسسات يعتبر عنصرا هاما لوضع برنامج وسياسات دعم لها والتي يجب أن تعد وفقا لظروف كل دولة و وفقا للأهداف التي تصبوا لتحقيقها وحسب إمكاناتها.

كما يتضح لنا الدور الفعال الذي تلعبه في تحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي وتوفير مناصب عمل ورغم هذه الأهمية فهي تصطدم بمجموعة من المشاكل والتحديات التي تعرقل من أدائها، وفيما يخص مختلف مصادر التمويل المتاحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نجد أن القروض المصرفية تمثل أهم تلك المصادر مقارنة مع المصادر التمويلية الأخرى ورغم ذلك مازالت تحتاج هذه المؤسسات إلى المزيد من الاهتمام والمرافقة من طرف الهيئات الحكومية المتخصصة وخصوصا على اقتصاديات الدول النامية للوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

الفصل الثاني

دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمهيد

يقوم النشاط الاقتصادي على أساس استخدام وتدوير الأموال سواء على مستوى إنشاء المشاريع أو توسيع المشاريع الموجودة أصلا، وبالتالي السماح بالنمو الاقتصادي. وتهدف كل المؤسسات الاقتصادية وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التأقلم مع ظروف السوق والمنافسة ولتحقيق ذلك فإن تلك المؤسسات مجبرة على الاستثمار لتنمية نشاطاتها أو تجديد وسائلها الإنتاجية، سواء بسبب تقادم تلك الوسائل أو بسبب عدم مجاراتها للتقدم التكنولوجي،وعليه فإنه من الناحية الاقتصادية يقال إن تلك المؤسسات بحاجة إلى التمويل.

وتشكل وظيفة التمويل أهم وأخطر الوظائف التجارية وذلك أصبحت مؤشرا معبرا فعلا على مدى تقدم أي نظام اقتصادي وتقهره لأنه يمثل أحد الدعامات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية، حيث أن التمويل المقدم لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى التوسع في التوظيف والقدرة على خلق وتوليد الدخل، ومن ثم زيادة الاستهلاك وبدوره يؤدي إلي زيادة الاستثمار لذلك يعد التمويل المفتاح لخلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعليه سنحاول التعرض في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2013-2017.

المبحث الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث: فعالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2013 – 2017).

معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ظهرت بعد سنة 1993، وبعدها بدأت بالانتشار والتطور إلى يومنا هذا.وفي ظل هذا الإطار العام سيتم التطرق إلى التطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وباعتبار هذه الأخيرة من الدول السائرة في طريق النمو، فهي تواجه العديد من التحديات، ومن هذا المنطلق سنحاول إبراز مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد وكذلك سنتناول العوائق التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

قبل التطرق لواقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية في الجزائر يجب أن نذكر أهم أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، والتي تدخل ضمن الإحصاء الذي تقوم به مختلف هيئات وهياكل الدعم الخاصة بتنمية وتطوير هذا القطاع، وحسب الوزارة المعنية فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنقسم إلى قسمين وهي كالتالي [1]:

اولا: المؤسسات الخاصة

وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للأفراد أو الخواص وهي تمثل النسبة الأكبر من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تمثل نسبة 99,97% من مجموع المؤسسات ، وتنقسم إلى مؤسسات أشخاص معنوية ومؤسسات أشخاص طبيعية (مهن حرة)، والمؤسسات ذات النشاط الحرفي وهي كل مؤسسة يغلب عليها العمل اليدوي، وتكتسي طابعا فنيا يسمح لها بنقل مهارة عريقة، وقد حدث تعديل وزاري، فانتقلت هذه المؤسسات إلى وزارة السياحة.

ثانيا: المؤسسات العامة

[1] – سليمان ناصر وعواطف محسن، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات (المعوقات والحلول)، الملتقى الدولي حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 28 و 29 أكتوبر2014، ص 06.

وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها كاملة أو جزء كبير منها للدولة، وهي تمثل نسبة ضعيفة جدا وهي 0,03% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2017.

فلقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لسنة 2017 ما عدده 1.060.289 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، منها ما يمثل 106.025 مؤسسة خاصة، منها 598.510 شخص معنوي و220.516 شخص طبيعي و243.699 تابعة للمهن الحرفية، و264 مؤسسة عمومية.

والجدول الموالي يوضح عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطبيعة القانونية للفترة ما بين 2013-2017.

جدول رقم (06): عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2017.

طبيعة المؤسسة		العدد	النسبة %
مؤسسات خاصة	شخص معنوي	598.510	56,94
	شخص طبيعي	220.516	20,79
	مهن حرفية	243.699	22,98
مؤسسات عمومية	شخص معنوي	264	0,02
المجموع الكلي		1.060.289	100

Source : Ministre de l'industrie et des mines, bulletin statistique de la PME, N° 31,2017, P 08.

الشكل رقم(02): يمثل عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

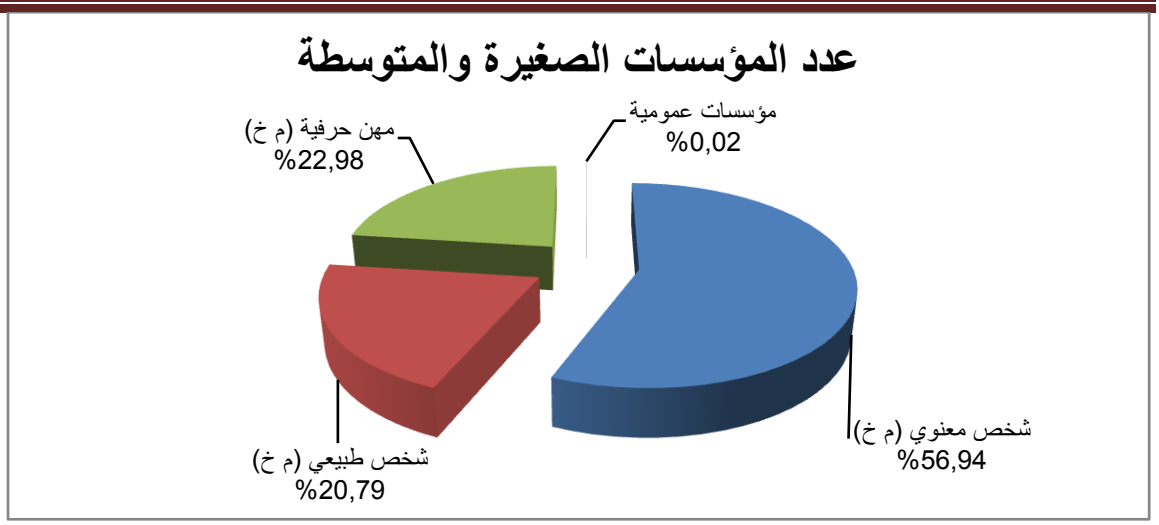

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص هي المكون الرئيسي لهذا القطاع 99,97% منها ما نسبته 56,94 شخص معنوي والباقي أما شخص طبيعي وذلك ب 20,79% أو منها حرفية بنسبة 22,98%، أما بالنسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام منها ما نسبته 0,02%، بالرغم من أنها لا يتوفر فيها عنصر الاستقلالية إلا أنها تدرج حسب إحصائيات الوزارة المعنية ضمن تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهي تمثل نسبة ضئيلة تقدر بـ 0,02%.

وللتعرف أكثر على التطور العددي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سوف نحاول دراسة تطورها خلا الخمس سنوات السابقة منذ سنة 2013 وهذا حسب الإحصائيات المتوفرة.

الجدول رقم (07): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سنة 2013 – 2017 حسب الطبيعة القانونية.

طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	السنوات					نسبة التطور			
	2013	2014	2015	2016	2017	/2013 2014	/2014 2015	/2015 2016	/2016 2017
مؤسسات خاصة	777.259	820.194	896.279	1.013.637	1.060.025	9,66	9,27	13,09	4,60
مؤسسات عامة	557	544	532	438	264	(2,5)	(2,26)	(21,47)	(65,9)
المجموع	777.816	820.738	896.811	1.014.075	1.060.289	7,16	7,01	(8,38)	(61,3)

Source : Ministère de l'industrie et des mines, bulletin statique de la PME, N° (25, 26, 27,29, 31), année (2013, 2014,2015,2016,2017).

الشكل رقم(03): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة 2013-2017.

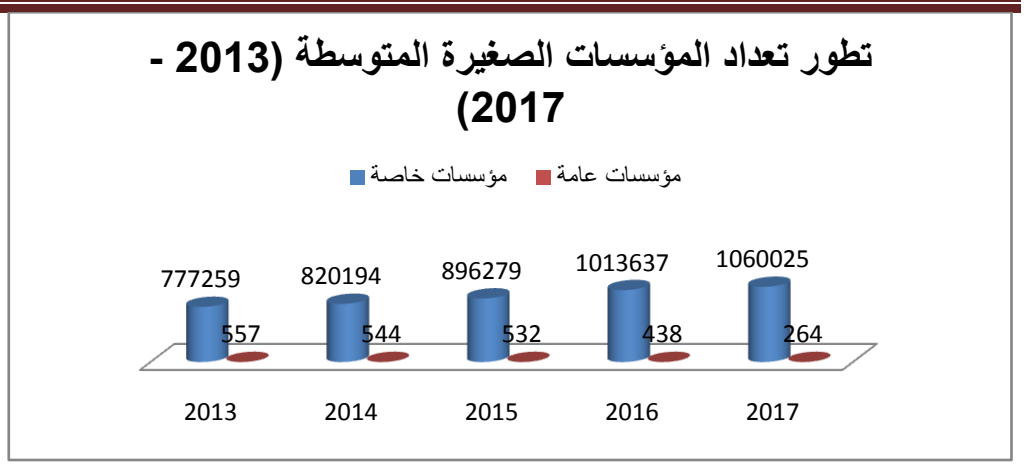

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، الذي يوضح تطور المؤسسات الصغيرة وا لمتوسطة الخاصة والعمومية في الجزائر، أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص في ارتفاع مستمر من سنة 2013 إلى 2017، و أن أكبر نسبة تطور في السنوات الخمس كانت بين السنتين 2015 و 2016 وذلك بنسبة تقدر بـ 13.09% وأقلها كان بين السنتين 2016 و 2017، وذلك بنسبة تقدر 4.6% وهذا راجع إلى إنشاء ما يقارب 282.766 مؤسسة خلال الخمس سنوات الماضية، بينما عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع العام يبقى ضئيلا فنجدها في تراجع مستمر من سنة إلى أخرى.

هذه الأرقام والمؤشرات تظهر الزيادة السريعة لتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص، وتراجع نموها بالنسبة للقطاع العام، ما هو إلا نتائج لما تبذله الدولة لتنمية وتطوير القطاع الخاص الذي يترجم توجه الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق.

الجدول رقم (08): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط خلال الفترة (2013 – 2017).

فروع النشاط	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة					النسبة %				
	2013	2014	2015	2016	2017	2013	2014	2015	2016	2017
الزراعة	4.458	4.885	5.318	7.094	6.392	1.01	1.01	1.02	1.23	1.07
المحروقات، الطاقة، المناجم	2.217	2.402	2.557	3.201	2.843	0.5	0.50	0.49	0.55	0.48
البناء والأشغال العمومية	147.005	156.311	165.108	169.124	177.727	33.26	32.42	31.70	29.29	29.83
الصناعة	70.840	76.000	81.348	99.275	92.804	16.03	15.76	15.62	17.19	15.58
الخدمات	217.444	242.532	266.544	298.692	316.044	49.20	50.30	51.17	51.73	53.04
المجموع الكلي	441.964	482.130	520.875	577.386	595.810	100	100	100	100	100

Source : bulletin statistique de la PME, N° (25, 26, 27, 29, 31).

الشكل رقم(04): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط للفترة 2013–2017.

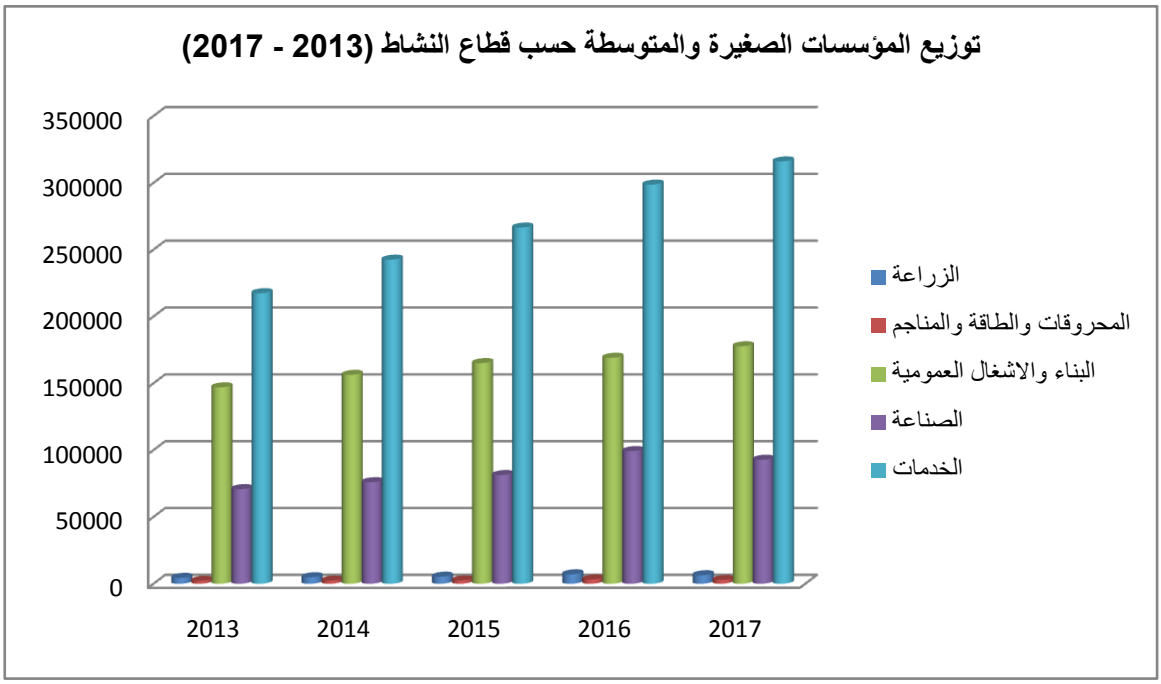

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول اعلاه.

من خلال الجدول نلاحظ هيمنة قطاع الخدمات، الذي يمثل نسبة كبيرة في كل سنة ثم يأتي قطاع البناء والأشغال العمومية والقطاعي الصناعي، كذلك يمكن ملاحظة ضآلة نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص الناشطة في الزراعة والصناعة وهذا سلبي بالنسبة للاقتصاد باعتبارها القطاعات المنتجة.

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جزءا هاما من النسيج الاقتصادي وذلك بسبب الخصائص والإمكانيات التي يتمتع بها هذا النوع من المؤسسات وبسبب الدور الكبير والبارز الذي تؤديه في بناء اقتصاد الدولة، من خلال المساهمة في توفير مناصب الشغل وتحقيق القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام.

أولا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل إذ تعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة لمناصب شغل جديدة، ويلقى هذا الدور صدى واسع في الدول المتقدمة والنامية، فمع الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة، فقد وصل عدد هذه المؤسسات نهاية 2017 إلى 1.066.289 تشغل حوالي 2.601.958 عامل.

ولتوضيح أكثر لمدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب شغل، نعرض الجدول التالي:

جدول رقم (09): حجم مساهمة العمالة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2013 – 2017).

نوعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	2013	2014	2015	2016	2017
المؤسسات الخاصة	1.953.636	2.035.219	2.192.068	2.578.279	2.578.279
المؤسسات العامة	48.256	46.567	46.165	35.698	23.679
المجموع	2.001.892	2.082.304	2.238.233	2.487.214	2.601.958

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على النشرة الإحصائية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 25، 26، 27، 29، 31.

شكل رقم (05): يمثل حجم مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العمالة للفترة 2013-2017

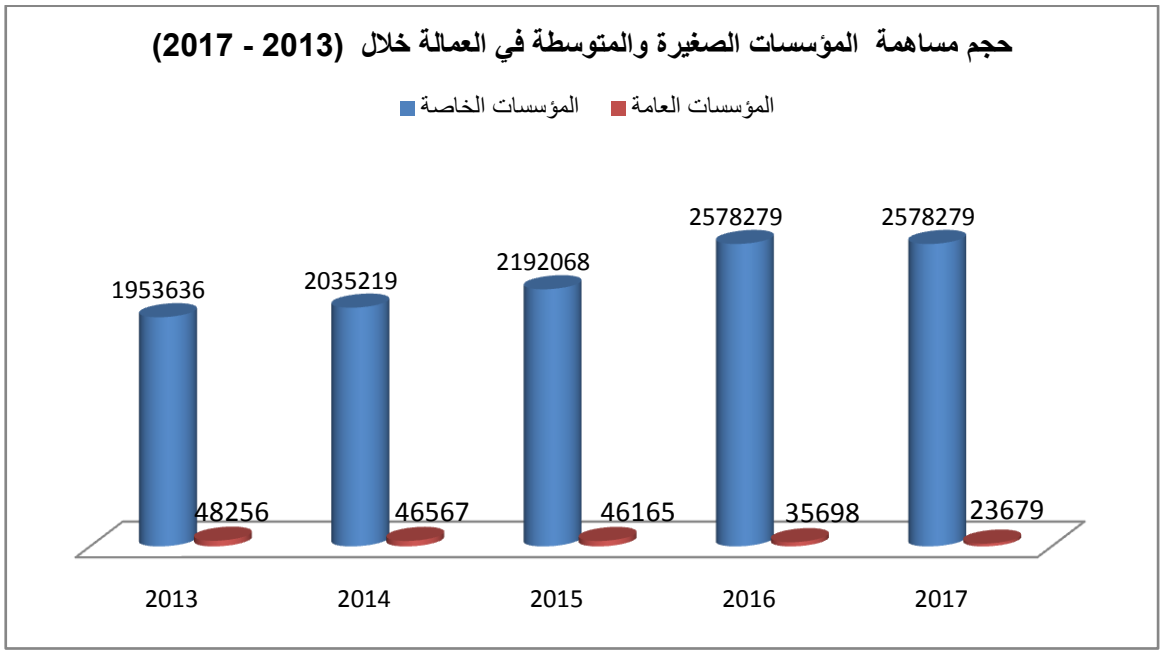

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه.

من خلال الجدول يتضح لنا أن عدد العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر حيث كان مجموع العمال سنة 2013 يقدر بـ 200.189.2 عامل، ليرتفع العدد سنة 2017 إلى 260.195.8 عامل، أما بخصوص زيادة العدد لهذا النوع من المؤسسات في القطاع الخاص وانخفاضه بالنسبة للقطاع العام هذا راجع إلى زيادة اهتمام الدولة بالقطاع الخاص.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الوطني الخام والقيمة المضافة:

أ – تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب طبيعة القطاع:

ساهم القطاع الخاص بنسبة كبيرة من الناتج المحلي الخام خارج المحروقات وصلت إلى 91.08% نهاية سنة 2014، وبالرغم من تسجيل انخفاض طفيف سنة 2016 بنسبة 5.45%إلا أن الأمر يكشف لنا مدى الأهمية التي يمكن أن تحققها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في النمو الاقتصادي الجزائري، وعليه فان توفير الدعم والتحفيز المستمر لهذا القطاع يعد أمرا ضروريا من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول رقم (10): تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب طبيعة القطاع.

طبيعة القطاع	2013	2014	2015	2016
مساهمة القطاع العام في PIB	84.402	64.039	71.610	83.132
النسبة من مجموع الناتج الداخلي الخام لكل سنة %	06,11	8,92	12,67	14,37
مساهمة القطاع الخاص في PIB	678.402	639.395	493.280	495.072
النسبة من مجموع الناتج الداخلي الخام لكل سنة %	88,94	91,08	87,33	85,63
المجموع	762.804	564.890	564.890	578.204

Source : ministère de l'industrie et de la PME : bulletin des information statistique 2013-2016

يساهم القطاع الخاص بنسبة كبيرة في الناتج الداخلي الخام مقارنة بمؤسسات القطاع العام، حيث بلغت هذه النسبة 91.08% من مجموع الناتج الداخلي الخام نهاية سنة 2014 مقابل 8.92% للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام، كما أن التراجع المسجل في السنتين 2015 و 2016 يعود إلى انخفاض كل من سعر برميل النفط وقيمة الدينار الجزائري مقارنة باليورو والدولار، ليسجل أدنى مستوياته مقابل ارتفاع نسبة التضخم وهو ما أثر سلبا على القطاع الخاص وبالرغم من ذلك تبقى مساهمة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام مؤشر لمدى الأهمية التي يكتسبها القطاع الخاص في تحقيق النمو الاقتصادي وبالتالي فان توسيع عدد الاستثمارات الخاصة يعتبر أمرا أكثر من ضروري في إطار عمليات تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من توفير الدعم اللازم من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أشار التقرير الذي نشره البنك الإفريقي للتنمية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن الأداء الاقتصادي الجزائري يتواصل في التأثير في انخفاض أسعار البترول الذي انتقل إلى 99 دولار للبرميل في سنة 2014 إلى 53 دولار للبرميل في سنة 2015 ليستقر عند 45 دولار في 2016، وأشار التقرير إلى أن نشاط الصناعة خارج قطاع البترول والغاز لم تتعدى 5% من الناتج الداخلي الخام في سنة 2016 مقابل 35% أواخر الثمانينات، مبرزا أن السلطات تعتزم إعادة تصنيع الجزائر (إعادة توجيه الجزائر نحو الصناعة).[1]

ب – تطور القيمة المضافة للقطاعين العام والخاص (2013 – 2015):

يسيطر القطاع الخاص بشكل كامل على بعض القطاعات مثل الفلاحة والصيد البحري وصناعة الجلود، فقد بلغت مساهمة القطاع الخاص في المجال الفلاحي 191.867 مليار دج وقطاع البناء والأشغال العمومية 151.360 مليار دج، أما في قطاع النقل والمواصلات بلغت مساهمته 140.142 مليار دج، بينما لا يزال القطاع الصناعي في نمو بطئ نوعا ما مقارنة ببعض القطاعات فلم تعد مساهمة القطاع الخاص 30.986 مليار دج، بحيث سجلنا أكبر مساهمة في قطاع التجارة حيث تمثل مساهمة القطاع الخاص ما قيمته 278.096 مليار دج (المجموع 792.451دج) وهي نتيجة حتمية نظرا لتخلي الدولة الشبه الكلي عن قطاع التجارة منذ بداية التسعينات وتوجه الكثير من المستثمرين لسد العجز الذي تركه الدواوين المتخصصة في مجال التجارة، وهذا ما يوضحه الجدول التالي :

[1]- عوادي مصطفى وآخرون، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 07/06 ديسمبر 2017، ص 10.

جدول رقم (11): تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقيمة المضافة.

طبيعة القطاع	2013		2014		2015	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة	83.924	11,70	118.793	13,90	131.336	14,22
مساهمة القطاع العام في القيمة المضافة	674.119	88,30	733.865	86,10	792.451	85,78
المجموع	758.043	100	852.685	100	923.787	100

Source : ministère de l'industrie et de la PME : bulletin de statistique, mai 2017.

تشير بيانات الجدول أن القطاع الخاص إلى بداية تكوين قاعدة اقتصادية في الجزائر والتي تتطلب دعمها بشكل ملموس خاصة فيما يتعلق بتطور الأسواق ومجالات التسويق، وغلق الأبواب تدريجيا على الاقتصاد الموازي الذي يمثل القوة التي تدمر القطاعات الاقتصادية الناشئة.

المطلب الثالث: العوائق التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

على الرغم من أهمية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني والاهتمام الذي توليه له السلطات الجزائرية ولتطويره، إلا أن هذه المؤسسات لازلت تواجه العديد من العوائق التي تعترض سبيل عملها وتطورها، ورغم ما حققته المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص في مجال النمو والمساهمة في التنمية الوطنية وفي تكوين الناتج الداخلي الخام، إلا أنها لم تحظى بعد بالعناية الكافية في معالجة العوائق التي تفرضها، والتي تختلف حسب درجة شدتها وارتباطها بمراحل نمو المؤسسة فنجد:

أولا: العوائق الإدارية والقانونية

يتسم المحيط التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بعراقيل إدارية تتمثل خاصة في تعقد القوانين والإجراءات التنظيمية، قلة الإحاطة بالقوانين السارية وعدم الشفافية واحترام النصوص، الأمر الذي يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير قادرة على التصدي للمظاهر السلبية التالية[1]:

أ – البيروقراطية الإدارية والإجراءات المعقدة التي تتطلب العديد من الوثائق والجهات التي يجب الاتصال بها مما يجعل المحيط الإداري غير مساعد من جراء بطء العمليات ونقص الإعلام، وكذا ازدواجية الوثائق المطلوبة.إذن تشكل البيروقراطية بشكل أكبر حاجز تتحطم عليه الإدارة الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة الصناعية.

ب – عدم وجود استقرار في القوانين والتشريعات التي تحكم وتنظم سير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ونقص في تطبيق النصوص من طرف الهياكل المعنية مثل: البنوك، الإدارات العمومية، الصناديق الوطنية، ... الخ.

ت – نظام قضائي ثقيل ومعرقل، ونقص خبرة القضاة خاصة من الناحية التجارية.

ث – ضعف المستوى التكويني للإطارات الإدارية فهي لا تتماشى مع الأنظمة الحديثة لإدارة الأعمال واقتصاد السوق و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة غياب سياسة تكوينية واضحة ومنهجية لفئة الإطارات.

ج – نقص خبرة مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال الإداري والمالي وفي الإمكانيات وتمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بأنماط تسير أقل من الحد الأدنى الذي يتطلبه اقتصاد تسوده المنافسة مع غياب تأهيل فعال وسريع لها.

ثانيا: الائتمان

[1]– سليمان ناصر وعواطف محسن، مرجع سبق ذكره، ص 10.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات مالية في مجال التمويل أي الحصول على الموارد المالية اللازمة للقيام بالمشروع أو تسويق منتجاتها أو تكوين مستخدميها ويرجع السبب في ذلك إلى:

أ – البحث عن الاستقلالية المالية: حيث نجد أن صاحب المشروع يربط مفهوم الاستقلالية في الموارد المالية اللازمة باستقلالية اتخاذ القرار وعادة ما يرى في التبعية المالية عائقا أمام حرية اتخاذ القرار ولعل تخوفه في هذا الشأن يؤدي إلى وضع أمواله موضع الخطر في كل قرار يرى فيه اشتراكا مع أي متعامل أجنبي خارج عن المؤسسة، كما يمكن أن يرجع هذا التخوف إلى ثقافة صاحب المؤسسة ذاته.

ب – ضعف تكييف المنظومة المالية المحلية مع متطلبات المحيط والفضاء الاقتصادي الجديد، فعلى الرغم من الحديث عن إجراءات دعم مالي وتشجيع وتحفيز الاستثمار والشراكة، فان الواقع يشير إلى خلاف ذلك، حيث يعكس اصطدام كل هذه التطورات بالتعقيدات ذات الطابع المالي.

ت – غياب ونقص شديد في التمويل طويل الأجل.

ث – المركزية في منح القروض وتمركز المعاملات بين البنوك والعملاء على مستوى الجزائر العاصمة ومن ثم فان معالجة الملفات خاصة بالنسبة للعملاء الموزعين عبر التراب الوطني تعاني من تأخر كبير له علاقة بتماطل تنفيذ ونقل الملفات إلى العاصمة.

ج – نقص في المعلومات المالية خاصة فيما يتعلق بالجوانب التي تستفيد فيها المؤسسات كالإعفاءات.

ح – غياب الشفافية في تسيير عملية منح القروض.

خ – محدودية صلاحية الوكالات البنكية في عملية الائتمان بسبب عدم الاستقلالية النسبية وغياب البنوك الخاصة التي تشجع على التنافس ويضاف إلى ذلك ارتفاع معدلات الفائدة وحجمها الضئيل مما يلغي عنصر التحفيز في هذه القروض.[1]

ثالثا: العوائق المتعلقة بالعقار

[1] – غياظ شريف وبوقموم محمد، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغير والمتوسطة ودورها في التنمية، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية تحت إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص 112.

يعاني أصحاب المشروعات الجديدة من مشكلات مرتبطة بالعقار المخصص لتوظيف مؤسساتهم، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أساسيا في الحصول على التراخيص الأخرى المكملة والى حد الساعة لم تتحرر سوق العقارات بشكل يحفز على الاستثمار بحيث مازالت رهينة للعديد من الهيئات التي تتزايد باستمرار مثل الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار ووكالة دعم وترقية الاستثمارات المحلية والوكالات العقارية وقد عجزت عن تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي وغيره فضلا عن ارتباط التحفيزات المقدمة للمستثمرين من خلال تخصيص أراضي بأسعار منخفضة تؤدي إلى تزايد المضاربة على الأراضي التي تحول دون تنفيذ تعهدات الاستثمار.[1]

رابعا: التكنولوجيا

من بين العوائق التي تواجه أيضا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مسالة الحصول على التكنولوجيا شانها في ذلك شأن المورد البشري، وذلك لقلة وضعف مواردها المالية من جهة، وضعف تأهيل مستخدميها من جهة أخرى وهو ما يجعل حصولها على التكنولوجيا أمر صعب المنال، حتى أن ما يتوافر لديها من معارف تقنية معرضة للتجاوز بفعل الابتكارات والاختراعات الجديدة.

خامسا: عوائق أخرى

- منافسة مؤسسات الاقتصاد الموازي.
- ضعف الكفاءات التسويقية في مجالات الدعاية والإعلان وعرض المنتجات واقتحام أو فتح أسواق جديدة.
- ارتفاع الجباية والنفقات الاجتماعية.
- اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يمهد لإعلان منظمة التجارة الحرة في أفاق عام 2010 وينقضي هذا الأمر تحضير المؤسسات الجزائرية لكل السيناريوهات بشقيها الإيجابي والسلبي وهذا لان الاتحاد الأوربي يمتلك نسيجا من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقدر بأكثر من 17.9 مليون مؤسسة.

[1]– شريف رياض ومحمد بوقسوم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 24، العدد 01، سنة 2008، ص 139.

- الاتفاق سوف يسمح للمنتج الجزائري بالدخول إلى السوق الأوروبية إذا ما قورنت فيه المقاييس النوعية.
- الآثار الايجابية على تكاليف التكنولوجيا من خلال إمكانية الاستفادة من الشبكة التكنولوجية المتطورة.
- غياب المعلومة الحقيقية الاقتصادية والتجارية وهذا يتمثل في:
  - معطيات إحصائية من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والهيئات.
  - معطيات عن السوق الوطنية و الجهوية والمحلية وحتى الخارجية.
  - معلومات عن التطبيقات التجارية.
  - ضعف استعمال الانترنت في ميدان عالم الأعمال.[1]

المبحث الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

[1]- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان بابنات، التدقيق، الإدارة والتأهيل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دار المحمدية، الجزائر، 2008، ص ص 138-139.

نظرا لتعدد آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنتطرق في هذا المبحث إلى هيئات وبرامج دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما سنتطرق إلى أفاق ومخاطر تمويل هذا النوع من المؤسسات.

المطلب الأول: هيئات تمويل وبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

في سبيل دعم وترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قامت الحكومة الجزائرية إلى جانب سنها للنصوص التشريعية والقواعد المتضمنة للسياسة الاقتصادية، بإنشاء مجموعة من الهيئات والمؤسسات والآليات الداعمة لهذا القطاع في جميع جوانب التدعيم والتوجيه، فضلا عن التمويل.

أولا: هيئات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أ -الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، تعرف على أنها هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتخضع هذه الهيئة لسلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل والتضامن والمتابعة العملية لجميع نشاطاتها، أوكلت لها مهمة تدعيم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية، كما تبلغهم بمختلف الإعلانات التي يمنحها الصندوق والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها في شكل قروض بدون فوائد، ووضع تحت تصرفهم كافة المعلومات ذات الطابع الاقتصادي، التقني، التشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم، كما تسير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وتخفيض نسبة الفوائد في حدود الأغلفة التي يضعها الوزير المكلف، وإحداث بنك للمشاريع المفيدة اجتماعيا واقتصاديا كما كلفت بتنظيم دورات لتكوين الشباب المستفيد.[1]

ساهمت هذه الوكالة إلى غاية السداسي الأول من سنة 2017 في تمويل 370.210 مشروع بحجم استثمار قدره 1.167.646.867.035 دج.

جدول رقم (12): المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط.

[1]- http://www.andi.dz .2018/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم

قطاع النشاط	عدد المشاريع	النسبة%	تأثير العمل	متوسط عدد الوظائف	مبلغ الاستثمار	متوسط تكلفة العمالة	متوسط تكلفة مؤسسة صغيرة
النشاط الزراعي	54.147	14.6	127.790	02	196.532.709.934	1.537.935	3.629.614
النشاط الحرفي	42.674	11.5	125.624	03	109.683.353.938	873.108	2.570.262
البناء والأشغالالعمومية	32.543	8.8	95.027	03	123.036.021.939	1.294.748.123	3.780.722
هيدروليك	544	0.1	2.020	04	3.190.805.711	1.579.607	5.865.952
النشاط الصناعي	24.892	6.7	72.250	03	113.135.051.265	1.565.883	4.545.037
الصيانة	9.391	2.5	21.729	02	24.199.866.329	113.713	2.576.921
الصيد البحري	1.131	0.3	5.549	05	7.499.507.851	1.351.506	6.630.865
النقل والمواصلات	88.901	24	164.050	06	225.949.838.674	4.423.968	75.532
الخدمات	106.288	28.7	247.122	02	341.127.093.202	1.380.400	3.209.460
الليبرالية	9.699	2.6	21.842	02	23.292.618.220	1.066.414	2.401.548
المجموع	370.210	%100	883.003	33	1167.646.867.035	1.322.359	3.154.012

Source : ANSEJ, bulletin statique des PME, N° 31, année 2017, P 29.

من خلال الجدول فان قطاع الخدمات هو القطاع أكثر جاذبية من المشاريع الأخرى المرفقة من ANSEJ منذ بداية النشاط ب 106.288 مشروع متبوع بقطاع النقل والمواصلات ب 88.901 مشروع، وقطاع الزراعة بـ 54.147 مشروع ممول.

ب – الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

أنشأت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بالقرض المصغر، وهي ذات طابع خاص، تختص بمنح قرض مصغر للفئات بدون دخل أو تلك التي لها مداخيل غير ثابتة لاقتناء المواد الأولية، يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعمل على تخفيض معدلات البطالة من خلال تنفيذ توجيهات برامج الحكومة عن طريق ثلاث صيغ ابتداء بقروض صغيرة بدون فائدة إلى غاية الوصول إلى قروض ذات الأهمية والتي تستدعي تدخل البنك، وحدد المرسوم التنفيذي 15/04 المؤرخ

في 22 جانفي 2004 شروط الإعانة المقدمة للمستفيد من القرض المصغر مستواها وقيمة المساهمات الشخصية لأصحاب المشاريع في إطار الوكالة.[1]

ساهمت هذه الوكالة إلى غاية السداسي الأول من 2017 في تمويل 796.333 مشروع بحجم استثمار قدره 49.691.596.108.668 دج.[2]

من خلال هذا الجدول نوضح ذلك.

جدول رقم (13): القروض الممنوحة من قبل ANGEM حسب قطاع النشاط.

قطاع النشاط	القروض الممنوحة	المبلغ	النسبة %
الزراعة	112.358	6.796.468.682.17	14,11
المؤسسات المصغرة	307.667	14.548.822.709.03	38,64
أشغال البناء	67.766	5.225.439.709.32	8,51
خدمات	165.853	14.993.080.244.98	20,83
مهن حرفية	138.815	7.272.241.066.97	17,43
تجارة	3.122	764.254.733.76	0,39
الصيد البحري	752	91.288.962.45	0,09
المجموع	796.333	49.691.596.108.68	100

Source : bulletin statique de PME N° 31, année 2017, P 31.

من خلال الجدول وحسب قطاع النشاط، فالمؤسسات المصغرة وقطاع الخدمات والمهن الحرفية والزراعة هي القطاعات التي تحصلت على أغلبية القروض الممنوحة بنسبة 91.10% من المجموع.

ت - الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC:

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 جويلية 1994 إذ يساهم الصندوق في نطاق مهامه وبالاتصال مع المؤسسات المالية في تطوير وإحداث مناصب شغل لفائدة البطالين المنخرطين فيه والمساعدة على إنشاء مؤسسات مصغرة، لمواجهة مشكلة التمويل، يعتمد هذا الأخير

[1] – http://www.angem.dz .2018/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم

[2]– bulletin de l'information et statique, N° 31, année 2017, P 31.

على التمويل الثلاثي بمنحه قروض بدون فائدة، تستفيد المؤسسات في إطار هذا الجهاز في تخفيضات في معدل الفائدة المطبق من طرف البنوك ويقوم الصندوق بالمتابعة وتقديم الاستشارة، ويتكفل بإعداد دراسة مسبقة للمشروع للمنخرطين كما يمكنهم من التكوين.[1]

ساهمت هذه الوكالة إلى غاية السداسي الأول لسنة 2017 في تمويل 1681 مشروع بحجم استثمار قدره 7691.55 مليار دج.[2]

ث – صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطةFGAR:

أنشئ صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض، وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وانطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004.

يهدف صندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الاجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.[3]

ساهم صندوق ضمان القروض خلال السداسي الأول من سنة 2017 في مبلغ 495.186 مليار دج، ضمان تمت الموافقة عليه ومبلغ 186.967 دج شهادات، هذه المبالغ تمثل في المتوسط 2.776 مليون لعروض ضمان و3.550 مليون دج كشهادات ضمان، وتمثل المشاريع المضمونة خلال هذه الفترة 50% من المشاريع الجديدة.[4]

[1]– زوبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، ص 261.

[2]– bulletin d'information statique N° 31, année 2017, P 25.

[3]– bulletin d'information statique N° 31, année 2017, P 25.

[4]

جدول رقم (14): الوضع العام للملفات المعالجة خلال الفترة 2016/01/01 إلى 2017/06/30.

	عروض الضمان	شهادة الضمان
عدد الضمانات الممنوحة	153	68
التكلفة الإجمالية للمشاريع	15.120.197.186	4.066.106.357
مبلغ القروض المطلوبة للتمويل	9.959.426.785	3.148.421.293
متوسط معدل التمويل المطلوب	%66	%77
مبلغ الضمانات الممنوحة	4.951.863.908	1.869.671.334
متوسط معدل الضمانات الممنوحة	%50	%59
متوسط مبلغ الضمان	32.365.124	27.495.181
عدد مناصب العمل التي ستنشأ	3.006	973
الاستثمار حسب الشغل	503.006	4.178.938
الائتمان حسب الشغل	3.313.183	3.235.788
الضمان حسب الشغل	1.647.327	1.921.554

Source : bulletin statique des PME, N° 31, année 2017, P 25.

ج صندوق ضمان قروض الاستثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CGCI:

تم إنشاء هذا الصندوق بمبادرة من السلطات العامة لدعم إنشاء وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة وبموجب الأمر الرئاسي 134/04 الصادر في 13 أفريل 2004 المتضمن للنظام الأساسي للصندوق يبلغ رأس ماله 30 مليار دج ورأس مال محرر يقدر ب 20 مليار دج والذي شكل في شركة مساهمة مقسمة بين الخزينة العمومية ب 60% و 40% للبنوك العمومية، ويهدف إلى ضمان تسديد القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجهة للاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات أي لا يضمن سوى الاستثمارات المنتجة، ويقدر الحد الأقصى للقروض المؤهلة للضمان 500 مليون دج، والحد الأعلى للضمان 250 مليون دج، تم تحديد ذلك في المواد 14، 15، 16 من نفس الأمر.[1]

ساهم صندوق ضمان قروض الاستثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غاية السداسي الأول من 2017 بتبني 918 ملف بمبلغ ضمان قدره 80.088.059.739 دج وخلق 15.012 منصب شغل.[2]

[1]- http://www.cgci.dz.2017/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم

[2]- bulletin d'information statique, N° 31, année 2017, P 26.

والجدول التالي يوضح ذلك

جدول رقم (15): الوضع العام للضمان حسب قطاع النشاط الى غاية 2017/06/30.

قطاع النشاط	الملفات		الضمانات		الوظائف	
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
الصناعة	429	47	51758759170	65	8502	57
البناء والأشغال العمومية	238	26	12803614456	16	3648	24
النقل	88	10	3051201679	4	692	5
الصحة	55	6	4232146821	5	899	6
الخدمات	105	11	8242337613	10	1271	8
المجموع	918	100	80088059739	100	15012	100

Source : bulletin statique des PME, N° 31, année 2017, P26.

من خلال الجدول تم العثور على تركيز في عدد تدفق الملفات التي تمت معالجتها من طرف **CGCI** على اثنين من القطاعات الرئيسية، البناء والأشغال العمومية وقطاع الصناعة والتي تمثل 73% من المشاريع المضمونة من الناحية المالية، ويمثل قطاع الصناعة نصف بنسبة 47% يليها قطاع البناء والأشغال العمومية بمعدل 26%.

ثانيا: هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

إلى جانب هيئات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي سبيل النهوض بهذه المؤسسات أنشأت الجزائر عدة هيئات لدعمها وترقيتها وان اختلفت آليتها إلا أن هدفها واحد.

أ -وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار MIPMEPI.

في إطار تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجزائر سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بهذا النوع من المؤسسات، لتتحول إلى وزارة بموجب المرسوم التنفيذي 190/211 المؤرخ في 18 جويلية 1994، لتوسيع صلاحيات هذه الوزارة بموجب المرسوم التنفيذي 211/24المؤرخ في 11 جويلية 2000، وبموجب التعديل الحكومي

المقرر بتاريخ 28 ماي 2010 تم إنشاء وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، لتدعم وترافق إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي مكلفة بـ:[1]

- تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تبني سياسة ترقية القطاع وتجسيد برنامج التأهيل الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إعداد النشرات الإحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع.
- ترقية الاستثمارات المنشئة والموسعة والمطورة للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

ب – المشاتل وحاضنات الأعمال:

وهي مكلفة بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها. وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وقد أنشأت طبقا للمادة 12 من القانون 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، وتأخذ ثلاث أشكال وهي[2]:

- **المحضنة:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.
- **ورشة الربط:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.
- **نزل المؤسسات:** ويتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

تهدف المشاتل إلى تطوير أشكال التعاون المحيط المؤسساتي والمشاركة في الحركية الاقتصادية في مكان تواجدها، كما تشجع نمو المشاريع المبتكرة وتقدم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد لضمان ديمومتها، أيضا تشجع المؤسسات على التنظيم الأفضل، والتحول من المدى المتوسط إلى عامل استراتيجي في التطور الاقتصادي، كما تتكلف هذه المحاضن (المشاتل) بما يلي:

---

[1]– الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية للديموقراطية الشعبية، الصادرة في 18 جويلية 2000، العدد42، المرسوم التنفيذي 190/211،المؤرخ في 16 جويلية 2000، المتضمن انشاء وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار، المادة 02، ص 6-7.

[2]– الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الصادرة في 23 فيفري 2003، العدد 13، المرسوم التنفيذي رقم 78/03، المؤرخ في 25 فيفري 2003، المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 02، ص 14.

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع وتسيير وإيجار المحلات، وتقديم الخدمات المتعلقة بالتوظيف الإداري والتجاري.
- تقديم الإرشادات الخاصة والاستشارات في الميدان القانوني، المحاسبي، التجاري والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة نضج المشروع، وتتكون المشتلة من مجلس إدارة ومدير ولجنة اعتماد المشاريع.[1]

ت – مراكز التسهيل:

هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[2] وتعتبر هذه المراكز هيئات استقبال وتوجيه ومرافقة لحاملي المشاريع ومنشئي المؤسسات والمقاولين، كما تعتبر أيضا قاطرة لتنمية روح المقاولة، إذ أنها تجمع بين كل من رجال الأعمال، المستثمرين، الإدارات المركزية والمحلية، مراكز البحث، مكاتب الدراسات والاستشارة، مؤسسات التكوين وكل الأقطاب الصناعية، التكنولوجية والمالية.

وتهدف مراكز التسهيل إلى وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين، وتقليل أجال إنشاء المشاريع من خلال تسيير الملفات التي تحضي مساعدات الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية، وكذلك تطوير التكنولوجيات الحديثة وتثمين البحث والكفاءات، وتطوير النسيج الاقتصادي المحلي بمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، للاندماج في الاقتصاد الوطني الدولي.

وتتكفل هذه المراكز بمهام عديدة منها:

- دراسة الملفات، الإشراف على متابعة وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس.
- مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير، ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار.
- دعم تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة، وتقديم الاستثمارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار.

[1]– المواد 03، 04، 05، 06 من المرسوم 78/03 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.

[2]– المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فيفري 2003، المتضمن القانون الأساسي لمراكز التسهيل، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة في 23 فيفري 2003، ص 18.

ث – المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والسلطات والهيئات العمومية من جهة أخرى، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويكلف المجلس الاستشاري بضمان الحوار والتشاور بشكل دائم ومنتظم بين السلطات العمومية والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين، حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطور الاقتصادي وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وكذلك تشجيع إنشاء جمعيات مهنية جديدة، وجمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب العمل، وبصفة عامة من الفضاءات الوسيطية التي تسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير القطاع.[1]

ج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار تعمل على تسهيل الإجراءات التأسيسية عن طريق الخدمات التي يوفرها الشباك الوحيد اللام ركزي، وترقية الاستثمارات، تطويرها ومتابعتها.[2]

ساهمت هذه الوكالة إلى غاية السداسي الأول من 2017 في 2916 مشروع مصرح به، بحجم استثماري يقدر بـ 1283487مليون دج.

ح الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ANDPME:

تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05 مؤرخ في 03 ماي 2005، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، توضع تحت وصاية الوزير المكلف، والذي يرأس مجلس التوجيه والمراقبة، كما هو منصوص في المرسوم 165/05 المؤرخ في 03 ماي 2005، تتمثل مهامها في تنفيذ إستراتيجية القطاع في تعزيز ومتابعة وترقية الخبرة والاستشارة لهذه المؤسسات، أيضا متابعة تطورها من حيث الإنشاء، التوقف

[1] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الصادرة في 26 فيفري 2003، العدد 13، المرسوم التنفيذي رقم 80/03، المؤرخ في 25 فيفري 2003، المتضمن لانشاء المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيم عمله، المادة 02-03، ص 22.

[2] – http://www.andi.dz تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم 2018/05/22.

وتغيير النشاط، إضافة انجاز دراسات حول فروع قطاعات النشاطات الاقتصادية والمذكرات الظرفية الدورية من خلال جمع استغلال ونشر معلومات محددة في ميدان نشاطها.[1]

المطلب الثاني: مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يمكن أن تقسم إلى المخاطر التالية: مخاطر مادية، مخاطر فنية ومخاطر اقتصادية:[2]

أولا: المخاطر المادية

وهي تلك المخاطر التي قد تتلف بعض السلع المادية التي هي ناتج العمل الذي مول في هذه الحالة يمكن أن تسدد المبالغ التي اقترضت مما يلحق خسائر، أي تكاليف إضافية.والأمثلة عن هذا النوع من المخاطر كثيرة، تلف المخزون من الطعام بسبب الحشرات والحيوانات أو تلف المنزل بسبب حريق أو فيضانات ... الخ.

ثانيا:المخاطر الفنية

وهي المخاطر التي تنتج من حقيقة أن مهارة المنتج قد لا تتناسب مع طموح خططه.

ومن أجل ذلك فان بالرغم من الوسائل المعروفة فان المنتج قد يفشل في عمل الشيء المرغوب، لأنه غير مؤهل فنيا لاستخدام عناصر الإنتاج، خاصة التعامل مع الآلات الحديثة.أوإذا نجح في عمله فانه يستهلك من أجل ذلك موارد أكثر من تلك التي حددها عند وضع الخطة، وهذا هدر للموارد وبالتالي يلحق بالمنتج خسائر لم تكن في الحسبان.

ثالثا: لمخاطر الاقتصادية:

وهي تلك المخاطر الناجمة عن أسباب اقتصادية بحتة وتنقسم إلى نوعين:

أ –خطر انخفاض الطلب على المنتج الذي مولناه، مما يعني عدم الحصول على مردود مالي تسدده من خلال أقساط التمويل وباقي الالتزامات الأخرى، والأسباب التي تؤدي إلى انخفاض الطلب على السلعة المنتجة أو الخدمة منها: المنافسة، انخفاض الدخل، نوع السلعة، .... الخ.

[1]– http://www.andpme.org.dz تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم 2017/05/23

[2]– طارق الحاج، مبادئ التحويل، مرجع سبق ذكره، ص 22.

ب -مخاطر عدم كفاية عرض الموارد اللازمة لصنع المنتج المخطط له وبالتالي قد لا يمكن إنتاجه.

المطلب الثالث: أفاق وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر افاق وطرق لتمويلها نذكرها فيما يلي:

أولا: أفاق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

استجابة لاحتياجات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب إنشاء بنك أو بنوك متخصصة في تمويل المشاريع الاستثمارية والتي تتخذ قرار منح القروض على أساس جدية الفريق المسير للمؤسسة ونجاعة وربحية وحجم التدفقات المالية المستقبلية.

إن استخدام الأدوات الحديثة للتمويل، خاصة القرض الإيجاري، سوف يسمح بالتمويل الكلي للاستثمارات، دون الإخلال بالاستقلال المالي للمؤسسات، كما يتمثل رأس مالها مساهمة في رأس مال مؤسسة تمثل إمكانية معتبرة للنمو، بالإضافة إلى الامتياز التنافسي، فتسمح هذه الأداة للمؤسسة المالية بالمساهمة في تسيير المؤسسة ومراقبة استخدام رؤوس الأموال المستثمرة، وعلى المستثمر أن يجد تمويل في شكل رؤوس أموال خاصة ودعما كافيا على مستوى الإدارة والتسيير.

يشكل إنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دعما للمستثمرين لدى البنوك، وذلك بالاستجابة لشروط الضمانات المطلوبة لتغطية مخاطر القروض الممنوحة، ولا يكون التمويل فعالا دون وضع هيئات الدعم لتقديم خدمات استشارية وإعانات للمستثمرين تتعلق بدراسة جدوى المشاريع الاستثمارية، إضافة إلى التركيب المالي لملفات طلبات التمويل البنكية والتكوين في مجال تقنيات الإدارة والتسيير، ولا يمكن تجسيد هذا البرنامج دون تدخل الدولة، التي مع أنها لا تكون الفاعل الرئيسي في الحياة الاقتصادية إلا أنها تحتفظ بوظيفة توجيه وتنسيق التدخلات والمراقبة.

غير أنه تجدر الإشارة إلى أن البلدان التي توجد بها مؤسسات صغيرة ومتوسطة مزدهرة ومتطورة، كان هناك تدخل للدولة في البداية، بتنسيق التدخلات والعلاقات الوطيدة بين الدولة، البنوك المختلفة والمستثمرين.

ثانيا:طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عبر ثلاث طرق تتمثل في:

أ –**التمويل الذاتي**: يقوم صاحب المشروع في هذه الحالة بتمويل مشروعه بالكامل ويتحمل كافة المصاريف الضرورية المتعلقة به.

ب – **التمويل الثنائي**: في هذه الصيغة من التمويل يساهم صاحب المشروع بجزء من تكلفة الاستثمار وتتحمل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الجزء الآخر في شكل قرض طويل الأجل بدون فائدة، تحدد مساهمة كل من المستثمر والوكالة انطلاقا من مستوى التكلفة الكلية للاستثمار، وان كان صاحب المشروع هو الذي يتحمل القسط الأكبر من التمويل.[1]

جدول رقم (16): الهيكل المالي للتمويل الثنائي.

تكلفة الاستثمار	القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية
أقل من 1 مليون دج	%25	%75
من 1 – 2 مليون دج	%20	%80
من 2 – 4 مليون دج	%15	%85

المصدر: جبار محفوظ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية، 25 – 28 ماي 2003، ملتقى حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار، سطيف، الجزائر، 2004، ص 409.

من أهم الإعانات التي تقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا الإطار بالإضافة إلى المزايا الضريبية هي القروض طويلة الأجل الخالية من الفوائد للسماح للمشاريع بالانطلاق في ظروف معقولة.

ت –**التمويل الثلاثي**: في هذه الصيغة تكمل المساهمة المالية لصاحب المشروع لقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والجزء الثاني قرض بنكي تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده، ويتوقف مستوى التغطية في هذه الحالة حسب طبيعة النشاط وموطنه، والجدول التالي يوضح التوزيع النسبي للمساهمات المختلفة المشكلة للاستثمار الإجمالي في حالة التمويل الثلاثي.

[1]– جبار محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 723-724.

جدول رقم (17): التوزيع النسبي للمساهمات المشكلة للاستثمار في التمويل الثلاثي.

مبلغ الاستثمار	نسبة القرض بدون فائدة	الأموال الخاصة		القرض البنكي	
		المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى %	المناطق الخاصة%	المناطق الاخرى%
أقل من 1000000	25	5	5	70	70
من 100000 إلى 2000000	20	8	10	72	70
من 2000000 إلى 3000000	15	11	15	74	70
من 3000000 إلى 4000000	15	4	20	71	65

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، ص 17-18.

نلاحظ من الجدول أن البنوك هي المساهم الأساسي في تمويل هذه المؤسسات، ثم تأتي بعدها في المرحلة الثانية القروض بدون فائدة تتجه نحو الانخفاض كلما اتجه مبلغ الاستثمار الإجمالي نحو الارتفاع ويقابله تزايد في نسبة مساهمة القروض البنكية، في حين تتجه نسبة الأموال الخاصة نحو الانخفاض مع تزايد المبلغ الإجمالي للاستثمارات، والملاحظة الأخيرة التي نستنتجها من خلال هذا الجدول هي أن مستوى القرض بدون فائدة لا تتغير بحجم الاستثمار.

المبحث الثالث: فعالية التمويل البنكي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يعد الجهاز المصرفي الممول الرئيسي في اقتصاديات المديونية أين تكون الاحتياجات كبيرة جدا بالنظر إلى الأموال المتاحة، وهذا نظرا لعدم كفاءة الأسواق أو غيابها تمام، وهو ما يجعل منه محورا أساسيا لتمويل الحركة التنموية بالجزائر، وقد عرف هذا القطاع إصلاحات عديدة منذ الاستقلال ولكن التزامه بتمويل القطاع العمومي شكل عبء ثقيلا على وضعيته المالية مما حال دون تحقيق الأهداف المرجوة.

المطلب الأول: دور البنوك والهيئات المالية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من الواضح أن النظام البنكي والمالي في الجزائر هو نظام يعتمد في الأساس على الوساطة المالية أي اقتصاد استدانة وهذا على اعتبار أن البنوك والهيئات المالية تمثل الممول الرئيسي للمؤسسات الاقتصادية والنشاط الاقتصادي بشكل عام، حيث أن بورصة القيم المنقولة لا تزال تلعب دورا هامشيا في تمويل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة وهذا بالنظر إلى عدد المؤسسات المدرجة في بورصة الجزائر والتي تتعدى 05 شركات وكلها من الحجم الكبير في حين لا توجه أي مؤسسة من الحجم المتوسط أو الصغير رقم امتلاك بورصة الجزائر لسوق مخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ 2012.

وعليه يمكن اعتبار أن أهم مصدر تمويل خارجي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يتمثل في القروض البنكية بصيغها الكلاسيكية إما في شكل قروض استغلال لتمويل النشاطات الجارية أو المؤسسة أو قروض الاستثمار لتمويل الحصول على المعدات والآلات.

وهذا ما يتم ملاحظته من خلال الإحصائيات الدورية التي يوفرها بنك الجزائر حول القروض الموجهة لتمويل الاقتصاد.

جدول رقم (18): توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب مدة الاستحقاق.

البيانات بـ مليار دج	2013/12/31	2014/12/31	2015/12/31	2016/12/31	2017/05/31
قروض قصيرة الأجل	14.234	16.087	17.106	19.142	22.133
نسبة القروض قصيرة الأجل	0.28	0.25	0.24	0.24	0.26
قروض متوسطة وطويلة الأجل	37.329	48.959	55.666	59.936	64.491
نسبة القروض متوسطة وطويلة الأجل	0.27	0.75	0.76	0.76	0.74
إجمالي القروض	51.563	65.046	72.772	79.078	86.623

المصدر: الموقع الالكتروني لبنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، رقم 40، ديسمبر 2017.

من خلال الجدول السابق رقم (18) نلاحظ أن إجمالي القروض الموجهة للاقتصاد عرفت تطورا مستمرا من سنة 2013 إلى غاية نهاية 2017، مما يؤكد أن القروض البنكية تمثل المصدر التمويلي الأساسي للمؤسسات في الجزائر.

وما يمكن ملاحظته أيضا من خلال الجدول هو أن أغلبية القروض الموجهة للاقتصاد هي من النوع المتوسط والطويل الأجل والتي تكون موجهة عادة لتمويل الاستثمارات إما التوسعية أو الجديدة، وحسب النشرية الإحصائية لبنك الجزائر فان هذه القروض خاصة الاستثمارية تعود في غالبيتها إلى القروض التي يتم منحها في إطار أجهزة الدعم الحكومية لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدعم التنمية الاقتصادية خارج قطاع المحروقات.

جدول رقم (19): توزيع القروض الموجة للاقتصاد حسب القطاعات.

البيانات ب مليار دج	2013/12/31	2014/12/31	2015/12/31	2016/12/31	2017/09/30
قروض القطاع العام	2.434	33.823	38.653	39.522	42.374
نسبة قروض القطاع العام	0.47	0.52	0.52	0.50	0.49
قروض القطاع الخاص	2.722	31.217	35.072	39.550	44.242
نسبة قروض القطاع الخاص	0.53	0.48	0.48	0.50	0.51
قروض الإدارة المحلية	0.4	0.6	0.6	0.60	0.7
إجمالي القروض	51.563	65.048	73.731	79.078	86.623

المصدر: الموقع الالكتروني لبنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، رقم 40، ديسمبر 2017.

من خلال الجدول رقم (19) نلاحظ أنه بعدما كانت القروض البنكية الموجهة للقطاع الخاص بما فيها الأسر تمثل النسبة الأكبر في سنة 2013، أصبحت القروض البنكية الموجهة للقطاع العام تمثل النسبة الأكبر سنة 2017، إلا أنه تبقى النسبة متقاربة بحوالي 50% خلال طول الفترة.

المطلب الثاني: الكفاءة والفاعلية في البنوك

سيتم تناول هذا المطلب في ثلاث نقاط نبدأ بالمعايير الكلاسيكية في البنوك، ثم نتطرق إلى واقع الكفاءة في البنوك بالمنظور الحديث، بالإضافة إلى المتغيرات التي يبنى عليها مؤشر الكفاءة والفاعلية البنكية، لننهي المطلب بتعداد العناصر الخارجة عن سيطرة الإدارة والتي تساهم في تحسين فعالية البنك.[1]

أولا: المعايير الكلاسيكية للكفاءة والفاعلية في البنوك

لتوضيح ما سوف يتم سرده فان منظمات الأعمال تشتري المواد الأولية وتمزج هذه المواد وتشغلها باستخدام كل من العمل الآلي واليدوي ورأس المال فنحصل على السلع والخدمات، ثم يتم بيع هذه المخرجات إلى الغير بسعر أعلى

[1]- حسن الفلاح الحسيني ومؤيد عبد الرحمان دوري، ادارة البنوك – مدخل كميواستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، ط 1، عمان الاردن، 2006، ص 227.

من التكلفة بحث تتولد عن ذلك عائد، ويتمثل هذا العائد في الفرق بين الإيراداتوتكلفة العناصر الداخلة في العملية الإنتاجية والبيعية، يمثل هذا المفهوم التشغيلي أما من الناحية المالية نجد أن المنظمة تقوم بما يلي:[1]

أ –تحصل على الأموال من عدة مصادر سواء من الدائنين أو من الملاك أو من الاثنين معا.

ب – توجيه وإنفاق هذه الأموال للحصول على المواد الأولية، عنصر العمل، رأس المال المادي.

ت – استرداد هذه الأموال حيث تتوقع أن ما يتم استرداده يفوق ما تم انفاقه.

وفقا للمفهوم المالي فان الهدف الأساسي من إدارة النشاط هو تعظيم قيمة حقوق الملكية بالمنظمة، وإذا ما أخذنا في الحسبان استعداد البنوك لقبول الودائع من صغار المدخرين إلى جانب كبار المدخرين أو شهادات الإيداع التي تصدرها يمكن أن تحمل قيمة اسمية صغيرة تناسب الجميع.

وإذا ما أخذنا في الحسبان كذلك استعداد البنوك لتقديم قروض على مختلف فئات المقترضين بغض النظر عن طبيعة النشاط الذي توجه إليه حصيلة القروض، فانه يمكن القول أن البنوك التجارية هي أكثر الوسطاء كفاءة لخدمة كل المقرضين (المدخرين والمقترضين)، إضافة إلى سمات أخرى تتميز بها البنوك التجارية.[2]

ترتكز كل تحليلات الكفاءة في البنوك على النسب المالية ومنها ما يقيس الكفاءة الجزئية ومنها ما يقيس الكفاءة الكلية.

ثانيا: المعايير التقليدية لقياس الفاعلية

الفعالية مصطلح واسع الاستعمال في مجال علم الإدارة، ذلك أن العلاقة بينها وبين الإدارة وطيدة، فالإدارة بطبيعتها ترمي إلى حسن استخدام وتنسيق الموارد المتاحة من أجل تحقيق أهداف المؤسسة على أفضل نحو، والفاعلية في أصلها تشير إلى ما يحدث الأثر الايجابي المنتظر، أي صفة ما يحقق الهدف المرسوم، فإذا كان محور الإدارة يدور حول كيفية تحديد أهداف المؤسسة وتحقيقها، فان الفعالية هي صفة ما يحقق هذه الأهداف.

إضافة إلى ذلك إن الإدارة شديدة الارتباط بعملية التأثير، فهي بماهيتها وكأنها تتضمن معنى التأثير في السلوك البشري لتوجيهه نحو هدفه، كما أنها تعنى بالتأثيرات المتبادلة بين المؤسسة والبيئة المحيطة وهذا ما يزيد اهتمام الإدارة بالفاعلية

[1]– بورس بورك، الاستخدام الفعال لتكنولوجيا المعلومات، المكتبة العلمية الناشرة، ط 1، لبنان، 2002، ص 08.

[2]– حسن الفلاح، مرجع سبق ذكره، ص 227.

التي تتضمن في جوهرها مدلول التأثير.وعلى هذا الأساس فان علم الإدارة يؤكد باستمرار على أهمية توافر صفة الفاعلية في النشاطات والأشخاص والوسائل التي تتصل بالإدارة، فنجد هذا العمل يتحدث عن الأداء الفعال وعن المنظمة الفعالة، والمدير الفعال، التنظيم الفعال، البرامج الفعالة ويرسم صور لكل واحد منها، ويحاول أن يحدد مكونات هذه الفعالية، وأن يضع المقاييس لقياسها، والأسس لتقييمها، والأساليب المقترحة لتحسينها.

وكثيرا ما يقترن الحديث عن الفاعلية، بمفهوم آخر وهو علم الإدارة وهو الكفاءة، وإذا كانت الفاعلية تشير إلى معنى تحقيق النتائج المطلوبة وإحداث الأثر الايجابي، فان الكفاءة هي علاقة بين كمية المدخلات وكمية المخرجات، أي أنها نسبة ما بين الموارد المستخدمة والنتائج المنجزة، بمعنى أن الكفاءة تزيد كلما كانت الموارد التي تم استعمالها أقل، قياسا بالنتائج المحققة.وبفهم عدد من علماء الإدارة ومدلول الفاعلية، على انه يشير إلى أداء الأشياء الصحيحة، أما الكفاءة فهي أداء الأشياء بطريقة صحيحة، بمعنى آخر فإنهم يربطون الفعالية بالقيادة، ويربطون الكفاءة بالإدارة، فالقيادة هي التي تبين الأشياء الصحيحة المطلوب انجازها، أما الإدارةفإنها تبين كيفية انجاز هذه الأشياء

المطلب الثالث: استخدام المؤشرات المالية لقياس الفعالية

هناك عدة مؤشرات لقياس الفعالية نذكر منها مايلي:

أولا: نسب توظيف الأموال

يعتبر توظيف الأموال أفضل من تركها في الخزينة، وأن استثمار الأموال في القروض أفضل من استثمارها في الأوراق المالية، وفيما يلي شرح لتلك المؤشرات:

أ **–معدل توظيف الودائع** : يقصد بمعدل توظيف الودائع نسبة الاستثمارات إلى مجموع الودائع، ويتم حسابها بقسمة مجموع الاستثمارات الأساسية المتمثلة في القروض والأوراق المالية على مجموع الودائع.

معدل توظيف الودائع = (القروض + الأوراق المالية) / الودائع

وكما يبدو فان هذا المعدل يقيس مدى الكفاءة في توظيف الودائع في استثمارات يتولد عنها عائد [1]، وترجع أهميته إلى أن الودائع يدفع عنها فوائد صريحة وضمنية، وما لم تستغل استغلال فعالا فسوف يكون لذلك آثار غير مرغوبة على صافي الأرباح المتولدة وعلى حملة الأسهم بالتبعية.

ب -**معدل توظيف الموارد التقليدية**: يقصد بالموارد التقليدية الودائع وحقوق الملكية، اللذان يمثلان حتى اليوم المصدران الرئيسيان للأموال في كثير من البنوك، ويتم قياس هذا المعدل بقسمة مجموع الاستثمارات المتمثلة في القروض والأوراق المالية على مجموع الموارد التقليدية.

معدل توزيع الموارد التقليدية = (القروض + الأوراق المالية) / (الودائع + حقوق الملكية)

وترجع أهمية إدراج أموال الملكية ضمان مقام المعادلة السابقة إلى أن البنك يدفع عنها عائد يزيد بكثير عن العائد الذي يدفعه على الأموال الأخرى التي يحصل عليها من المصادر الأخرى، ومن ثم يصبح من الضروري التأكد من كفاءة توظيف تلك الأموال.

ت -**معدل توظيف الموارد المتاحة**: بتوسيع البنوك لآفاق جديدة لتنمية مواردها المالية تم لها الاستفادة من موارد جيدة كشهادات الإيداع القابلة للتداول، ولما كانت هذه الموارد غير مجانية فانه ينبغي توجيهها في استثمارات مربحة، وهو ما تعكسه النسبة التالية:

معدل توظيف الموارد المتاحة = القروض الأوراق المتاحة / الودائع حقوق ملكية القروض

ث – **نسبة القروض إلى مجموع الودائع**: تبين النسب السابقة مجموع التوظيفات دون التفرقة بينها لكن الاستثمارات تتفاوت من حيث العائد المتولد عنها، فالقروض يتولد عنها عائد يفوق على استثمارها في الأوراق المالية، لذا يصبح من الضروري قياس العائد لكل نوع من أنواع الاستثمار. [2]

معدل التحويل = القروض / الودائع

[1] – المنيف ابراهيم عبد الله، الادارة: المفاهيم، أسس المهام، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، 1983، ص 350.

[2] – Olivie Barkat, Hervé gonsard, L'efficience cout et l'efficience profit des établissement de crédit français depuis 1993, bulletin de la commission bancaire, N° 20, avril 1999, P 28.

ج **نسبة الاستثمار في الأوراق المالية إلى الودائع**: يمكن إيجاد نسبة القروض إلى الودائع بطرح نسبة القروض إلى الودائع من نسبة معدل توظيف الودائع، والمؤشرات ممثل بالنسبة التالية[1]:

نسبة الأوراق المالية إلى الودائع = الأوراق المالية / الودائع.

ثانيا: نسب الربحية

تشهد البنوك حديثا منافسة شرسة خاصة في الدول المتقدمة من طرف مؤسسات لا تمارس الوساطة المالية، هذا الأمر دفعها إلى تنشيط مجالات كالإتزامات المقدمة والمستلمة وتوسيع مجال النشاطات الملحقة بالمهنة البنكية لكي تحافظ به على مداخيلها باعتبارها مؤسسة ربحية.[2]

ومن المعروف أن الهدف الرئيسي للبنك هو تعظيم أموال المساهمين، وتحقيق هذا الهدف يتوقف على عوامل عديدة من بينها قدرة البنك على تحقيق الأهداف، وعادة ما تقاس تلك القدرة بمجموعة من النسب يطلق عليه نسب الربحية، وفيما يلي مكونات هذه المجموعة من النسب:

أ –**العائد على حقوق الملكية ROA**:يعتبر مؤشر العائد على حقوق الملكية من المعايير الهامة لترشيد القرارات الإدارية للبنك ومدى كفاءته، وذلك عن طريق الرفع المالي الذي يميز كل بنك عن الآخر، والفرق بين العائد على الأصول والعائد على حقوق الملكية يكمن في كيفية استخدام الرافعة لتكون ذات أثر ايجابي على منفعة الأصول بالنسبة للمؤسسة، فان حققت المؤسسة أداء أفضل من مثيلاتها فان ذلك يرجع بالدرجة الأولى إلى عوائد الأصول التي ساهمت في تحقيق هوامش ربح معتبرة.

ب –**العائد على الأصول ROE**:ويمكن حساب هذه النسبة عن طريق استخدام الأساليب المناسبة لإدارة الأصول البنكية، أي ما يعبر عنه اقتصاديا بمؤشر منفعة الأصول، وعليه فان إدارة رأس المال وتحقيق العوائد من خلالها هي من أبلغ اهتمامات مسيري البنوك في الوقت الراهن.

[1] – عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الاعمال، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية،1993،ص ص 92-93.

[2] – يوحنا عبد آل أدم، سليمان اللوزي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم كفاءة أداء التنظيمات، ط1، دار المسيرة، عمان، الاردن، 2000، ص 199.

خلاصة:

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووجدنا أن بعد الاستقلال سادت في الجزائر فكرة أن المؤسسات الكبيرة حجر اساسي لبناء اقتصاد قوي، وظل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع يعاني من التجاهل والتهميش، مما جعل الجزائر تواجه أزمة اقتصادية واجتماعية حادة نشأت أساسا بفعل التغيرات الحاصلة على المستوى الدولي، والتي ستزيد من حدتها بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ومنطقة التبادل الحر الأوروبية، لهذا يجب إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني من أجل النهوض به، وعلى ما يبدو فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أداة لتحريك الاقتصاد الجزائري والسعي نحو تطويريه في ظل هذه الظروف الدولية، نظرا لما تمتاز به من فرص استثمارية كبيرة خاصة بعد الفشل الكبير في إنشاء مؤسسات ضخمة، لهذا عملت الجزائر في السنوات الأخيرة على تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برامج وهيئات دعم مختلفة.

ولعلى المغزى الحقيقي من اهتمام الجزائر بقطاع هذه المؤسسات، لم يكن إلا نتيجة للنجاح الذي حققه هذا النوع من المؤسسات في معظم الدول المتقدمة، ونظرا للدعم الذي تقدمه المؤسسات الكبيرة في إطار التكامل بين فروع النشاط الاقتصادي من جهة، وبما تضمنه من امتصاص للبطالة خاصة بعد عملية تسريح العمال التي عرفتها الجزائر من جهة أخرى.

إلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تواجه كثير من العوائق التي تقف عائقا أمام تطويرها وترقيتها، حيث يعتبر مشكل التمويل أحد أهم العوامل المعقدة والشائكة في حياة هذه المؤسسات خاصة فيما يتعلق بالعلاقة السيئة التي تربط بينها وبين البنوك الجزائرية.

تمهيد

لقد أصبح موضوع التمويل من المواضيع المهمة التي تتمتع بمكان رئسي في مختلف الدول المتقدمة والنامية على حد سواء من اجل رفع معدلات تنميتها وتحقيق استقرارها الاقتصادي والعمل على إشباع حاجياتها وتنمية ثرواتها الوطنية، ولقد ارتأينا إلى دراسة حالة في إطار تشغيل الشباب حيث نجد نظام الوكالات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يشكل هذا النوع منها الجزء الأكبر. حيث سنتطرق في هذا الفصل التطبيقي إلى:

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الثاني: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والضمانات التي يشترطها.

المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مشروع ناجح).

المبحث الرابع: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مشروع فاشل).

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنك عمومي يهتم بالإشراف والتكفل بالقطاع الفلاحي واستطاع أن يفرض وجوده على الساحة المصرفية ويتأقلم مع التحولات الاقتصادية من خلال الإصلاحات والتعديلات التنظيمية والهيكلية التي شهدها بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي فتح المجال أمامه للانتقال من طابع التخصص إلى طابع البنك الشامل.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر)

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك التجارية في الجزائر، حيث شهد تطورا كبيرا في نشاطه خاصة مع تحرير السوق الجزائرية وتزايد الاستثمار.

أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لقد تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمقتضى المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982 الذي ظهر نتيجة إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، ثم بعدها مباشرة بعد تسجيله في قائمة البنوك كمؤسسة نقدية وطنية كما نصت المادة الثانية من نفس المرسوم الرئاسي أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية له شخصية قانونية واستقلالية مالية ،ويعد تاجر في كل تصرفاته وعلاقته مع الغير, كما يخضع البنك لقواعد عامة متعلقة بنظام القروض والبنوك والترتيبات القانونية والتنظيمية السارية المفعول فيما يتعلق بأهدافها وأعمالها ووسائلها وهياكلها.

ولقد ظل بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمثابة مؤسسة وطنية مالية اشتراكية بطابعها المركزي في التسيير إلى غاية 1989/10/19 أين أصبح عبارة عن شركة مساهمة تخضع للقانون رقم 01/88 المؤرخ في 1988/01/01 المتضمن قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية برأسمال اجتماعي 2.200.000.000 دج ويعتبر وسيلة من وسائل السياسة الحكومية التي ترمي الى المشاركة في تنمية وترقية العامل الريفي، وتقديم النصائح والتوجيهات للمؤسسات الاقتصادية العمومية حول الاستعمال والتسيير الأمثل لوسائل الدفع الموضوعة تحت تصرفها.

وطبقا لأحكام قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 1990/04/14 أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك التجارية أي عبارة عن شخص معنوي يخول له القيام بجميع العمليات المصرفية من قبل الودائع، منح السلفات والقروض بأنواعها.

ومنذ عام 1999 أصبح رأس مال البنك يقارب 33.000.000.000 دج مقسم إلى 33.000 سهم بقيمة 1 مليون دينار للسهم، كما حددت مدة حياة هذا البنك ب 99 سنة ابتدءا من تاريخ قيده في السجل التجاري ويكون مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة.

ثانيا: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

هو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي وظيفته الرئيسية هي تجميع الفوائض المالية عن حاجة الجمهور (الأعوان الاقتصاديين) لغرض إقراضها للآخرين الذين هم في حاجة إليها لتمويل أصحاب العجز المالي وينص نشاطها على تنمية القطاع الفلاحي وانعكاسه وبعد صدور قانون النقد والقرض أصبح بنكا متعدد الخدمات وهو عبارة عن شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 33.000.000.000 مقرها الرئيسي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش وله عدة فروع عبر كامل التراب الوطني، ظهر نتيجة هيكلة البنك الوطني الجزائري حيث كان يهدف إلى تمويل القطاع الفلاحي.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل رقم (06): يمثل الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

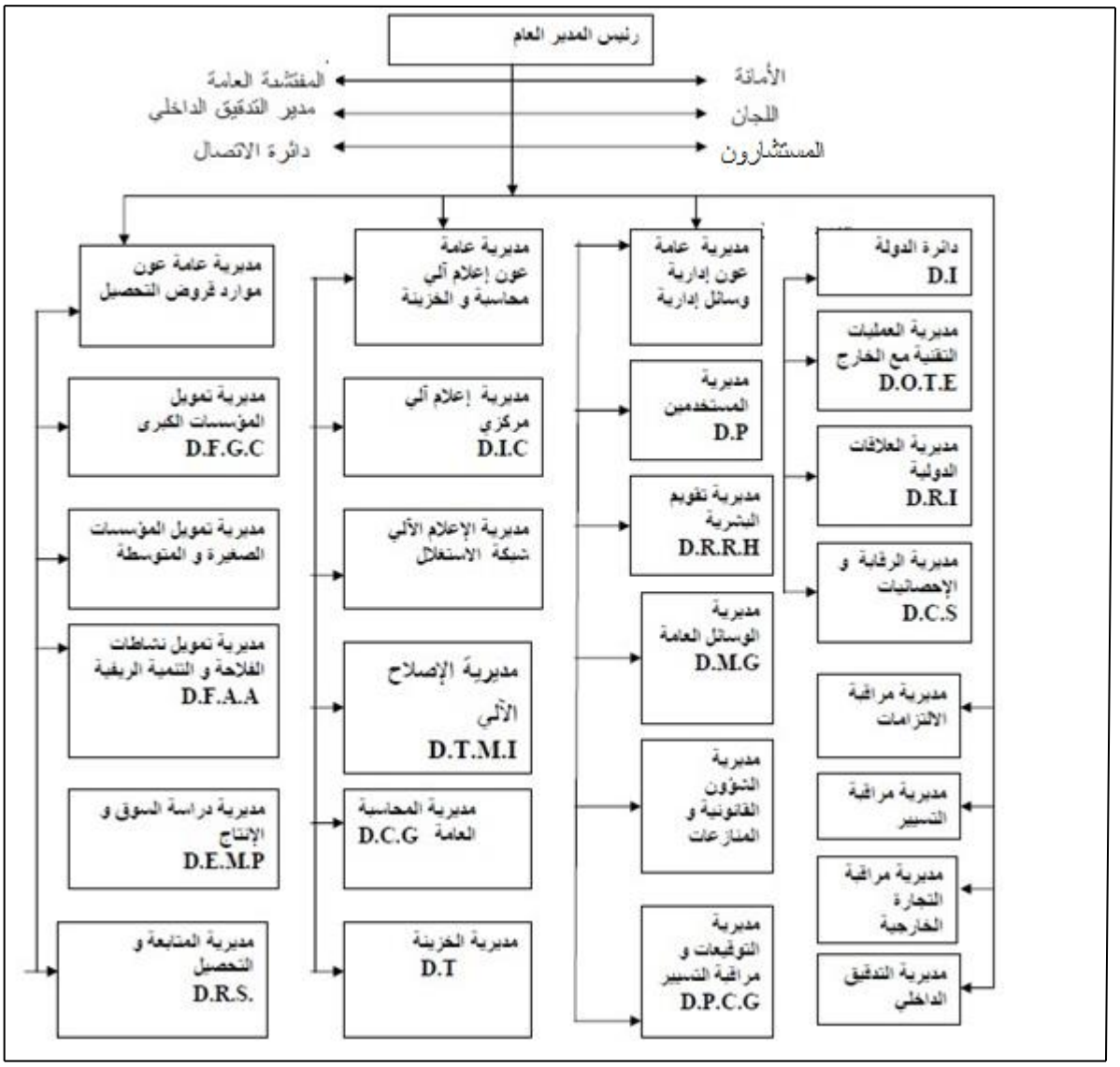

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

رابعا: مهام ووظائف البنك

تتمثل مهام ووظائف البنك فيما يلي:

أ- المهمة التجارية: لبنك الفلاحة والتنمية الريفية دور تجاري يتطلع من خلاله إلى معالجة جميع العمليات المصرفية المتمثلة في الإقراض (منح القروض) والاقتراض (تلقي الودائع).

ب- فتح الحسابات لكل شخص يقدم الطلب في هذا الشأن.

ت- المشاركة في جميع عمليات التوفير والادخار.

ث- له دور تنموي: إذ تتمثل مهمته المشاركة في ترقية النشاطات الفلاحية والصناعية، وذلك وفق مخططات البرامج المالية المسطرة.

ج- يعتبر وسيلة للمراقبة: إذ يراقب باتصالاته مع سلطات الوصاية مطابقة الحركات المالية للمؤسسات مع المخططات والبرامج المتعلقة بها وتقوم بتحليل وضعيتها وتسييرها المالي.

ح- إن المادة 04 من القانون الأساسي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تحدد مجالات تدخله والتي تنص على ما يلي:

- تتمثل مهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية خاصة في تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على مختلف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجارية بها، ومنح القروض والمساهمة فيها وهذا طبقا لسياسة الحكومة.
- تنمية مجموع القطاع الفلاحي.
- تطوير أعمال بنك الفلاحية والتنمية الريفية على استخدام وسائله الخاصة والوسائل التي تزوده الدولة قصد ضمان تمويل ما.
- استقبال الودائع لمختلف آجالها من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.
- المساهمة في ترقية المهن الفلاحية الأخرى.
- مويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية.
- كما يقوم البنك بكل العمليات والإجراءات التي أصدرت في المرسوم 106/82، وأيضا مساهمة الدولة في تمويل أي قطاع (صناعي، فلاحي، تجاري) وكذا إبرام اتفاقيات لصالحها ولصالح المؤسسات الوطنية.

- يقوم بمختلف عمليات وتقنيات البنوك، كمنح الائتمان، خصم الاوراق التجارية، قبول الودائع، وكذلك يسير الموارد النقدية بالدينار وبالعملة الصعبة بطرق ملائمة.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بنك للفلاحة) وهو متخصص في تمويل:

- مزارع القطاع الخاص، صناعة العتاد الفلاحي.
- السكن الريفي.
- مركز تنظيم الغابات.
- الصيد البحري وتربية المائيات.
- التعاونيات، تسويق المنتجات الصناعية والزراعية.
- تمويل البرامج الريفية ومشاريع الري الصغيرة.

خامسا: وكالات البنك

تعتبر الوكالة الهيئة والخلية الأساسية والجهاز الاستغلالي بالبنك وهي تدخل في إطار هيكل يسمح لها باستقبال الزبائن والعمل على تقديم أحسن الخدمات لإرضائهم والوكالات المتواجدة في الولايات تشكل المجموعة الاستغلالية وكل الوكالة تتكون من مصلحتين هما:

أ- مصلحة الزبائن.

ب- مصلحة الاستغلال.

ومن أهم العمليات التي تقوم بها هذه الوكالة هي تسيير مختلف العمليات البنكية المتمثلة في المحفظة والصندوق كما تقوم هذه الوكالة بانجاز تقارير شهرية وسنوية خاصة بمجمل النشاطات التي تقوم بها وترسل إلى المديرية الجهوية ومن بين الوكالات المتواجدة على مستوى ولاية البويرة والتي تظهر في الجدول التالي:

جدول رقم (20): وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية في ولاية البويرة.

وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية في ولاية البويرة								
وكالة سور الغزلان 456	وكالة عين بسام 457	وكالة عبان رمضان 485	وكالة الأخضرية 459	وكالة امشدالة 460	وكالة قادرية 461	وكالة ذراع البرج 462	وكالة بشلول 463	وكالة برج اخريص 464

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الثاني: التعريف بالوكالة المستقبلة (وكالة سور الغزلان – 456):

أولا: التعريف بالوكالة

إن إنشاء الوكالة الجديدة Banque assise وتعميمها على جميع وكالات شبكة بنك الفلاحة والتنمية الريفية يشير إلى رغبة هذا الأخير في انتهاج هيكلة جديدة تستجيب أكثر للوضعية الاقتصادية الحالية ومتطلبات الزبائن وتكون هذه الوكالة موصولة مباشرة بالمجموع الجهوي للاستغلال الذي يشرف على مراقبتها ورقمها في التقسيم البنكي هو 456.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي لوكالة سور الغزلان.

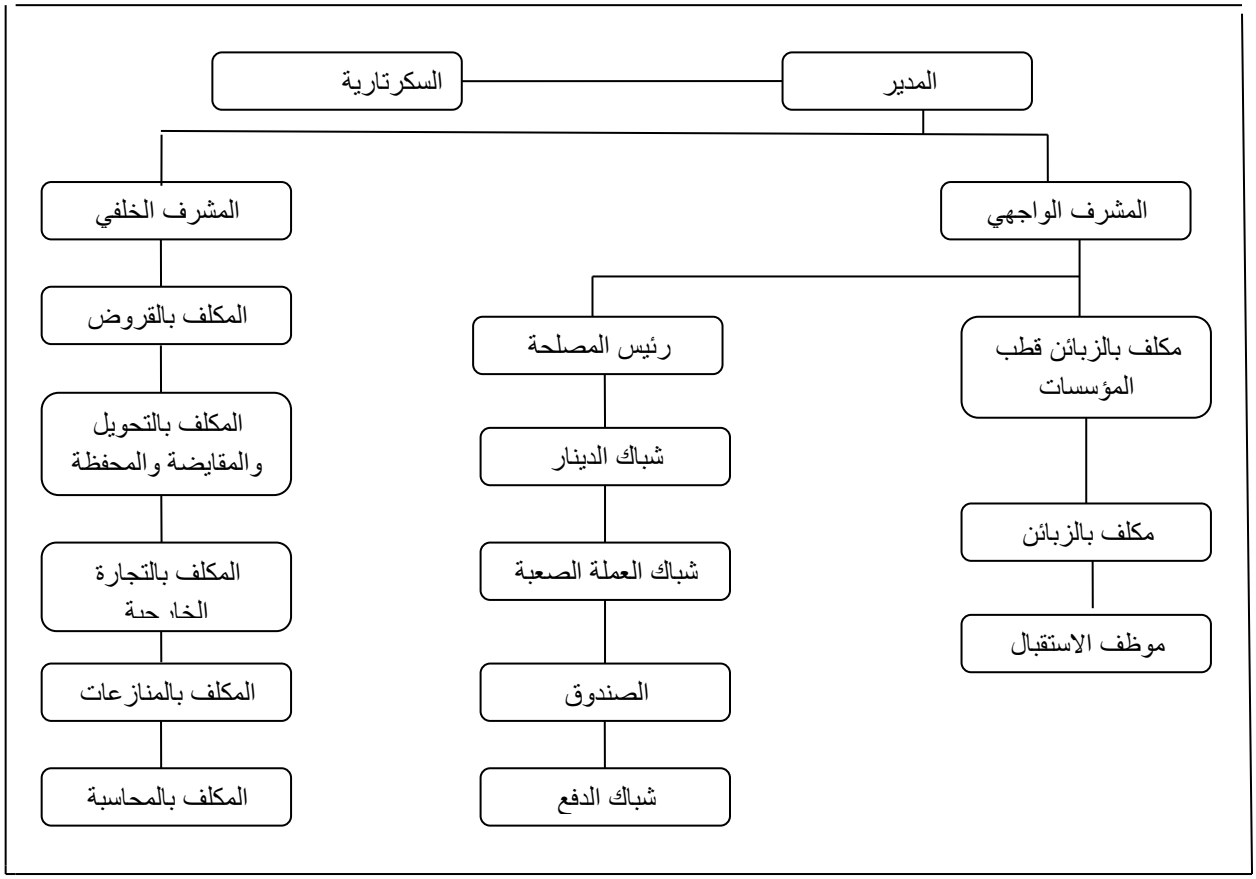

المصدر: وثائق داخلية من البنك

يمثل الهيكل التنظيمي الجديد للوكالة بمختلف الهيئات المتمثلة فيما يلي:

أ- المدير والسكرتارية:

المدير هو الشخص الأول في الوكالة والذي يقوم بإدارتها ومن مجمل المهام المستندة إليه:

- مهام علاقته مع الزبائن: حيث يستقبل المدير كل الزبائن الذين يطلبون مقابلته ويعمل على توفير أكبر قدر من الإمكانيات لضمان نوعية جيدة من الخدمات المقدمة.
- مهام علاقته مع الموظفين: حيث يعتبر أعلى سلطة بالوكالة إذ يمارس السلطة عليهم، يتولى تنصيبهم استناد إلى مؤهلاتهم ويتدخل في حل المشاكل التي تفوق صلاحياتهم، ويساعدهم في تسيير شؤون الوكالة

ما يعرف بالسكرتارية إذ تقوم باستقبال المكالمات الهاتفية، طبع الوثائق، تسجيل البريد الصادر والوارد إلى الوكالة، إرسال مختلف البرقيات، ... الخ.

ب- المشرف الواجهي: هو المشرف على مختلف نشاطات العاملين فيها يعرف بواجهة الشباك، والتي تتكون من المكلف بالزبائن وعون الاستقبال.

ت- المشرف الخلفي: هو المشرف على مختلف نشاطات العاملين كما يعرف بخلف الشباك، أي العاملين الذين لا يتعاملون مباشرة مع الزبائن، والذي يتكون من:

- المكلف بالقروض: تتمثل مهمته في معالجة طلبات الاقتراض، وتحليل الاقتراض بمختلف أنواعها قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، وبعد ذلك تقوم بتقديم القروض لفائدة طالبيها وكذلك الزيارة الميدانية للمشاريع الممولة من طرف البنك.
- المكلف بالتحويل: يقوم بعملية تحويل الأموال من حساب داخل البنك إلى حساب آخر خارجه، أو استقبال أموال من حساب خارج البنك إلى حساب داخل البنك وليس فقط من والى خارج البنك بل حتى داخله دون سحب ولا دفع الأموال.
- المكلف بالمحفظة: هو المكلف بحفظ وتسيير مختلف الأوراق التجارية والسندات المستلمة من طرف الزبائن التي يتم معاملتها بالخصم أو التحصيل.
- المكلف بالمقاصة: يهتم بعملية المقاصة والمتعلقة بالضمان التي يقوم بها البنك لحساب الجمهور لتحصيل الشيكات المسحوبة على المتعاملين لهم حسابات في بنوك أخرى.
- المكلف بالتجارة الخارجية: يهتم بكل العمليات الخاصة بالتصدير والاستيراد وقد تطورت هذه الوظيفة نتيجة العلاقات الخارجية وحاجة الدول إلى التبادل تتمثل مهامه بالقيام بالعمليات المتعلقة بالعملة الصعبة كبيع وشراء هذه العملات، فتح الحسابات بالعملة الأجنبية، ... الخ.
- المكلف بالمنازعات: يهتم بمتابعة النزاعات القائمة بين الزبائن والبنك إذ يتكون من محامي ومحضر قضائي من أحل استرجاع البنك لأمواله لدى الغر في حالة عجزهم عن تسديدها.
- المكلف بالمحاسبة: مهمته مراقبة والتأكد من كل العمليات التي تم القيام بها خلال اليوم، وذلك بمتابعة كل الحسابات الداخلية للبنك والتأكد من مطابقتها لجمل العمليات المسجلة.

ث- رئيس المصلحة: تم إنشاء هذه المصلحة حسب تطبيق الهيكل التنظيمي الجديد (OCA) وذلك من أجل تقديم خدمة أحسن للزبون وينقسم إلى:

- شباك الدينار: يهتم بسحب أموال الزبائن بالعملة الوطنية.
- شباك العملة الصعبة: يهتم بسحب أموال الزبائن بالعملة الصعبة.
- شباك الدفع: يهتم بدفع أموال الزبائن بالعملة الوطنية.
- الصندوق: تتمثل مهمته الأساسية في تلقي الودائع وتنفيذ التحويلات لصالح الزبائن وكذا السحب بطلب منهم في حدود رصيدهم

ثالثا: مهام الوكالة

تتمثل المهام التي أنشأت من أجلها الوكالة في:

- تنفيذ مختلف العمليات البنكية الموكلة لها من طرف الزبائن وتحسين العلاقات التجارية مع الزبائن الجدد.
- تسيير المكاتب الدائمة والمؤقتة.
- منح قروض متنوعة لتمويل العملاء والمؤسسات الاقتصادية ومتابعتها.
- قبول الودائع من الجمهور وفتح الحسابات للزبائن سواء بالعملة الصعبة أو المحلية.
- العمل على تعبئة الضمانات اللازمة.
- إعداد التقرير السنوي حول نشاطها.
- وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لأجل القطاع

المطلب الثالث: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأهدافه.

لبنك الفلاحة و التنمية الريفية عدة موارد و اهداف نذكرها فيمايلي:

أولا: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية أنواعا متعددة من الإيداعات بهدف جلب أكبر عدد ممكن من المودعين وزيادة موارده.

أ- ودائع تحت الطلب:

- الحساب الجاري: يتلقى هذا الحساب كل عمليات الدفع والسحب والعمليات ذات الطابع التجاري، يفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، يمكن أن يكون مدينا وهو لا يدر فوائد لصاحبه.

- حساب الشيكات: يعتبر هو الآخر جزء من وسائل الدفع يفتح للأشخاص الطبيعيين الأجراء منهم، ويجري التعامل به في أي وقت دون إشعار مسبق للبنك، وهو حساب جاري لا يقوم بالعمليات التجارية، ولا يدر فوائد أما إذا استخدمه صاحبه في العمليات التجارية فان البنك في حالة تشبهه للأمر، يطلب من عميله فتح حساب جاري، لان استخدام هذا الحساب لغرض المعاملات التجارية مخالف للقانون، لأنه لا يخضع لمراقبة مصلحة الضرائب ويمكن الاحتفاظ بحساب الشيكات إلى جانب الحساب الجاري شرط أن يستخدمها في حدود ما يسمح به القانون.

- دفتر الادخار البنكي: عبارة عن ودائع يمكن لصاحبها أن يسحب منها في أي وقت، ولكن طبيعة الأفراد تجعلهم لا يقبلون على السحب منها بشكل كبير لأنها عادة تكون مبالغ زائدة عن احتياجاتهم، وتفرض عليها أسعار فائدة متغيرة حسب أسعار الفائدة السائدة في السوق.

ب- الودائع لآجل: هي ودائع لا يمكن لصاحبها أن يسحب منها إلا بعد مرور مدة زمنية معينة يتفق عليها مسبقا مع البنك، وتمنح عليها فوائد متغيرة حسب المدة، وتنقسم إلى:

- ودائع لأجل على شكل حساب: وهي تلك الأموال التي يكون المودع في غير حاجة إليها ويودعها في البنك وهنا بإمكانه السحب منها في أي وقت، غير أن طبيعة الأشخاص تجعلهم لا يقدمون على السحب منها وتتراوح مدة إيداع الأموال بين 03 أشهر و 10 سنوات وسعر الفائدة متغير بتغير مدة الإيداع.

- سندات الصندوق: وهي المبالغ النقدية الزائدة عن حاجة الأفراد والتي تودع لدى البنك من أجل الاستفادة من عوائدها، وهنا يقوم البنك بتجميد قيمة هذه الودائع ولا يمكن السحب منها الا بعد مرور المدة المتفق عليها.

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتمثل أهداف هذا البنك فيما يلي:

- إعادة تنظيم جهاز الإنتاج الفلاحي بتطوير وتدعيم استعمال الإعلام الآلي وتجديد الثروة وعصرنتها.
- إشراك الزراعة وتنمية حصتها في مجال الإنتاج الوطني.
- توسيع الأراضي الفلاحية وتحسين الخدمات.
- الاقتراب من الزبائن عن طريق فتح وكالات جديدة في المدن الغنية بالموارد.
- تكوين الموظفين وتقوية سلوكهم.
- التسيير المحكم للموارد البشرية والدينامكية لخزينة البنك.
- تقوية المراقبة، تحسين وجعل التسيير أكثر فعالية من أجل ضمان التحويلات اللازمة.

المبحث الثاني: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والضمانات التي يشترطها.

إن الغاية من إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو تمويل القطاع الفلاحي غير أن ضعف مردودية هذا القطاع جعل يعتمد إلى تغيير سياسته في الإقراض، حيث اتجه إلى تمويل قطاعات أخرى وذلك بمنحها قروض مختلفة.

المطلب الأول: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والضمانات التي يشترطها.

لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة تمويلات نذكر منها.

أولا: تمويلات بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ- **قروض الاستثمار**: وتنقسم إلى:

- **قروض متوسطة وطويلة الأجل**: إن هذه القروض موجهة لتحويل الاستثمارات كشراء المباني، آلات صناعية ... الخ، أي تجهيزات الاستثمار للمتاجرة بها، وعمليات الاستثمار تتمايز جوهريا عن عمليات الاستغلال من حيث حجمها، طبيعتها، مدتها، لذلك فهي تتطلب أشكالا وأنواعا أخرى من التمويل ونميز في هذه القروض بين:

- **القروض متوسطة الأجل**: توجه القروض المتوسطة الأجل الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمرها 05 سنوات، أي تمويل الأصول التي تتماشى مدة استهلاكها مع القروض مثل: الآلات والمعدات، وسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة.
- **القروض طويلة الأجل**: القروض التي تفوق مدتها 05 سنوات، ويمكن أن تمتد إلى غاية 20 سنة، يوجه هذا النوع من القروض إلى تمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات أراضي، مباني، ... الخ، مثال عن ذلك قرض التحدي.
- **الائتمان التجاري**: وهو عبارة عن ملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقدة عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار، ويمكن اعتبار قرض الإيجار عقد كراء طويل الأجل (مع إمكانية إعادة الشراء)، وفي نهاية فترة العقد يمكن للمؤسسة المستأجرة أن:

-تعيد الآلات أو موضوع الإيجار إلى المؤسسة المؤجرة وتنتهي العلاقة القائمة بينهما.

تجديد عق بشأنها مجددا.

- إعادة شراء الآلات بالسعر المتبقي المنصوص عليه في العقد.

وفي إطار تشغيل الشباب والذي يهدف إلى امتصاص البطالة أعطت الوكالة الأولوية لهم إذ أصبحت تقدم قروضا للشباب البطالين الحاملين للشهادات، أما بالنسبة للمستفيدين من القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية فهم من شرائح مختلفة: تجار، حرفيين، صيادين، وأغلبهم من الفلاحين.

ب- **قروض الاستغلال (قروض قصيرة الأجل)**: يعرف الائتمان المصرفي بأنه الثقة التي يوليها البنك لشخص ما حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود لفترة محددة متفق عليه من الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك المقترض.

والقروض قصيرة الأجل هي قروض لا تتجاوز سنتين، موجهة لتغطية تكاليف الاستغلال، تمويل النشاطات الموسمية، تجديد المخزون، وتصنف هذه القروض إلى:

- قروض الصندوق (تسهيلات الصندوق، السحب على الكشوف، قروض موسمية، تسبيقات على البضائع، تسبيقات على الفواتير).
- قروض الإمضاء (الكفاءة المصرفية، الضمان الاحتياطي، القبول).

ثانيا: الضمانات التي يشترطها بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن التنوع في النشاط الائتماني للوكالة قد ينجر عنه مخاطر متنوعة تتفاوت حدتها حسب نوع القروض المقدمة، لذلك تعتمد الوكالة إلى اتخاذ التدابير الأولية قبل منح الائتمان والمتمثلة في جمع الضمانات الملائمة والتي تعد من أهم الطرق التي تضمن للوكالة استرجاع أموالها، وتحدد طبيعة هذه الضمانات حسب ما يمكن أن يقدمه الطرف المقترض، وحسب الوكالة تنقسم الضمانات إلى نوعين هما:

أ- **الضمانات الشخصية:** تشير هذه الضمانات إلى التعهد الذي يقوم به شخص أو عدة أشخاص والذي بموجبه يلتزمون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق وتنقسم هذه الضمانات إلى نوعين:

- **الكفالة:** حسب المادة 164 من القانون المدني فان الكفالة عبارة عن عقد يلتزم بموجبه شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق.
- **الضمان الاحتياطي:** يمكن تعريفه على انه التزام مكتوب من شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها التسديد.

ب- **الضمانات الحقيقة:** عادة ما تتمثل مثل هذه الضمانات في السلع والتجهيزات والعقارات التي تعطى على سبيل الرهن وذلك من أجل استرداد القرض من طرف البنك ونظرا لكثرة الأشياء الموضوعة محل الضمان فان الوكالة تقسمها إلى صنفين هما:

- **الرهن الحيازي:** يمكن تعريف الرهن الحيازي على أنه عقد يلتزم بموجبه المدين بتقديم شيء محل الرهن للدائن (آلات، معدات، تجهيزات، ... الخ) لضمان دينه أو دين شخص آخر، حيث يحق للدائن التصرف فيها إذا لم يتم تحصيل الديون في تاريخ استحقاقها.
- **الرهن العقاري:** عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان متقدما بذلك على الدائنين التاليين له في الترتيب ومن الملاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وهناك ضمانات أخرى تشترطها كما هي موضحة في الملحق رقم (01).

المطلب الثاني: الآليات والإجراءات التي يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منح القرض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة، يتوجه الشباب إلى مؤسسات خاصة لتمويل هذه المشاريع ومؤسسات التمويل هي:

- CNAC: من 35 سنة إلى 50 سنة.
- ANSEJ: من 19 سنة إلى 35 سنة.

- ANGEM: من 18 سنة فما فوق.

و تكون نسبة التمويل حسب المبلغ الإجمالي للمشروع فمثلا قيمة المشروع ≤ 5000000 دج يكون التمويل الثلاثي كالتالي:

- المساهمة الشخصية = 01%
- مساهمة وكالات الدعم (ANSEJ, ANGEM, CNAC) = 29%
- تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية = 70%

أما إذا كانت قيمة المشروع ≥ 5.000.000 دج يكون التمويل الثلاثي كالتالي:

- المساهمة الشخصية = 02%
- مساهمة وكالات الدعم (ANSEJ, ANGEM, CNAC) = 28%
- تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية = 70%

فعلى سبيل المثال: تقدم شخص ما بطلب أخذ قرض من أجل مشروع فلاحي فيجب عليه أن يمر بالمراحل التالية:

- يوضع ملف طلب إعانة لدى وكالة ANSEJ، وهذا الملف يكون مرفق بالوثائق التالية:

- طلب خطي.
- شهادة ميلاد.
- شهادة الإقامة.
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة عدم الاشتراك بالصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة عدم ممارسة أي عمل مسلمة من طرف البلدية.
- شهادة نهاية التربص.

- فواتير أولية لشراء أدوات ولوازم المدجنة.

بعد تسليم الملف من طرف العون المكلف لدى وكالة ANSEJ الذي يوجهه مباشرة إلى المصلحة المكلفة بالدراسات التقنية الاقتصادية للمشروع والدراسة المحاسبية من طرف هذه الوكالة وبعد الموافقة يرسل إلى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي بدوره يدرسه مع ملاحظته.

- **وضع الملف لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** بعد الدراسة التقنية الاقتصادية والمحاسبية للمشروع من طرف وكالة ANSEJ والتي تمت الموافقة على هذا الطلب قدم له شهادة التأهيل للاستفادة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التي ترفق في الملف المقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وبعدها يتقدم طالب هذا القرض إلى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية و التي تقوم بدراسة ملف قرض فلاحي استثماري في إطار تشغيل الشباب من طرف هذا المتربص وذلك بعد تحصل على تسريح صحي من طرف المصلحة الصحية الفلاحية للولاية، وذلك بطلب قرض فلاحي في إطار دعم تشغيل الشباب وكانت مرفقة بمحتويات الملف المتمثل فيما يلي:

- طلب خطي من طرف الزبون الطالب للقرض يحدد فيه موضوع القرض المطلوب.
- الضمانات المقترحة.
- شهادة الميلاد.
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة عدم الانتساب إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء.
- شهادة عدم الانتساب إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة التربص.
- الموافقة من طرف الخدمات الصحية الفلاحية.
- فاتورة التأمينات.
- ملف تقني اقتصادي وجدول حسابات النتائج TCR.
- شهادة تأهيل الاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

- نسخة عقد كراء لمدة سنتين قابلتين للتجديد.
- مستخرج ضريبي أي الوضعية اتجاه الضرائب (شهادة عدم الإخضاع للضرائب مستخرجة من إدارة التسجيل لإدارة الضرائب واتجاه كل الهيئات العمومية).

والشرط الأساسي هو أن يكون طالب القرض زبون للبنك ولديه حساب بالبنك، ويمكن للزبون أن يستفيد من تخفيض الفوائد، ثم تكون هناك دراسة عن المكان الذي سوف ينجز فيه والإمكانيات المتاحة والتقنيات والخبرة المتوفرة لدى المستثمر في الميدان.

وبعد هذه الدراسة من طرف البنك يصدر قرار منح القرض أو عدمه من طرف مجلس القرض المعني.

وبمجرد إنشائها يتم إدخالها في حساب القرض الملائم لها، وهي تحتوي على كل المعلومات الخاصة بالقرض ثم يتم إنشاء اتفاقية القرض وبعد الاتفاق على كل الشروط وقبول المقترض لها كما يجب أن تتم في ثلاث نماذج ممضية من طرف الزبون ومدير الوكالة للبنك. وعندها يتم الدخول في المحفظة واقتطاع مصاريف الملف مع مصاريف الكفالة والإفراج عن الأرصدة. وهذا كله يجب أن يكون وفق ضمانات مقدمة من طرف الزبون والتي تشترط فيها الوكالة المقدمة للقرض حسب الملحق رقم (01).

المطلب الثالث: حصيلة القروض الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة سور الغزلان، خلال الفترة 2013 – 2017.

جدول رقم (21): تطور حصيلة القروض الممولة من طرف الوكالة

السنوات	عدد الملفات الممولة	إجمالي المبالغ	قروض الاستغلال	المبالغ	قروض استثمار	المبالغ
2013	115	2.782.978.828	43	24.809.020	72	2.534.883.628
2014	82	9.638.602.379	51	27.874.850	31	6.851.117.379
2015	117	34.008.119.135	70	11.282.286.585	47	227.258.325
2016	87	2.241.075.740	63	83.520.575	24	140.580.024
2017	79	17.033.828.783	63	8.352.057	16	8.681.771.283

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة

الشكل رقم (08): يمثل عدد الملفات الممولة من طرف الوكالة

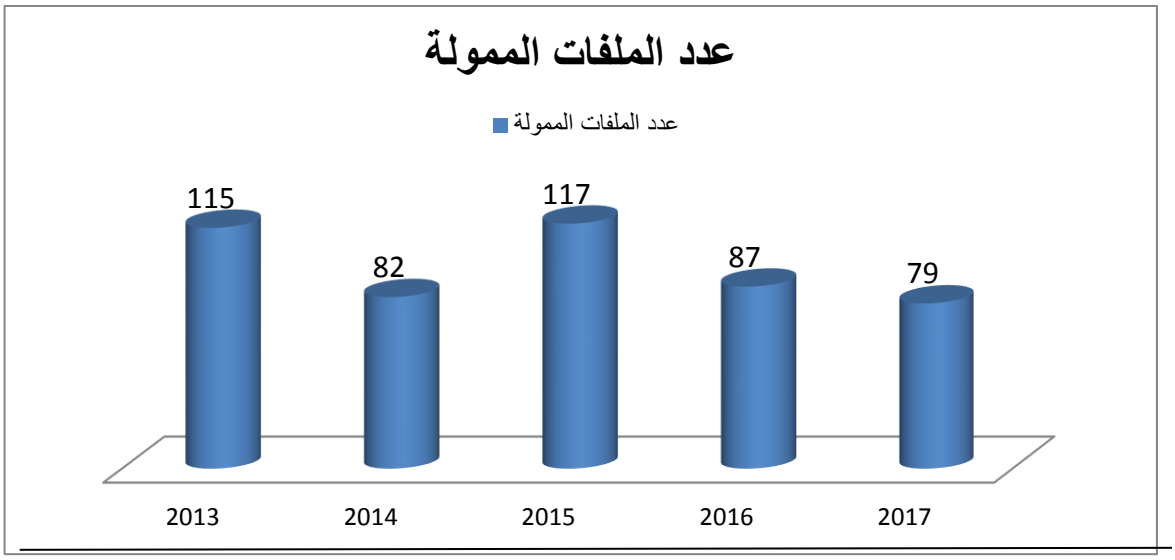

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه.

الشكل رقم (09): يمثل قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

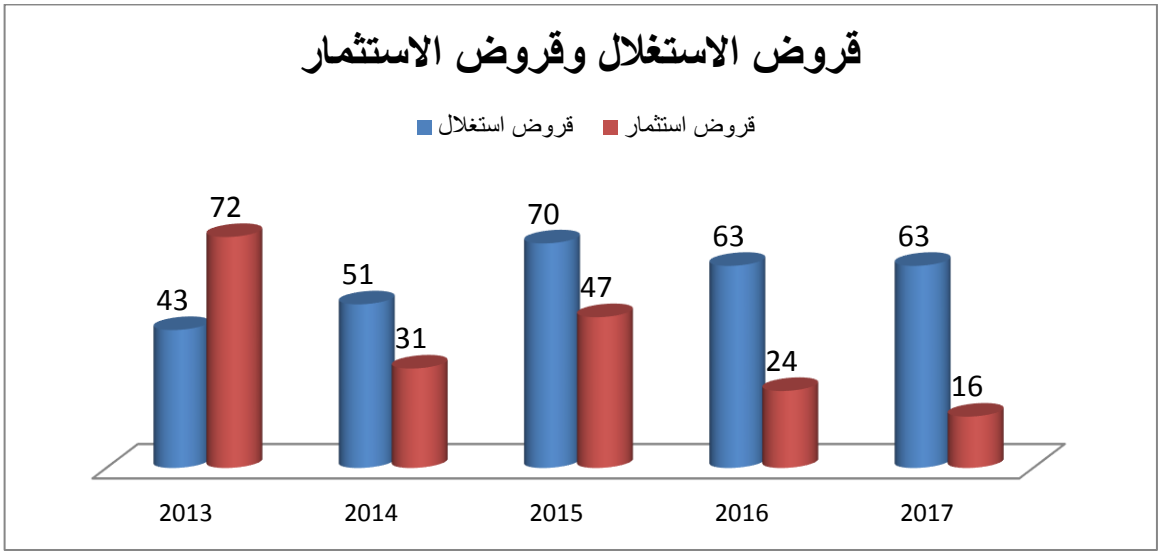

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه.

نلاحظ أن هناك تذبذب في النتائج حيث:

في نهاية سنة 2013 كانت عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية كانت 115 أي 115 ملف ممول حيث قسم 43 منها قروض استغلال و72 قروض استثمار، أما في سنة 2014

شهدت انخفاض في عدد الملفات الممولة حيث وصل إلى 82 ملف ممول وكانت 51 منها قروض استغلال الذي شهد ارتفاعا بالنسبة للسنة الأولى (2013) في مقابل انخفاض عدد قروض الاستثمار إلى 31 مقارنة بالسنة الماضية، ثم ارتفع عدد الملفات الممولة إلى في نهاية سنة 2015 إلى أن وصل إلى 117 كحد أعلى وهذا تحسن ملحوظ وكذلك ارتفاع قروض الاستغلال والاستثمار ووصلتا إلى 70 و47 على التوالي وهذا مؤشر جيد بحيث يدل هذا على أنه هناك استثمارات جديدة ومن هناك تنوع في المنتوج وفتح مناصب شغل جديدة، وفي سنتي 2016 و 2017 عرف انخفاض شديد في عدد الملفات الممولة إلى أن أصبح 87 ملف في مقابل أيضا انخفاض في عدد قروض استغلال وقروض الاستثمار وهذا نتيجة ظروف معينة، كالخسارة في المشاريع وعدم القدرة على سداد القروض الممنوحة خاصة في الآونة الأخيرة تشهد انخفاض شديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لان أغلبها أحيلت إلى العدالة وهي تطالب بإعفائها من الديون لأنها غير قادرة على السداد.

المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

سنقوم في هذا المبحث بالتطرق إلى دراسة حالة مشروع ناجح ممول من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن طريق ANSEJ وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالمشروع والدراسة التقنية له.

من خلال هذا المطلب سنتطرق الى:

أولا: التعريف بالمشروع

صاحب هذا المشروع هو شاب تخرج من تعاونية الوئام لتربية المواشي والدواجن، ولاد يحي بلدي ديرة، دائرة سور الغزلان. بالغ من العمر 33 سنة، قاطن بولاد يحي، ديرة. حيث قام هذا الشاب بتربص في هذا الميدان إذ يملك شهادة تأهيل الاستفادة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، ولهذا اغتنم هذه الفرصة وأنشأ هذا المشروع والذي سوف نتعرف عليه:

- مبلغ المشروع = 500.904.282 دج.
- نوع النشاط = مختص في إنشاء مدجنة لتربية الدجاج البيوض.

- الشكل القانوني للمؤسسة = هي مؤسسة فردية مصغرة.
- مسيرها = السيد (ح. ت).
- عدد العمال الموظفين = ثلاث تقنيين.
- موقع المشروع = يبعد المشروع بـ 15 كلم عن وسط مدينة سور الغزلان.

في تاريخ 18 مارس 2009 وضع السيد (ح . ت) لدى وكالة ANSEJ هذا الملف الذي هو موضح في المبحث السابق، ثم وضع ملف آخر لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكل هذا حسب المراحل الموضحة في المبحث السابق.

ثانيا: الدراسة التقنية الاقتصادية للمشروع (غير مالية)

أ- **سمعة العميل**: السيد (ح. ت) المتقدم لطلب القرض ليس معروف على الساحة التجارية وهو ينتمي إلى عائلة محافظة وله مكانته في المجتمع ويمكن الوثوق به وهو جدي في العمل وأيضا هو شاب طموح وله أمل كبير في النجاح يمكنه أن يتحدى العقابات وتحمل كل الصعوبات وهذا ما دفعه إلى إنشاء هذه المدجنة.

ب- **موقع المشروع**: يتواجد المشروع والمتمثل في إنشاء مدجنة للدجاج البيوض في ولاد يحي بالديرة، التي تحتل موقع استراتيجيي، وتبعد بمسافة 15 كلم عن دائرة سور الغزلان.

ت- **عرض مبسط للمشروع**: القرض المطلوب هو قرض فلاحي استثماري متوسط الأجل في إطار تشغيل الشباب الذي قدر بمبلغ 500.904.282 دج وهذا جاء كما يلي:

الهيكل التمويلي للمشروع: حيث جاء على النحو التالي:

- المشاركة الشخصية: %10 = 50.090.428 دج.
- مشاركة ANSEJ: %20 = 100.180.856 دج
- مشاركة البنك: %70 = 350.632.998 دج.
- القيمة المالية للمشروع: %100 = 500.904.282 دج.

الجدول رقم (22):الهيكل المالي للمشروع حسب الملحق رقم (02).

العنوان	معدل المشاركة (%)	المبلغ (دج)
المشاركة الشخصية	%10	50.090.428 دج
مشارك وكالة ANSEJ	%20	100.180.856 دج
مشاركة البنك	%70	350.632.998 دج
القيمة المالية للمشروع	%100	500.904.282 دج

المصدر: ملف استثماري مقدم من طرف البنك (BADR

جدول رقم (23): الهيكل الاستثماري للمشروع: ملحق رقم (03).

	المبالغ الكلية (دج)
مصاريف أولية	2.000.000
معدات محلية	221.600.000
التأمين	34.006.636
الاشتراك في صندوق الضمان	3.681.646
الماشية	219.024.000
رأس المال العامل	20.592.000
القيمة المالية للمشروع	500.904.282

المصدر: من ملف قرض استثماري مقدم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ث- سير عملية المشروع: على ضوء المؤشرات التقنية الاقتصادية التي تمت دراستها خلال دورة المشروع، فان هذا السيد المتربص (ح . ت) يعد المسؤول بالدرجة الأولى عن هذا المشروع ولذا فهو مطالب بتوفير 03 مناصب شغل (ثلاث تقنيين).

ج- نشاط المشروع: تربية الدجاج هو نشاط يعمل على جلب الفوائد التي تسمح لبلادنا بتخفيض الفاتورة الغذائية على حسب النشاط الاقتصادي لتلبية الطلب الجهوي. والمواد الناتجة عن هذه التربية تمنح فوائد

غذائية صحية وهي ضرورية العامة وقد أخذت الدولة مهمة إنتاج كميات معتبرة من هذه المادة خلال السنوات الأخيرة.

ح- المجتمع المستهلك والمستهدف.

خ- المنافسة: ما زالت دائما ناقصة بالنسبة للطلب المتوجه في ناحية ولاية البويرة.

د- السوق.

المطلب الثاني: الدراسة المالية للمشروع والمرافقة الميدانية له.

أولا: الدراسة المالية للمشروع

أ- رقم الأعمال:

يعد رقم الأعمال من العناصر المستعملة للدلالة على تطورات نمو المؤسسة ويتكون رقم الأعمال مجموع المبيعات من البضائع أو المنتجات لذلك من المهم جدا تتبع تطوراته خلال عدة سنوات إذ أنه يرشد إلى معرفة إذا كانت المؤسسة تواجه كساد.

جدول رقم (24): يبين رقم الأعمال لخمس سنوات (الملحق رقم 04).

السنوات	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
رقم الأعمال	7.200.000	7.560.000	7.938.000	8.334.900	8.751.645

المصدر: جدول حسابات النتائج التقديري للمشروع من ملف القرض الاستثماري الفلاحي.

ا

لجدول رقم (25) : يبين القدرة التمويلية

	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
النتيجة	215.422.961	288.887.844	263.155.888	189.767.806	207.393.565
الاستهلاك	30.097.656	30.097.656	30.097.656	30.097.656	30.097.656
القدرة الذاتية التحويلية	245.520.572	2.689.855	293.253.539	219.865.462	237.491.221

المصدر: جدول حسابات النتائج التقديرية للمشروع من ملف القرض الاستثماري الفلاحي.

القدرة الذاتية التمويلية = النتيجة + الاستهلاك.

ثانيا: المرافقة الميدانية للمشروع

تكون هذه المرافقة من قبل البنك بحث تكون ميدانية وكل 06 أشهر طيلة مدة القرض وتكون هذه الزيارة مفاجئة بدون إعلام الزبون، والهدف الأساسي من هذه المرافقة هي:

- تفقد الزبون هذا من جهة، أي التطلع أو معرفة وضعية الإنتاج هل هي في نجاح زفي استمرار، ومن جهة أخرى معرفة العراقيل والصعوبات التي يواجهها الزبون وهذا من خلال طرح بعض الأسئلة عليه وتتمثل هذه الأسئلة في: معرفة كمية الإنتاج التي ينتجها، كيفية سير النشاط، ما هي الصعوبات التي تواجهها التي تعرقل سير النشاط مثل صعوبات في التسويق، تلف في الإنتاج أو حدوث خسائر في العتاد نتيجة كوارث طبيعية وهذا حسب النشاط الممارس وهذا كله من أجل مساعدته أو التخفيف عنه عن طريق تعويضه من طرف الجهة المختصة.
- وأيضا متابعته من الناحية القانونية أو الإدارية كتجديد الضمانات غير الحاصرة كما هي مذكورة في الملحق رقم (01).

إذا وجد هذا الزبون في وضعية مالية جيدة ومناسبة وسدد نسبة 70% من القرض الممنوح له يقوم البنك باقتراح عليه توسيع المشروع من خلال اقتناء عتاد آخر وهذا من أجل زيادة وتوسعة كمية الإنتاج وتحقيق أرباح معتبرة.

المطلب الثالث: تقييم نتيجة الدراسة.

لتحليل الوضعية المالية لأي مؤسسة طالبة لقرض مالي يجدر على البنك دراسة مجموعة من الجوانب المالية، المتمثلة في تحليل الوضعية المالية عن طريق استعمال مؤشرات التوازن المالي من خلال: تحليل رأس المال العامل، احتياجات رأس المال العامل، الخزينة.

هذا من جهة ومن جهة أخرى تحليلها عن طريق استعمال النسب المالية المختلفة، في هذه الحالة تعذر علينا حساب هذه المؤشرات نظرا لعدم توفر الميزانية المالية الحقيقية وتواجد فقط الميزانية التقديرية.

حسب الوثائق المعطاة من قبل البنك (ميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول قدرة التمويل الذاتي)، تبين لنا أن المشروع ناجح لأنه لدينا:

- رقم أعمال متزايد على مدى خمس سنوات، أي مدة اهتلاك القرض وهذا حسب جدول حسابات النتائج ملحق رقم (04)، وان قدرة التمويل الذاتي كذلك هي في تصاعد خاصة خلال السنوات الثلاثة الأولى، ثم بدا في التنازل وهذا نسبة لانخفاض النتيجة خلال العام الرابع وذلك لظروف معينة بالزبون القائم بالمشروع ثم بدأت بالتصاعد خلال العام الخامس، وقد حقق كذلك نتيجة استغلال جيدة ومتزايدة هذا ما يفسر وجود أو تحقيق أرباح معتبرة، ومنه استطاعة الزبون تسديد الدين المستحق في الآجال المحددة حسب ملحق (05) (جدول الاهتلاك) أي وجود هناك سيولة لتسديد المستحقات.
- وتبين لنا كذلك من خلال الزيارة الميدانية التفقدية للمشروع التي يقوم بها البنك كل ستة أشهر والتي تكون مفاجئة كما ذكرناه سابقا، حيث وجد عامل البنك المكلف بهذه الزيارة انه في وضعية إنتاج جيدة مستمرة أي وجود كمية كبيرة من المنتوج (في هذه الحالة لدينا إنتاج البيض).
- كما وجد أيضا عامل البنك أن الزبون قد قام بتوسيع المشروع من خلال مباشرة منتوج آخر ألا وهو تربية الديك الرومي وقام كذلك بشراء وحدة إنتاج تغذية الدواجن.
- ومما سبق نستنتج أن المشروع ناجح وأن التمويل البنكي له كان فعالا وايجابيا له.

المبحث الرابع: دراسة حالة مؤسسة صغيرة متوسطة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مشروع فاشل).

سنقوم في هذا المبحث بالتطرق إلى دراسة حالة مشروع ناجح ممول من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن طريق ANSEJ وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالمشروع والدراسة التقنية له.

من خلال هذا المطلب سنتطرق الى:

أولا: تعريف بالمشروع

صاحب هذا المشروع هو شاب متخرج من تعاونية ، الساكن بقرية بلكط بلدية المسدور دائرة برج اخريص ولاية البويرة، التي يسبني عليها المدجنة مساحتها 24474 م^2. حيث قام هذا الشاب بالتربص في هذا الميدان اذ يملك شهادة التأهيل للاستفادة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، ولهذا اغتنم هذه الفرصة وانشأ هذا المشروع والذي سنتعرف عليه:

- مبلغ المشروع: 513.531.044 دج
- تاريخ القرض: 06 جويلية 2009.
- نوع النشاط: تربية الدواجن.
- الشكل القانوني للمؤسسة: هي مؤسسة فردية مصغرة.
- مسيرها السيد: (ب. م).

ثانيا: الهيكل الاستثماري للمشروع

حسب الملحق رقم (06).

- مصاريف أولية: 20.000 دج
- معدات 240.005.376 دج
- الانتاج: 240.005.376 دج

- دواجن: 125.600.000 دج
- تأمينات 8.170.146 دج
- مصاريف أخرى: -
- رأس المال العامل: 29.994.120 دج
- الاشتراك في الضمان 5.5461.35 دج

المجموع: 733.615.777 دج

ثالثا: الهيكل المالي للاستثمار: حسب الملحق رقم (07).

- المشاركة الشخصية: 8%: 58.689.262 دج
- مشاركة ANSEJ: 20%: 146.723.155 دج
- مشاركة البنك: 72%: 528.203.360 دج

القيمة المالية للمشروع: 100%: 733.615.755 دج

المطلب الثاني:. تقييم نتائج الدراسة

نقول أن هذا المشروع فاشل حسب هذه الحالة نستطيع تحليل وضعيتها بدون حساب المؤشرات المالية، حيث يتبين ذلك من خلال عدم تسديد الزبون مع عليه من أقساط بتاريخ الاستحقاق، حيث عند وصول القسط الأول لم يقم الزبون بالتسديد، وفي هذه الحالة يقوم البنك بإرسال إعذار أول إليه(**الملحق رقم 10**) وإذا لم يقم بتسوية وضعيته خلال مدة 15 يوم يقوم البنك بإرسال اعذار ثاني وإذا لم يتم التسديد، سيتم إرسال إليه إعذار ثالث وهذا خلال 15 يوم أخرى وفي حالة عدم تسديده ثلاث أقساط متتابعة يكون الزبون ملزم بتسديد كل مبلغ الدين المتحصل عليه من البنك، ويتبين كذلك عند خروج موظف البنك حيث وجد المشروع في حالة توقف.

وعندما يكون الزبون في حالة عجز عن التسديد وهذا بسبب ظروف معينة بالزبون قد تكون بسبب خسارته أو فشله في المشروع، يقوم البنك بإرسال ملف كامل الى صندوق الضمان من أجل تحصيل 70% من القرض الممنوح، ويرسل هذا الملف أيضا إلى العدالة من اجل الفصل في هذه القضية و هذا بكافة الطرق و الإجراءات .

وآخر هذه الإجراءات هي الحجز على العتاد الممول للزبون ويباع في المزاد العلني ويبقى الزبون متابع ببقية القرض، وهذا بدون نسيان البنك يقوم بالزيارة الميدانية للمشروع خلال المتابعة القضائية من أجل ملاحظة وجود العتاد

الممول أي إن الزبون لم يقم بالتصرف فيه (أي لم يتم بيعه) وهناك عدة أسباب لعدم تسديد الزبون لدينه نذكر منها:

- وجود علة أو مرض أصاب الدواجن (حسب هذه الحالة).
- عدم توفر السيولة بسبب الأوضاع السوقية (العرض والطلب)، أو تعرضه لخسائر معتبرة لم تمكنه من تسديد ديونه.
- وقد يكون فشل في التسيير أو عدم المعرفة التامة بالمجال المستثمر فيه.
- أو احتيال من الزبون، ... الخ.

نستنتج في حالتنا هذه أن المشروع فاشل، أي أن التمويل له كان غير فعال.

خلاصة الفصل:

في ختام هذا الفصل نكون قد استوفينا بحثنا بالإضفاء عليه نوع من الواقعية أين وقع اختيارنا على بنك الفلاحة والتنمية الريفية باعتبار أن البنك طرف مهم في عملية التمويل لما يقدمه من ترتيبات وإعانات مالية.

حيث تضمنت دراستنا التطبيقية توضيح عام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بشكل عام، كما تطرقنا إلى تعريف الوكالة المستقبلة بمختلف مصالحها وكذلك التمويلات والضمانات التي يشترطها البنك، وتحليل عدد المؤسسات التي مولها.

في الأخير قمنا بدراسة حالتين متشابهتين من الناحية الشكلية والتقنية الاقتصادية للمشروع، لكن مختلفتين في النتائج، حيث بينا مدى فعالية التمويل البنكي للمشروعين خلال تحليلينا لهما، فكان الأول ناجح والمشروع الثاني فاشل، أي التمويل البنكي للمشروع الأول كان فعال، في حين الثاني غير فعال.

خاتمة

من خلال دراستنا حولنا إلقاء الضوء على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التعرضإلى تعريفها وأهميتها الكبيرة على الفرد والمجتمع والعالم وأهدافها المختلفة في تنمية الصادرات وخلق فرص عمل جديدة وواقع و مكانة هذه المؤسسات في الجزائر، و نظرا لما لها من قدرة كبيرة في تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية، إرتأينا دراسة الجانب التمويلي لهذه المؤسسات و أهميته و أهم مصادره، كما أبرزنا طرق و أفاق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

ولقد اثبت الوقائع الاقتصادية ونسب تحليل الفاعلية، أن التمويل البنكي الموجه للمؤسسات المنتجة لا يتميز بالفاعلية الكافية، فهو محفوف بالمخاطر النظامية،التي يصعب معها التحكم في تحقيق معدلات مستهدفة للنمو الاقتصادي،حيث تشير الدراسة إلى أن نجاح مرحلة من مراحل تنفيذ برامج التمويل،لا يعني بالضرورة مؤشرا أساسيا لقياس كفاءة النظام المستخدم أو مدى فعاليته في انجاز الأهداف المخططة.

اختبار نتائج الفرضيات:

1 -الفرضية الأولى: **"مدي مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إنعاش الاقتصاد الوطني"**

أثبتت هذه الفرضية صحتها باعتبار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خيار استراتيج ي هام، و رافد من روافد التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لمختلف دول العالم، لما لها من قدرة على التكيف و التأثير في المتغيرات الاقتصادية الكلية و مساهمتها في القيمة المضافة، و تنمية الصادرات و امتصاص نسبة البطالة لكنها تواجه صعوبات كبيرة في الحصول على التمويل، نظرا لخصوصياتها التي تقف حاجزا بينها و بين الحصول على احتياجاتها التمويلية.

2 -الفرضية الثانية: **" اتخذت الجزائر ما يكفي من الإجراءات لحل مشكل تمويل المؤسسات الصغيرةوالمتوسطة"**

لم تثبت هذه الفرضية صحتها فبالرغم من أن الجزائر سعت في سبيل ترقية و تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إلى وضع إطار قانوني و مؤسسي متنوع و متكامل، لدعم هذا القطاع من مختلف الجوانب ليسما ما تعلق بالجانب التمويلي و تبنيها لمختلف هيئات و برامج الدعم المختلفة،و ذلك في سبيل

تضليل الصعوبات و تجاوز العقبات التي تقف حاجزا أمام قطاع هذه المؤسسات هذا من الجانب النظري،لكن في الواقع العملي لازلت تعاني من الممارسات البيروقراطية و المحسوبية من طرف القائمين على مؤسسات دعم هذا القطاع، زيادة على حجم و مدة التمويل الممنوح .

3 -**الفرضية الثالثة: " لقياس مستوى فعالية القروض البنكية للمؤسسات"** هناك تباين واضح بين مسالة معالجة قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و بين البنوك العمومية و الخاصة، فقد أثبتت الدراسة **صحةالفرضية الثالثة** بوجود معدلات مقبولة من فعالية قرار التمويل إذا كانت أهداف السياسة العامة للبنك لا تتعارض مع أهداف مشاريع المؤسسة، شرط إن تكون الإجراءات البنكية في متناول المؤسسة التي تطلب القرض، و لا يمكن لقرارات البنك إن تساعد في رفع كفاءته أو مستوى أدائه إلاإذا تقاربت المصالح بين الشركاء، و توفرت قاعدة المعلومات الأساسية في تصنيف مخاطر القروض، و لا يتحقق ذلك إلاإذا وافق البنك على تحسين شروط التمويل، و إيجاد الهيكلة المالية المناسبة لخصوصية المؤسسة الصغيرة و المتوسطة، كما تتحدد الفعالية بدرجة كبيرة بناءا على متغير الضمانات، و تكاليف الاستثمار و الاستغلال و المدة اللازمة لدراسة ملفات القرض، و درجة كفاءة القائمين على تسهيل الإجراءات البنكية.

ومن طرحنا لهذه الدراسة تبين لنا النتائج التالية:

- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي.

.-تلعب البنوك دور فعال في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع يساهم في تطوير حجم العمالة.

-وجود هيئات دعم معتبرة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

- رغم تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلاإن الاقتصاد الجزائري مزال يعاني الكثير.

- تولي الجزائر أهمية بالغة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتوفير الأساليب والطرق التي تسمح بتدعيم وتطوير هذا القطاع لكونه يساهم في رفع الناتج القومي والقيمة المضافة مما يؤدي بنتائج ايجابية تعود على الدولة.

- يعتبر برنام ج التمويل البنكي الموجه للمؤسسات المنتجة لا يتميز بالفعالية الكافية لأنه محفوف بالمخاطر النظامية.

الاقتراحات:

يعتبر تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، و تحسين قدرتها التنافسية و تمكينها من الحصول على مصادر التمويل باستمرار في غاية الأهمية، و يرجع ذلك إلى شدة المنافسة التي تتعرض لها المؤسسة الجزائرية، و بناءا عليه يمكن إعدادأهم التوصيات التي استخرجت من البحث وفق النقاط التالية:

- تعزيز موقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سلم الاقتصاد الوطني وتشجيعها وتزويدها بالخدمات والتخصصات بما يبرهن على أهمية موقعها في مجمل الاهتمامات الاقتصادية الشاملة.
- استحداث آليات تمويل جديدة تتماشى و احتياجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مرافقتها ميدانيا.
- تحليل فروع النشاط و ضبط إجراءات التأهيل للولايات بحسب الأولوية عن طريق إعداد دراسات عامة كفيلة بالتعرف عن قرب على خصوصيات كل ولاية، و كل فروع نشاط و سبل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إعداد تشخيص استراتيجي عام للمؤسسة المصغرة و مخطط تأهيلها.
- الإكثار من الندوات والمحاضرات والمعارض الوطنية والدولية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإتاحة الفرصة أمامأصحاب هذه المؤسسات للاحتكاك وتبادل التجارب.
- تسهيل دخول هذه المؤسسات إلى الأسواق مهما كان حجمها وذلك بعد التقيد بإجراءات التجارة الخارجية، وحماية المنتجات الوطنية في الأسواق الدولية، وتعديل الإجراءات الجبائية، وإعطاء فرصة للتصدير على نطاق واسع والبحث عن الشركات الناجحة وذلك ما يشجع المؤسسة على الإبداع والتطوير.
- اعتماد بنوك بدون فائدة متخصصة في تمويل مختلف القطاعات.

أفاق الدراسة

وفي الأخير يمكن القول أنأي بحث علمي لا يخلو من النقائص مهما بذل من مجهود و هذا ما يميز البحوث العلمية، حيث يعتبر كل بحث مكمل للبحوث السابقة ومهدا للبحوث الآتية، وبالرغم من محاولتنا الإلمام بكافة جوانب الموضوع، إلاأنأفاق البحث تبقى مفتوحة، بناءا على ذلك يمكن اقتراح مواضيع جديرة بالبحث مستقبلا:

- واقع توجه البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- تأثير الفعالية المالية للبنوك على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- واقع التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

قائمة المراجع:

الكتب بالعربية:

- سعاد نائف برنوطي، **ادارة الأعمال الصغيرة**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2005.
- رابح خوني، رقية حساني "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تطويرها**"، ايتراك للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2008.
- فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.
- سمير علام، ادارة المشروعات الصغيرة، مطبعة مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر،1993.
- هايل عبد المولى طشطوش، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**، دار جامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012.
- ماجدة العطية، ادارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2004.
- نبيل جواد، "ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 2007.
- مزهر شعبان العاني وآخرون: "**إدارة المشروعات الصغيرة**" دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2010.
- جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عبد "**إدارة المشاريع الصغيرة**"، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2004.
- رضا اسماعيل البسيوني "إدارة الأعمال" **مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع**، القاهرة، الطبعة الأولى،
- عاطف وليم أندراوس، **دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007.
- عبد الغفور عبد السلام، رياض الحلي، حازم شحاذة، محمد الجيوسي، **إدارة المشروعات الصغيرة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2006.
- محمود وجيه بدوي، **تنمية المشروعات الصغيرة**، دار النشر المكتب الجامعي الحديث، 2004.
- طاهر محسن منصور الغالبي، **منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، جامعة الأردن، الطبعة الأولى، 2009.

- شوقي بورقبة، **التحويل في البنوك التقليدية، والبنوك الإسلامية**، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة (عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- حمزة الشيخي، **الادارة المالية الحديثة**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999.
- هيثم صاحب عجام، **نظرية التمويل**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
- طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- موفق عدنان عبد الجبار الحميري، **أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة**، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان، الأردن، الطبعة الاولى،2010.
- دريد كامل النسيب، **مبادئ الإدارة المالية**، دار المناهج للنشر والتوزيع،، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2004.
- محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الاسلامي**، دارسة مصرفية تحليلية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 2001.
- مبارك لسلوس، **التسيير المالي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- مفلح محمد عقل، **الادارة المالية والتحليل المالي**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009.
- طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001.
- صلاح الدين حسن السيسي، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني**، عالم الكتاب، القاهرة، مصر، 2003.
- عبد العزيز حكمة، **النقودوالبنوك والعلاقات الاقتصادية**، دار النهضة العربية، مصر،1982.
- عبد الغفار حنفي،**الإدارة المالية المعاصرة، المكتب العربي الحديث**، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1995.
- محمد صالح الحناوي ، **الإدارة المالية للتمويل** ، دار الجامعة الإسكندرية ،مصر ، 2002،
- أرشد فؤاد التميمي ،**الاستثمار بالأوراق المالية** ،دار المسيرة للنشر و التوزيع ،عمان ، الاردن .
- محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
- عبد الغفار صنفي، رسمية زكي قرباقص، **الأسواق المالية**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2004.

- حسين جميل البديري، **البنوك مدخل محاسبي إداري** ،دار الوراق للنشر و الطباعة ،الطبعة الأولى ،الأردن ،2003 .
- أسامة محمد الغولي، مبادئ النقود والقروض، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997.
- حسن أحمد عبد الرحيم، **البنوك**، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011،
- شاكر القزويني، **محاضرات اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- مصطفى رشدي شيخي، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، بيروت، 1995.
- سامر بطرس جلدة، **النقود والبنوك**، دار البداية ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى، 2009.
- أحمد عبد الوهاب يوسف، **التمويل وإدارة المشروعات المالية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى.
- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان بابنات، التدقيق، **الإدارة والتأهيل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دار المحمدية، الجزائر، 2008.
- حسن الفلاح الحسيني ومؤيد عبد الرحمان دوري، ادارة البنوك – **مدخل كميواستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر، ط1، عمان الاردن، 2006.
- بورس بورك، الاستخدام الفعال لتكنولوجيا المعلومات، المكتبة العلمية الناشرة، ط 1، لبنان، 2002.
- المنيف ابراهيم عبد الله، الادارة: المفاهيم، أسس المهام، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، 1983.
- عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الاعمال**، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية،1993.
- يوحنا عبد آل أدم، سليمان اللوزي، **دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم كفاءة أداء التنظيمات**، ط1، دار المسيرة، عمان، الاردن، 2000.

المذكرات والأطروحات والرسائل:

- بن حمو عبد الله، **تدويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص تسويق دولي، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010-2011.
- يوسف قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.

- برجي شهرزاد، "**إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، رسالة دكتوراه، التسيير الدولي للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان (الجزائر)، 2012-2011.
- قعيد ابراهيم، دور **الترويج في انجاح السياسة التسويقية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرابح ورقلة، الجزائر، 2005-2009.
- مشرى محمد الناصر، **دور المؤسسات الصغيرة و المصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة** ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر،2008-2011.
- مشرى محمد الناصر، **دور المؤسسات الصغيرة و المصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة** ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر،2008-2011.
- عمران عبد الحكيم، **إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** رسالة ماجستير للعلوم الاقتصادية، دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2007.
- صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، **الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ودورها في القضاء على البطالة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول ا لعربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17-18 ماي 2006.
- سليمان ناصر وعواطف محسن، **قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات (المعوقات والحلول)**، الملتقى الدولي حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 28 و 29 أكتوبر2014.
- زوبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.
- سالمي عبد الجبار "**النمو الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**" رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص ادارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2009-2010.
- عمار زيتوني ، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الانسانية، العدد التاسع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، مارس 2009.

النصوص التشريعية

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادرة في 30 رمضان عام 1422هـ، الموافق ل 15 ديسمبر 2001م، ال عدد77 القانون التوجيهي رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق ل 2001/12/12، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الامر رقم 75-58المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر 1975، المتضمن للقانون المدني، ال مادة416 سنة2015، معدلومتمم.
- Bulletin de l'information et statique, N° 31, année 2017.
- Bulletin d'information statique N° 31, année 2017, P 25.
- Bulletin d'information statique N° 31, année 2017, P 25.
-

الملتقيات والمجلات:

- سحنون سمير، بونوة شعيب "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر**" الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات ص و م، جامعة الشلف، يومي 17-18 أفريل 2006.
- عوادي مصطفى وآخرون، **الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 07/06 ديسمبر 2017.
- غياظ شريف وبوقموم محمد، **التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغير والمتوسطة ودورها في التنمية**، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية تحت إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006.
- شريف رياض ومحمد بوقسوم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 24، العدد 01، سنة 2008.
- ريمي رياض، ريمي عقبة الملتقى الوطني "**واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، جامعة الوادي يومي 05-2013/05/06.

المراجع بالفرنسية:

- Christian marmuse, gestion de trésorier,libraireVuibert, paris, 1998
- Farouk bouyaqoub,l'entreprise et le financement bancaire, casba édition, Alger, 2000
- Michel Mathieu exploitation bancaire et risque crédit, édition revue banque, France ,1995,
- Olivie Barkat, hervé gonsard, L'efficience cout et l'efficience profit des établissements de crédit français depuis 1993, bulletin de la commission bancaire, N° 20, avril 1999.
-

المواقع الإلكترونية:

- http://www.andi.dz .2018/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم
- http://www.angem.dz .2018/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم
- http://www.cgci.dz.2017/05/21 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم
- bulletin d'information statique, N° 31, année 2017, P 26.
- http://www.andi.dz .2018/05/22 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم
- http://www.andpme.org.dz 2017/05/23 تم زيارة الموقع والاطلاع عليه يوم

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	الضمانات الحاصرة و غير الحاصرة
02	الهيكل المالي للمشروع
03	الهيكل الاستثماري للمشروع
04	جدول حسابات النتائج
05	جدول الاهتلاك
06	الميزانية التقديرية
07	الميزانية الافتتاحية
08	اتفاقية القرض للمشروع الأول
09	تصريح تعهد
10	اعذار